

الجمعية العامة الدورة السادسة والستون
البند ١٩ من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة

[دون الإحالة إلى لجنة رئيسية (A/66/L.56)]

٢٨٨/٦٦ - المستقبل الذي نصبو إليه

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ٢٣٦/٦٤ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩ الذي قررت فيه أن تنظم في عام ٢٠١٢ مؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة على أرفع مستوى ممكن وإلى قرارها ١٩٧/٦٦ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١،

١ - تعرب عن عميق امتنانها للبرازيل حكومة وشعبا لاستضافة مؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة في ريو دي جانيرو في الفترة من ٢٠ إلى ٢٢ حزيران/يونيه ٢٠١٢، ولتقديم كل ما يلزم من دعم؛

٢ - تقر الوثيقة الختامية لمؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة المعنونة "المستقبل الذي نصبو إليه" المرفقة بهذا القرار.

الجلسة العامة ١٢٣

٢٧ تموز/يوليه ٢٠١٢

المرفق

المستقبل الذي نصبو إليه

أولا - رؤيتنا المشتركة

١ - نحن، رؤساء الدول والحكومات والممثلين الرفيعة المستوى، المجتمعين في ريو دي جانيرو، البرازيل في الفترة من ٢٠ إلى ٢٢ حزيران/يونيه ٢٠١٢، بمشاركة كاملة من هيئات المجتمع المدني، نجدد التزامنا بتحقيق التنمية المستدامة وبكفالة تهيئة مستقبل مستدام اقتصاديا واجتماعيا وبيئيا لصالح كوكبنا ولصالح الأجيال الحالية والمقبلة.



- ٢ - إن القضاء على الفقر هو أعظم التحديات التي يواجهها العالم في الوقت الراهن وشرط لا غنى عنه لتحقيق التنمية المستدامة. ونحن نلتزم في هذا الصدد بالعمل على سبيل الاستعجال على تخليص البشرية من ربقة الفقر والجوع.
- ٣ - من ثم، نقر بضرورة مواصلة تعميم مراعاة التنمية المستدامة في المستويات كافة عن طريق تحقيق التكامل بين الجوانب الاقتصادية والاجتماعية والبيئية والإقرار بالصلة التي تربط بينها، وصولاً إلى تحقيق التنمية المستدامة بجميع أبعادها.
- ٤ - ونسلم بأن القضاء على الفقر وتغيير أنماط الاستهلاك والإنتاج غير المستدامة وتشجيع أنماط الاستهلاك والإنتاج المستدامة وحماية قاعدة الموارد الطبيعية اللازمة للتنمية الاقتصادية والاجتماعية وإدارتها هي منتهى الغايات المنشودة من التنمية المستدامة والشروط الأساسية لتحقيقها. ونعيد أيضاً تأكيد ضرورة تحقيق التنمية المستدامة عن طريق تشجيع النمو الاقتصادي المطرد الشامل العادل وتهيئة مزيد من الفرص للجميع والحد من أوجه عدم المساواة ورفع مستويات المعيشة الأساسية وتدعيم التنمية الاجتماعية العادلة والاندماج الاجتماعي وتعزيز إدارة الموارد الطبيعية والنظم الإيكولوجية على نحو متكامل ومستدام. بما يكفل أموراً منها دعم التنمية الاقتصادية والاجتماعية والبشرية، وفي الوقت نفسه تيسير حفظ النظم الإيكولوجية وتجديدها وردها إلى حالتها الأصلية وكفالة صمودها في مواجهة التحديات الجديدة والمستجدة.
- ٥ - ونعيد تأكيد التزامنا ببذل قصارى الجهد للتعجيل بتحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً، بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية، بحلول عام ٢٠١٥.
- ٦ - ونسلم بأن الناس هم محور التنمية المستدامة ونسعى، في هذا الصدد، إلى إقامة عالم عادل منصف يسع الجميع، وملتزم بالعمل سوياً من أجل تحقيق النمو الاقتصادي المطرد الشامل والتنمية الاجتماعية وحماية البيئة بما يعود بالنفع على الناس كافة.
- ٧ - ونعيد تأكيد أننا لا نزال نسترشد بمقاصد ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه، في ظل الاحترام التام للقانون الدولي ومبادئه.
- ٨ - ونعيد أيضاً تأكيد أهمية الحرية والسلام والأمن واحترام جميع حقوق الإنسان، ومن ضمنها الحق في التنمية والحق في مستوى معيشة لائق، بما يشمل الحق في الغذاء وسيادة القانون والمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة والالتزام عموماً بإقامة مجتمعات ديمقراطية عادلة من أجل تحقيق التنمية.

٩ - ونعيد تأكيد أهمية الإعلان العالمي لحقوق الإنسان^(١) وغيره من الصكوك الدولية المتصلة بحقوق الإنسان والقانون الدولي. ونشدد على أن جميع الدول مسؤولة، طبقاً للميثاق، عن احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية للجميع وحمايتها وتعزيزها دونما تمييز على أساس العرق أو اللون أو الجنس أو اللغة أو الدين أو الرأي السياسي أو غيره أو الأصل القومي أو الاجتماعي أو على أساس الملكية أو الميلاد أو الإعاقة أو على أي أساس آخر.

١٠ - ونسلم بأن الديمقراطية والحكم الرشيد وسيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي وتوافر بيئة مؤاتية لذلك كلها أمور أساسية لتحقيق التنمية المستدامة، بما في ذلك النمو الاقتصادي المطرد الشامل والتنمية الاجتماعية وحماية البيئة والقضاء على الفقر والجوع. ونعيد تأكيد أن من أجل تحقيق أهدافنا في مجال التنمية المستدامة يلزم إقامة مؤسسات فعالة شفافة مسؤولة ديمقراطية على جميع المستويات.

١١ - ونعيد تأكيد التزامنا بتعزيز التعاون الدولي للتصدي للتحديات التي لا تزال تحول دون تحقيق التنمية المستدامة للجميع، وبخاصة في البلدان النامية. وفي هذا الصدد، نعيد تأكيد ضرورة تحقيق الاستقرار الاقتصادي والنمو الاقتصادي المطرد والعدالة الاجتماعية وحماية البيئة والعمل في الوقت ذاته على تعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة وإتاحة الفرص للجميع على نحو متكافئ وحماية الطفل وضمان بقاءه ونمائه بما يحقق إمكاناته بالكامل، بطرق منها التعليم.

١٢ - ولقد عقدنا العزم على اتخاذ إجراءات عاجلة لتحقيق التنمية المستدامة. ومن ثم، نحدد التزامنا بالتنمية المستدامة، عن طريق تقييم التقدم المحرز حتى الآن في تنفيذ نتائج مؤتمرات القمة الرئيسية المعنية بالتنمية المستدامة وسد الثغرات المتبقية في هذا المجال والتصدي للتحديات الجديدة والمستجدة. ونعرب عن تصميمنا على معالجة موضوعي مؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة وهما الاقتصاد الأخضر في سياق التنمية المستدامة والقضاء على الفقر، والإطار المؤسسي للتنمية المستدامة.

١٣ - ونسلم بأن إتاحة الفرص للناس لتمكينهم من تقرير حياتهم ومستقبلهم والمشاركة في صنع القرار والتعبير عن شواغلهم أمور أساسية لتحقيق التنمية المستدامة. ونشدد على أن التنمية المستدامة تقتضي اتخاذ إجراءات عملية عاجلة، الأمر الذي لا يمكن أن يتحقق إلا بتكاتف الشعوب والحكومات والمجتمع المدني والقطاع الخاص على نطاق واسع في العمل جنباً إلى جنب لتأمين المستقبل الذي نبتغيه لأجيالنا الحاضرة والمقبلة.

(١) القرار ٢١٧ ألف (د - ٣).

ثانيا - تجديد الالتزام السياسي

ألف - إعادة تأكيد مبادئ ريو وخطط العمل السابقة

١٤ - نشير إلى إعلان مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة البشرية الذي اعتمد في ستوكهولم في ١٦ حزيران/يونيه ١٩٧٢^(٢).

١٥ - ونعيد تأكيد جميع مبادئ إعلان ريو بشأن البيئة والتنمية^(٣)، ويشمل ذلك في جملة أمور مبدأ المسؤوليات المشتركة والمتباينة في الوقت ذاته، على النحو المنصوص عليه في المبدأ ٧ من الإعلان.

١٦ - ونعيد تأكيد التزامنا بالتنفيذ التام لإعلان ريو وجدول أعمال القرن ٢١^(٤) وبرنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١^(٥) وخطة تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة (خطة جوهانسبرغ للتنفيذ)^(٦) وإعلان جوهانسبرغ بشأن التنمية المستدامة^(٧) وبرنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية (برنامج عمل بربادوس)^(٨) واستراتيجية موريشيوس لمواصلة تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية^(٩). ونعيد أيضا تأكيد التزامنا بالتنفيذ التام لبرنامج عمل العقد

(٢) انظر: تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة البشرية، ستوكهولم، ٥-١٦ حزيران/يونيه ١٩٧٢ (A/CONF.48/14/Rev.1)، الفرع الأول، الفصل الأول.

(٣) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية، ريو دي جانيرو، ٣-١٤ حزيران/يونيه ١٩٩٢، المجلد الأول، القرارات التي اتخذها المؤتمر (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.93.I.8 والتصويب)، القرار ١، المرفق الأول.

(٤) المرجع نفسه، المرفق الثاني.

(٥) القرار د-١٩/٢، المرفق.

(٦) تقرير مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، جوهانسبرغ، جنوب أفريقيا، ٢٦ آب/أغسطس - ٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.03.II.A.1 والتصويب)، الفصل الأول، القرار ٢، المرفق.

(٧) المرجع نفسه، القرار ١، المرفق.

(٨) تقرير المؤتمر العالمي المعني بالتنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية، بربادوس، ٢٥ نيسان/أبريل - ٦ أيار/مايو ١٩٩٤ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.94.I.18 والتصويب)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق الثاني.

(٩) تقرير الاجتماع الدولي لاستعراض تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية، بورت لويس، موريشيوس، ١٠-١٤ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.05.II.A.4 والتصويب)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق الثاني.

٢٠١١-٢٠٢٠ لصالح أقل البلدان نموا (برنامج عمل اسطنبول)⁽¹⁰⁾ وبرنامج عمل الماتي: تلبية الاحتياجات الخاصة للبلدان النامية غير الساحلية ضمن إطار عالمي جديد للتعاون في مجال النقل العابر من أجل البلدان النامية غير الساحلية وبلدان المرور العابر⁽¹¹⁾ والإعلان السياسي المتعلق بالاحتياجات الإنمائية لأفريقيا⁽¹²⁾ والشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا⁽¹³⁾. ونشير أيضا إلى الالتزامات التي قطعناها على أنفسنا في الوثائق الختامية لجميع مؤتمرات القمة والمؤتمرات الرئيسية التي عقدتها الأمم المتحدة في الميادين الاقتصادية والاجتماعية والبيئية، بما في ذلك إعلان الأمم المتحدة للألفية⁽¹⁴⁾ والوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥⁽¹⁵⁾ وتوافق آراء موننتيري المنبثق من المؤتمر الدولي لتمويل التنمية⁽¹⁶⁾ وإعلان الدوحة بشأن تمويل التنمية: الوثيقة الختامية لمؤتمر المتابعة الدولي لتمويل التنمية المعني باستعراض تنفيذ توافق آراء موننتيري⁽¹⁷⁾ والوثيقة الختامية للاجتماع العام الرفيع المستوى للجمعية العامة المعني بالأهداف الإنمائية للألفية⁽¹⁸⁾ وبرنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية⁽¹⁹⁾ والإجراءات الأساسية لمواصلة تنفيذ برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية⁽²⁰⁾ وإعلان⁽²¹⁾ ومنهاج عمل بيجين⁽²²⁾.

(10) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة الرابع المعني بأقل البلدان نموا، اسطنبول، تركيا، ٩-١٣ أيار/مايو ٢٠١١ (A/CONF.219/7)، الفصل الثاني.

(11) تقرير المؤتمر الوزاري الدولي للبلدان النامية غير الساحلية وبلدان المرور العابر النامية والبلدان المانحة والمؤسسات المالية والإنمائية الدولية المعني بالتعاون في مجال النقل العابر، الماتي، كازاخستان، ٢٨ و ٢٩ آب/أغسطس ٢٠٠٣ (A.CONF.202/3)، المرفق الأول.

(12) انظر القرار ١/٦٣.

(13) A/57/304، المرفق.

(14) انظر القرار ٢/٥٥.

(15) انظر القرار ١/٦٠.

(16) تقرير المؤتمر الدولي لتمويل التنمية، موننتيري، المكسيك، ١٨-٢٢ آذار/مارس ٢٠٠٢ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.02.II.A.7)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق.

(17) القرار ٢٣٩/٦٣، المرفق.

(18) انظر القرار ١/٦٥.

(19) تقرير المؤتمر الدولي للسكان والتنمية، القاهرة، ٥-١٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.95.XIII.18)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق.

(20) القرار د١ - ٢/٢١، المرفق.

(21) تقرير المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة، بيجين، ٤-١٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.96.IV.13)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق الأول.

(22) المرجع نفسه، المرفق الثاني.

١٧ - ونسلم بأهمية اتفاقيات ريو الثلاث في النهوض بالتنمية المستدامة ونحث، في هذا الصدد، جميع الأطراف على أن تفي تماما بالالتزامات المنوطة بها بموجب اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ⁽²³⁾ واتفاقية التنوع البيولوجي⁽²⁴⁾ واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد و/أو من التصحر، وبخاصة في أفريقيا⁽²⁵⁾، وفقا لمبادئ وأحكام كل منها، وعلى اتخاذ إجراءات وتدابير فعالة وعملية في المستويات كافة وتعزيز التعاون الدولي.

١٨ - ولقد عقدنا العزم على تنشيط الإرادة السياسية للمجتمع الدولي ورفع مستوى التزامه بالمضي قدما في تنفيذ خطة التنمية المستدامة عن طريق تحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية. ونعيد كذلك تأكيد التزامات كل منا فيما يتعلق بالأهداف الأخرى المتفق عليها دوليا في هذا الصدد في الميادين الاقتصادية والاجتماعية والبيئية منذ عام ١٩٩٢. ومن ثم، نصمم على اتخاذ تدابير عملية تعجل بتنفيذ الالتزامات المتصلة بالتنمية المستدامة.

باء - تعزيز التكامل والتنفيذ والاتساق: تقييم التقدم المحرز حتى الآن في تنفيذ نتائج مؤتمرات القمة الرئيسية المعنية بالتنمية المستدامة وسد الثغرات المتبقية والتصدي للتحديات الجديدة والمستجدة

١٩ - نقر بأن السنوات العشرين التي مضت منذ انعقاد مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية في عام ١٩٩٢ شهدت بدرجات متفاوتة تقدما في مجالات منها التنمية المستدامة والقضاء على الفقر. ونشدد على ضرورة إحراز تقدم في الوفاء بالالتزامات التي تم التعهد بها في السابق. ونقر أيضا بضرورة التعجيل بإحراز التقدم في سد الفجوات بين البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية في مجال التنمية واغتنام فرص تحقيق التنمية المستدامة وتهيئتها عن طريق النمو الاقتصادي وتنويع الاقتصاد والتنمية الاجتماعية وحماية البيئة. وتحقيقا لهذه الغاية، نشدد على أن تهيئة بيئة مؤاتية على الصعيدين الوطني والدولي ومواصلة التعاون على الصعيد الدولي وتوطيده، وبخاصة في ميادين المالية والديون والتجارة ونقل التكنولوجيا، على النحو المتفق عليه، والابتكار ومباشرة الأعمال الحرة وبناء القدرات والشفافية والمساءلة لا تزال أمورا ضرورية. ونسلم بتنوع الجهات الفاعلة والجهات المعنية التي تسعى إلى تحقيق التنمية

(23) الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ١٧٧١، الرقم ٣٠٨٢٢.

(24) المرجع نفسه، المجلد ١٧٦٠، الرقم ٣٠٦١٩.

(25) المرجع نفسه، المجلد ١٩٥٤، الرقم ٣٣٤٨٠.

المستدامة. وفي هذا السياق، نؤكد أن مشاركة جميع البلدان، ولا سيما البلدان النامية، على نحو تام وفعال في عملية صنع القرار على الصعيد العالمي لا تزال أمرا ضروريا.

٢٠ - ونسلم بأن بعض المجالات لم تشهد منذ عام ١٩٩٢ تقدما كافيا وبأن الجهود المبذولة لتحقيق التكامل بين أبعاد التنمية المستدامة الثلاثة تعرضت لانتكاسات زاد من خطورتها الأزمات المتعددة في قطاعات المال والاقتصاد والغذاء والطاقة التي نالت من قدرة جميع البلدان، ولا سيما البلدان النامية، على تحقيق التنمية المستدامة. ومن غاية الأهمية في هذا الصدد ألا نتراجع عن التزامنا بتنفيذ نتائج مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية. ونسلم أيضا بأن أحد أهم التحديات التي تواجهها جميع البلدان، ولا سيما البلدان النامية، في الوقت الحالي هو تأثير الأزمات المتعددة التي يشهدها العالم اليوم.

٢١ - ويساورنا شديد القلق أن فردا واحدا من كل خمسة أفراد في هذا الكوكب، أي ما يفوق بليون شخص، ما زال يعيش في فقر مدقع وأن فردا واحدا من كل سبعة أفراد، أي ١٤ في المائة من سكان العالم، يعاني نقص التغذية، بينما لا تزال التحديات الماثلة في مجال الصحة العامة، ومن بينها الأوبئة، تشكل أخطارا واسعة الانتشار. ونلاحظ في هذا السياق المناقشات الجارية في الجمعية العامة بشأن الأمن البشري. ونسلم بأنه، في ظل توقعات أن يتجاوز تعداد سكان العالم ٩ بلايين نسمة بحلول عام ٢٠٥٠ من المقدر أن يعيش ثلثاهم في المدن، يلزم أن نضاعف جهودنا لتحقيق التنمية المستدامة، وبوجه خاص للقضاء على الفقر والجوع والأمراض الممكن الوقاية منها.

٢٢ - ونشهد أمثلة على التقدم المحرز في مجال التنمية المستدامة على الأصعدة الإقليمية والوطني ودون الوطني والمحلي. ونلاحظ أن الجهود الرامية إلى تحقيق التنمية المستدامة تجسدت في السياسات والخطط الإقليمية والوطنية ودون الوطنية، وأن الحكومات قد عززت التزامها بالتنمية المستدامة منذ اعتماد جدول أعمال القرن ٢١ عن طريق سن تشريعات وإقامة مؤسسات وإبرام اتفاقات والدخول في التزامات دولية وإقليمية ودون إقليمية وتنفيذها.

٢٣ - ونعيد تأكيد أهمية دعم البلدان النامية في الجهود التي تبذلها للقضاء على الفقر وتمكين الفقراء ومن يعيشون أوضاعا هشّة، بما في ذلك إزالة العقبات التي تحول دون إتاحة الفرص وتعزيز القدرة الإنتاجية وتنمية الزراعة المستدامة وتشجيع العمالة الكاملة والمنتجة وتوفير العمل الكريم للجميع، واستكمالها بسياسات اجتماعية فعالة، بما فيها وضع حدود دنيا للحماية الاجتماعية، من أجل تحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية.

٢٤ - ونعرب عن بالغ القلق إزاء استمرار ارتفاع مستويات البطالة والعمالة الناقصة، وبخاصة بين الشباب، ونلاحظ ضرورة أن تتصدى استراتيجيات التنمية المستدامة على نحو استباقي لعمالة الشباب على كافة المستويات. وفي هذا الصدد، نقر بضرورة وضع استراتيجية عالمية بشأن الشباب والعمالة انطلاقاً من العمل الذي تقوم به منظمة العمل الدولية.

٢٥ - ونسلم بأن تغير المناخ أزمة شاملة لا تزال قائمة ونعرب عن قلقنا لأن الآثار السلبية لتغير المناخ تطال بحكم نطاقها وخطورتها جميع البلدان، ولا سيما البلدان النامية، وتقوض قدرتها على تحقيق التنمية المستدامة والأهداف الإنمائية للألفية وتهدد قدرة الأمم على الصمود والبقاء. من ثم، نؤكد أن مكافحة تغير المناخ تتطلب إجراءات عاجلة طموحة، وفقاً لمبادئ اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ وأحكامها.

٢٦ - ونحث الدول بشدة على الامتناع عن اتخاذ أي تدابير اقتصادية أو مالية أو تجارية انفرادية لا تتوافق مع القانون الدولي والميثاق وتعيق تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية في البلدان النامية على نحو تام وعن تطبيق تدابير من هذا القبيل.

٢٧ - ونكرر تأكيد التزامنا المعرب عنه في خطة جوهانسبرغ للتنفيذ والوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥ والوثيقة الختامية للاجتماع العام الرفيع المستوى للجمعية العامة المعني بالأهداف الإنمائية للألفية لعام ٢٠١٠ باتخاذ مزيد من التدابير والإجراءات الفعالة، طبقاً للقانون الدولي، لإزالة العقبات التي تحول دون أعمال حق الشعوب التي تعيش تحت الاحتلال الاستعماري والأجنبي في تقرير مصيرها على نحو تام وهي العقبات التي لا تزال تؤثر سلباً في تنميتها الاقتصادية والاجتماعية وفي بيئتها. بما يتنافى مع كرامة الإنسان وقدره ولا بد من تذليلها والقضاء عليها.

٢٨ - ونعيد تأكيد ضرورة ألا يفسر ذلك، وفقاً للميثاق، على أنه ترخيص بأي عمل ينال من السلامة الإقليمية أو الاستقلال السياسي لأي دولة أو تشجيع على القيام به.

٢٩ - ولقد عقدنا العزم على اتخاذ مزيد من التدابير والإجراءات الفعالة، طبقاً للقانون الدولي، لإزالة العقبات والقيود التي يواجهها الأشخاص الذين يعيشون في مناطق متضررة من حالات طوارئ إنسانية معقدة وفي مناطق متضررة من الإرهاب وتعزيز الدعم المقدم لهم وتلبية احتياجاتهم الخاصة.

٣٠ - ونسلم بأن الكثيرين، ولا سيما الفقراء، يعتمدون مباشرة على النظم الإيكولوجية في كسب رزقهم وفي رفاههم الاقتصادي والاجتماعي والمادي وفي تراثهم الثقافي. ولهذا السبب، لا بد من خلق فرص العمل الكريم وتوليد الدخل بما يحد من الفوارق في مستويات

المعيشة لتلبية احتياجات الناس على نحو أفضل وتعزيزا لسبل كسب الرزق والممارسات المستدامة وكفالة استخدام الموارد الطبيعية والنظم الإيكولوجية على نحو مستدام.

٣١ - ونشدد على وجوب ألا يقصى أحد من التنمية المستدامة التي ينبغي أن يكون محورها الناس جميعا، بمن فيهم الشباب والأطفال، يستفيدون منها ويشاركون فيها. ونسلم بأن المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة أمران هامان للتنمية المستدامة وللمستقبلنا المشترك. ونعيد تأكيد التزاماتنا بضمان مساواة المرأة في الحقوق وفي إمكانيات وفرص المشاركة والقيادة في الاقتصاد والمجتمع وعملية صنع القرار السياسي.

٣٢ - ونسلم بأن كل بلد يواجه في تحقيق التنمية المستدامة تحديات نوعية، ونشدد على التحديات الخاصة التي تواجهها أكثر البلدان ضعفا، ولا سيما البلدان الأفريقية وأقل البلدان نموا والبلدان النامية غير الساحلية والدول الجزرية الصغيرة النامية، والتحديات النوعية التي تواجهها البلدان المتوسطة الدخل. وينبغي أيضا إيلاء اهتمام خاص للبلدان التي تمر بحالات نزاع.

٣٣ - ونعيد تأكيد التزامنا باتخاذ إجراءات عاجلة عملية للتصدي لقلّة منعة الدول الجزرية الصغيرة النامية، بطرق منها تنفيذ برنامج عمل بربادوس واستراتيجية موريشيوس بشكل مطرد، ونؤكد الضرورة الملحة لإيجاد مزيد من الحلول للتحديات الكبرى التي تواجهها الدول الجزرية الصغيرة النامية بطريقة متضافرة لدعمها في ما تبذله من جهود للحفاظ على الزخم الذي حققته في تنفيذ برنامج عمل بربادوس واستراتيجية موريشيوس وتحقيق التنمية المستدامة.

٣٤ - ونعيد تأكيد أن برنامج عمل اسطنبول يبين أولويات أقل البلدان نموا في مجال التنمية المستدامة ويحدد إطارا لتجديد الشراكة العالمية وتعزيزها من أجل الوفاء بتلك الأولويات. ونلتزم بمساعدة أقل البلدان نموا على تنفيذ برنامج عمل اسطنبول وفي ما تبذله من جهود لتحقيق التنمية المستدامة.

٣٥ - ونسلم بضرورة إيلاء مزيد من العناية لأفريقيا والوفاء بالالتزامات التي تم الاتفاق عليها في مؤتمرات القمة والمؤتمرات الرئيسية التي عقدها الأمم المتحدة بشأن احتياجاتها الإنمائية. ونلاحظ أن المعونة المقدمة لأفريقيا قد تزايدت في السنوات الأخيرة، غير أنها لا تزال دون المستوى الذي تم التعهد به في الالتزامات المقطوعة سابقا. ونؤكد أن لدعم الجهود التي تبذلها أفريقيا لتحقيق التنمية المستدامة أولوية رئيسية بالنسبة للمجتمع الدولي. وفي هذا الصدد، نحدد التزامنا بأن نفي تماما بالالتزامات المتفق عليها دوليا بشأن الاحتياجات الإنمائية لأفريقيا، ولا سيما الالتزامات الواردة في إعلان الأمم المتحدة للألفية وإعلان الأمم

المتحدة بشأن الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا⁽²⁶⁾ وتوافق آراء مونثيري وخطة جوهانسبرغ للتنفيذ والوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥ والإعلان السياسي بشأن الاحتياجات الإنمائية لأفريقيا لعام ٢٠٠٨.

٣٦ - ونسلم بوجود معوقات خطيرة تحول دون تحقيق التنمية المستدامة بكل أبعادها الثلاثة في البلدان النامية غير الساحلية. وفي هذا الصدد، نعيد تأكيد التزامنا بتلبية الاحتياجات الإنمائية الخاصة للبلدان النامية غير الساحلية والتصدي للتحديات التي تواجهها عن طريق تنفيذ برنامج عمل ألماتي بصيغته الواردة في الإعلان المتعلق باستعراض منتصف المدة لبرنامج عمل ألماتي⁽²⁷⁾ على نحو تام وفعال في الوقت المقرر.

٣٧ - ونقر بالتقدم الذي أحرزته البلدان المتوسطة الدخل في تحسين أحوال شعوبها وبأنها تواجه في جهودها الرامية إلى القضاء على الفقر والحد من الفوارق وتحقيق الأهداف الإنمائية، بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية، وتحقيق التنمية المستدامة بطريقة شاملة تدمج الأبعاد الاقتصادية والاجتماعية والبيئية تحديات خاصة. ونكرر تأكيد ضرورة أن يدعم المجتمع الدولي بأشكال شتى وبالقدر الكافي تلك الجهود بما يراعي احتياجات تلك البلدان وقدرتها على تعبئة مواردها الداخلية.

٣٨ - ونقر بضرورة وضع مقاييس للتقدم أوسع نطاقا تكمل الناتج المحلي الإجمالي من أجل اتخاذ قرارات مستنيرة في مجال السياسات العامة، وفي هذا الصدد، نطلب إلى اللجنة الإحصائية للأمم المتحدة أن تشرع، بالتشاور مع كيانات منظومة الأمم المتحدة وسائر مؤسساتها المعنية، في برنامج عمل في هذا المجال يستند إلى المبادرات القائمة.

٣٩ - ونسلم بأن كوكب الأرض ونظمه الإيكولوجية هي بيتنا وأن "أمننا الأرض" تعبير شائع في عدد من البلدان والمناطق ونلاحظ أن بعض البلدان تعترف بحقوق الطبيعة في سياق النهوض بالتنمية المستدامة. ونعرب عن اقتناعنا بأنه لتحقيق توازن عادل بين الاحتياجات الاقتصادية والاجتماعية والبيئية للأجيال الحاضرة والمقبلة يلزم تحقيق الوئام مع الطبيعة.

٤٠ - وندعو إلى اتباع نهج كلية متكاملة في التنمية المستدامة تسترشد بها الإنسانية من أجل العيش في وئام مع الطبيعة وتفضي إلى بذل جهود لاستعادة عافية النظام الإيكولوجي للأرض وسلامته.

٤١ - ونعترف بالتنوع الطبيعي والثقافي للعالم ونقر بأن كافة الثقافات والحضارات يمكنها أن تسهم في التنمية المستدامة.

(26) انظر القرار ٢/٥٧.

(27) انظر القرار ٢/٦٣.

جيم - إشراك المجموعات الرئيسية والجهات المعنية الأخرى

٤٢ - نعيد تأكيد الدور الرئيسي للهيئات الحكومية والتشريعية بكافة مستوياتها في النهوض بالتنمية المستدامة. وننوه أيضا بالجهود المبذولة والتقدم المحرز على الصعيدين المحلي ودون الوطني، ونقر بأهمية الدور الذي يمكن أن تؤديه السلطات والمجتمعات المحلية في تطبيق مفهوم التنمية المستدامة، بسبل منها إشراك المواطنين والجهات المعنية في تلك العملية وموافقهم بمعلومات وجهية، حسب الاقتضاء، بشأن أبعاد التنمية المستدامة الثلاثة. ونقر كذلك بأهمية إشراك كافة صانعي القرارات المعنيين في التخطيط لسياسات التنمية المستدامة وتنفيذها.

٤٣ - ونؤكد أن مشاركة الجمهور على نطاق واسع وإتاحة إمكانية الحصول على المعلومات واللجوء إلى الإجراءات القضائية والإدارية للجميع أمران أساسيان في النهوض بالتنمية المستدامة. فالتنمية المستدامة تتطلب مشاركة هادفة ونشطة على كل من الصعيد الإقليمي والوطني ودون الوطني من جانب الهيئات التشريعية والقضائية وكافة الفئات الرئيسية، بما يشمل النساء والأطفال والشباب والشعوب الأصلية والمنظمات غير الحكومية والسلطات المحلية والعمال والنقابات ودوائر الأعمال والصناعة والدوائر العلمية والتكنولوجية والمزارعين والجهات المعنية الأخرى، بما فيها المجتمعات المحلية، ومجموعات المتطوعين ومؤسساتهم والمهاجرين وأسرتهم والمسنين والأشخاص ذوي الإعاقة. وفي هذا الصدد، نتفق على أن نعمل عن كثب مع الفئات الرئيسية وسائر الجهات المعنية ونشجع مشاركتها بهمة، حسب الاقتضاء، في العمليات التي تسهم في صنع القرار والتخطيط لسياسات وبرامج التنمية المستدامة وتنفيذها على كافة المستويات.

٤٤ - وننوه بدور المجتمع المدني ونقر بأهمية تمكين كافة أفرادها من المشاركة بهمة في تحقيق التنمية المستدامة. ونقر بأن مشاركة المجتمع المدني على نحو أفضل في تلك العملية يتوقف، في جملة أمور، على تعزيز إمكانية الحصول على المعلومات وبناء قدرته وهيئة بيئة مؤاتية لذلك. ونسلم بأن تكنولوجيا المعلومات والاتصالات تيسر تدفق المعلومات بين الحكومات والجمهور. وفي هذا الصدد، لا بد من العمل على تعزيز إمكانية الاستفادة من تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، لا سيما الشبكات والخدمات العريضة النطاق، وسد الفجوة الرقمية، مع إدراك أهمية التعاون الدولي في هذا الصدد.

٤٥ - ونؤكد أن للمرأة دورا حيويا يمكن أن تؤديه في تحقيق التنمية المستدامة. ونسلم بالدور القيادي للمرأة، ونؤكد عزمنا على تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة وضمان مشاركتها على نحو تام وفعال في وضع سياسات وبرامج التنمية المستدامة وفي صنع القرارات المتصلة بذلك على كافة المستويات.

٤٦ - ونقر بأن تطبيق مفهوم التنمية المستدامة سيرقن بانخراط القطاعين العام والخاص بهمة في هذه العملية. ونسلم بأن مشاركة القطاع الخاص على نحو فعال يمكن أن تسهم في تحقيق التنمية المستدامة بسبل منها الشراكات بين القطاعين العام والخاص، وهي أداة هامة في هذا المجال. وندعم أطر اللوائح والسياسات الوطنية التي تمكن قطاعي الأعمال والصناعات من النهوض بمبادرات التنمية المستدامة، مع مراعاة أهمية المسؤولية الاجتماعية للشركات. ونهيب بالقطاع الخاص اتباع ممارسات مسؤولة في مجال الأعمال، كالممارسات التي يشجعها الاتفاق العالمي للأمم المتحدة.

٤٧ - ونقر بأهمية تقارير الشركات عن مدى توافر مقومات الاستدامة في أنشطتها، ونشجع الشركات، ولا سيما الشركات المسجلة في البورصات والشركات الكبيرة، على النظر في دمج معلومات الاستدامة في دورة الإبلاغ. ونشجع قطاع الصناعات والحكومات المهتمة والجهات المعنية على أن تقوم، بدعم من منظومة الأمم المتحدة، حسب الاقتضاء، بوضع نماذج لأفضل الممارسات وتسهيل إجراءات دمج التقارير المتعلقة بالاستدامة، مع مراعاة الخبرات المكتسبة من الأطر القائمة وإيلاء اهتمام خاص لاحتياجات البلدان النامية، بما في ذلك احتياجاتها في مجال بناء القدرات.

٤٨ - ونسلم بأهمية مساهمة الأوساط العلمية والتكنولوجية في تحقيق التنمية المستدامة. وندعم بالعمل مع الأوساط الأكاديمية والعلمية والتكنولوجية وتعزيز التعاون بينها وبالأخص في البلدان النامية، من أجل سد الفجوة التكنولوجية بين البلدان النامية والبلدان المتقدمة النمو وتعزيز الربط بين العلم والسياسات وتعزيز التعاون الدولي في مجال البحوث المتعلقة بالتنمية المستدامة.

٤٩ - ونؤكد أهمية مشاركة الشعوب الأصلية في تحقيق التنمية المستدامة. ونسلم أيضا بأهمية إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية⁽²⁸⁾ في سياق تنفيذ استراتيجيات التنمية المستدامة على الصعيد العالمي والإقليمي والوطني ودون الوطني.

٥٠ - ونؤكد أهمية مشاركة الشباب بهمة في عمليات صنع القرار لأن ما نتناوله من قضايا له تأثير عميق في الأجيال الحالية والقادمة ولأن مساهمة الأطفال والشباب أمر حيوي لتحقيق التنمية المستدامة. ونسلم أيضا بضرورة تعزيز الحوار والتضامن بين الأجيال عن طريق أخذ آرائها بعين الاعتبار.

٥١ - ونؤكد أهمية مشاركة العمال والنقابات في النهوض بالتنمية المستدامة. وتعد النقابات بوصفها ممثلة للعاملين شريكا مهما في تيسير تحقيق التنمية المستدامة، وبخاصة في

(28) القرار ٢٩٥/٦١، المرفق.

بعدها الاجتماعي. ويعد توفير المعلومات عن الاستدامة للعمال والنقابات وتثقيفهم وتدريبهم في هذا الصدد على كافة المستويات، بما في ذلك في أماكن العمل، أمورا لها أهمية بالغة لتعزيز قدرتهم على دعم التنمية المستدامة.

٥٢ - ونسلم بأن المزارعين، بمن فيهم صغار المزارعين والصيادون والرعاة والمشتغلون بالحراثة، يمكن أن يسهموا بشكل كبير في تحقيق التنمية المستدامة باضطلاعهم بأنشطة إنتاج سليمة بيئيا، وأن يعززوا الأمن الغذائي وسبل كسب الرزق للفقراء وأن ينشطوا الإنتاج والنمو الاقتصادي المطرد.

٥٣ - ونلاحظ ما يمكن أن تقدمه وما تقدمه المنظمات غير الحكومية من إسهامات ذات شأن في النهوض بالتنمية المستدامة بما لديها من خبرات وتجارب وقدرات راسخة ومتنوعة، وبخاصة في مجالات التحليل وتبادل المعلومات والمعارف والنهوض بالحوار ودعم تطبيق مفهوم التنمية المستدامة.

٥٤ - ونسلم بأهمية دور الأمم المتحدة في النهوض بخطة التنمية المستدامة. وننوه في هذا الصدد أيضا بمساهمات المنظمات الدولية المعنية الأخرى، بما في ذلك المؤسسات المالية الدولية والمصارف الإنمائية المتعددة الأطراف، ونؤكد أهمية التعاون فيما بينها ومع الأمم المتحدة، كل في إطار ولايته، ونسلم في الوقت ذاته بدورها في حشد الموارد من أجل التنمية المستدامة.

٥٥ - وملتزم بإعادة تنشيط الشراكة العالمية من أجل التنمية المستدامة التي أعلنها في ريو دي جانيرو في عام ١٩٩٢. ونسلم بضرورة إعطاء زخم جديد لمساعدتنا التعاونية لتحقيق التنمية المستدامة، وملتزم بالعمل مع المجموعات الرئيسية وغيرها من الجهات المعنية على سد الثغرات التي تعتور التنفيذ.

ثالثا - الاقتصاد الأخضر في سياق التنمية المستدامة والقضاء على الفقر

٥٦ - نؤكد أن لكل بلد نهجه ورؤاه ونماذجه وأدواته التي تختلف تبعا لظروفه وأولوياته الوطنية لتحقيق التنمية المستدامة بأبعادها الثلاثة، وهو هدفنا الأسمى. ونرى في هذا الصدد أن الاقتصاد الأخضر في سياق التنمية المستدامة والقضاء على الفقر أحد الأدوات الهامة المتاحة لتحقيق التنمية المستدامة، ونرى أنه يمكن أن يتيح خيارات لمقرري السياسات، وليس من المفروض أن يكون مجموعة من القواعد الجامدة. ونشدد على ضرورة أن يسهم الاقتصاد الأخضر في القضاء على الفقر وفي تحقيق النمو الاقتصادي المطرد وتعزيز الإدماج الاجتماعي وتحسين أحوال البشر وخلق فرص العمل وتوفير العمل الكريم للجميع، والحرص في الوقت ذاته على استمرار النظم الإيكولوجية لكوكب الأرض في أداء وظائفها على نحو سليم.

٥٧ - ونؤكد ضرورة أن تسترشد سياسات الاقتصاد الأخضر في سياق التنمية المستدامة والقضاء على الفقر بمبادئ ريو كافة وبجدول أعمال القرن ٢١ وخطة جوهانسبرغ للتنفيذ وأن يتم وضعها وفقا لتلك المبادئ وأن تسهم في تحقيق ما يتصل بهذا الموضوع من أهداف إنمائية متفق عليها دوليا، بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية.

٥٨ - ونؤكد ضرورة أن يراعى ما يلي في سياسات الاقتصاد الأخضر في سياق التنمية المستدامة والقضاء على الفقر:

(أ) أن تكون متسقة مع القانون الدولي؛

(ب) أن تحترم السيادة الوطنية لكل بلد على موارده الطبيعية، مع مراعاة ظروفه الوطنية وأهدافه ومسؤولياته وألوياته والحيز الخاص به فيما يتصل بالسياسات المتعلقة بأبعاد التنمية المستدامة الثلاثة؛

(ج) أن تكون مدعومة ببيئة مؤاتية ومؤسسات تؤدي وظائفها بشكل جيد على جميع المستويات، تقوم فيها الحكومات بدور قيادي وتشارك فيها جميع الجهات المعنية، بما في ذلك المجتمع المدني؛

(د) أن تحقق النمو الاقتصادي المطرد الشامل للجميع وأن تساعد على الابتكار وأن توفر للجميع الفرص والفوائد وأن تسهم في تمكينهم وأن تحترم جميع حقوق الإنسان؛

(هـ) أن تراعى احتياجات البلدان النامية، ولا سيما البلدان التي تمر بأوضاع خاصة؛

(و) أن تعزز التعاون الدولي، بما في ذلك توفير الموارد المالية للبلدان النامية وبناء قدراتها ونقل التكنولوجيا إليها؛

(ز) أن تتجنب فعليا ربط المساعدة الإنمائية الرسمية والتمويل بشروط غير مبررة؛

(ح) ألا تشكل وسيلة للتمييز التعسفي أو غير المبرر أو تقييدا مقنعا للتجارة الدولية، وأن تتجنب الإجراءات الأحادية الجانب للتصدي للتحديات البيئية الخارجة عن نطاق ولاية البلد المستورد، وأن تكفل الاستناد، قدر الإمكان، إلى توافق دولي في الآراء فيما يتخذ من تدابير بيئية لمعالجة المشاكل البيئية العالمية أو العابرة للحدود؛

(ط) أن تسهم في سد الفجوات التكنولوجية بين البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية وفي الحد من التبعية التكنولوجية للبلدان النامية، بالاستعانة بجميع التدابير الملائمة؛

(ي) أن تعزز رعاية الشعوب الأصلية ومجتمعاتها وسائر المجتمعات المحلية والتقليدية والأقليات العرقية، مع الاعتراف بهوياتها وثقافتها ومصالحها ودعمها، وأن تتجنب تعريض

تراثها الثقافي وممارساتها ومعارفها التقليدية للخطر، وأن تحافظ على النهج غير السوقية التي تسهم في القضاء على الفقر وتحترم هذه النهج؛

(ك) أن تعزز رعاية النساء والأطفال والشباب والأشخاص ذوي الإعاقة وصغار الملاك ومزارعي الكفاف والصيادين والعاملين في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الحجم وأن تعزز سبل كسب الرزق للفئات الفقيرة والضعيفة وتساعد على تمكينها، وبالأخص في البلدان النامية؛

(ل) أن تعبئ كامل طاقات المرأة والرجل وتكفل مشاركتها على قدم المساواة؛

(م) أن تعزز الأنشطة المنتجة التي تسهم في القضاء على الفقر في البلدان النامية؛

(ن) أن تتصدى للشواغل المتصلة بعدم المساواة وأن تعزز الإدماج الاجتماعي، بما في ذلك وضع الحدود الدنيا للحماية الاجتماعية؛

(س) أن تشجع اتباع أنماط الاستهلاك والإنتاج المستدامة؛

(ع) أن تكفل استمرار الجهود الرامية إلى إيجاد نهج إنمائية منصفة شاملة للجميع للتغلب على الفقر وعدم المساواة.

٥٩ - ونرى في تنفيذ البلدان لسياسات قوامها الاقتصاد الأخضر رغبة منها في الانتقال إلى مرحلة التنمية المستدامة مسعى مشتركاً، ونقر بأن لكل بلد أن يختار النهج الذي يناسبه وفقاً للخطط والاستراتيجيات والأولويات الوطنية للتنمية المستدامة.

٦٠ - ونقر بأن تنفيذ سياسات الاقتصاد الأخضر في سياق التنمية المستدامة والقضاء على الفقر سيعزز قدرتنا على إدارة الموارد الطبيعية على نحو مستدام، وسيزيد من كفاءة استخدام الموارد ويقلل من الهدر عن طريق الحد من الآثار السلبية في البيئة.

٦١ - ونسلم بأن اتخاذ إجراءات عاجلة بشأن أنماط الإنتاج والاستهلاك غير المستدامة حيثما كانت لا يزال عنصراً أساسياً لتحقيق الاستدامة البيئية وتعزيز حفظ التنوع البيولوجي والنظم الإيكولوجية واستخدامهما على نحو مستدام وتحديد الموارد الطبيعية وتحقيق النمو العالمي المطرد المنصف الشامل للجميع.

٦٢ - ونشجع كل البلدان على النظر في تنفيذ سياسات الاقتصاد الأخضر في سياق التنمية المستدامة والقضاء على الفقر بما ينهض بالنمو الاقتصادي ويخلق فرص عمل على نحو مطرد منصف شامل للجميع، ولا سيما النساء والشباب والفقراء. ونلاحظ في هذا الصدد أهمية إكساب العمال المهارات اللازمة بطرق منها التعليم وبناء القدرات وتوفير الحماية

الاجتماعية والصحية اللازمة لهم. وفي هذا الصدد، نشجع جميع الجهات المعنية، بما في ذلك قطاعا الأعمال والصناعات، على تقديم إسهاماتها، حسب الاقتضاء. وندعو الحكومات إلى زيادة المعرفة بالاتجاهات والتطورات والمعوقات في سوق العمل وتعزيز القدرة الإحصائية في هذا المجال وإلى دمج البيانات المتصلة بذلك في الإحصاءات الوطنية، بدعم من وكالات الأمم المتحدة المعنية، كل في إطار ولايته.

٦٣ - ونسلم بأهمية تقييم مجموعة العوامل الاجتماعية والبيئية والاقتصادية، ونشجع على دمجها في عمليات صنع القرار متى سمحت الظروف والأحوال الوطنية. ونقر بأن من المهم أن تؤخذ في الحسبان الفرص والتحديات والتكاليف والفوائد التي تنطوي عليها سياسات الاقتصاد الأخضر في سياق التنمية المستدامة والقضاء على الفقر، بالاستعانة بأفضل البيانات والتحليلات العلمية المتاحة. ونقر بأن تطبيق مزيج من التدابير على الصعيد الوطني، منها التدابير التنظيمية والطوعية وخلافها، بما يتماشى والالتزامات القائمة بموجب الاتفاقات الدولية، من شأنه أن يعزز الاقتصاد الأخضر في سياق التنمية المستدامة والقضاء على الفقر. ونعيد تأكيد أن السياسات الاجتماعية أمر حيوي للنهوض بالتنمية المستدامة.

٦٤ - ونقر بأن مشاركة جميع الجهات المعنية وما تقيمه من شراكات وما تقوم به من تواصل شبكي وتبادل للخبرات على جميع المستويات أمور يمكن أن تساعد البلدان على أن تستفيد من بعضها بعضا في تحديد سياسات التنمية المستدامة الملائمة، بما في ذلك سياسات الاقتصاد الأخضر. ونلاحظ التجارب الإيجابية لبعض البلدان، بما فيها البلدان النامية، على صعيد اعتماد سياسات الاقتصاد الأخضر في سياق التنمية المستدامة والقضاء على الفقر من خلال اتباع نهج شامل، ونرحب بتبادل الخبرات طوعا وبناء القدرات في مختلف مجالات التنمية المستدامة.

٦٥ - ونسلم بأن لتكنولوجيات الاتصالات، بما في ذلك تكنولوجيات الربط والتطبيقات المبتكرة، أثرا فعالا في تشجيع تبادل المعارف والتعاون التقني وبناء القدرات من أجل التنمية المستدامة. فهذه التكنولوجيات والتطبيقات يمكن أن تسهم في بناء القدرات وتميئة الفرص لتبادل الخبرات والمعارف في مختلف مجالات التنمية المستدامة بطريقة منفتحة وشفافة.

٦٦ - وإقرارا منا بأهمية الربط بين التمويل والتكنولوجيا وبناء القدرات والاحتياجات الوطنية في سياسات التنمية المستدامة، بما في ذلك الاقتصاد الأخضر في سياق التنمية المستدامة والقضاء على الفقر، ندعو منظومة الأمم المتحدة إلى القيام، في ظل التعاون مع الجهات المانحة والمنظمات الدولية المعنية، بتنسيق ما يلي وتوفير المعلومات عنه، بناء على الطلب:

(أ) التوفيق بين البلدان المهتمة بالأمر وبين الشركاء الأنسب لتقديم الدعم المطلوب؛

(ب) أدوات العمل و/أو أفضل الممارسات المتبعة في تطبيق سياسات الاقتصاد الأخضر في سياق التنمية المستدامة والقضاء على الفقر على جميع الصعد؛

(ج) النماذج أو الأمثلة الجيدة لسياسات الاقتصاد الأخضر في سياق التنمية المستدامة والقضاء على الفقر؛

(د) المنهجيات المتبعة في تقييم سياسات الاقتصاد الأخضر في سياق التنمية المستدامة والقضاء على الفقر؛

(هـ) برامج العمل الحالية والمستحقة التي تسهم في تحقيق ذلك.

٦٧ - وتؤكد أهمية اضطلاع الحكومات بدور قيادي في وضع السياسات والاستراتيجيات من خلال عملية شاملة شفافة. ونحيط علماً أيضاً بالجهود التي تبذلها البلدان، بما فيها البلدان النامية، التي بدأت بالفعل عمليات لإعداد استراتيجيات وسياسات وطنية للاقتصاد الأخضر دعماً للتنمية المستدامة.

٦٨ - وندعو الجهات المعنية، بما فيها اللجان الإقليمية للأمم المتحدة ومنظمات الأمم المتحدة وهيئاتها وسائر المنظمات الحكومية الدولية والإقليمية والمؤسسات المالية الدولية والمجموعات الرئيسية المعنية بالتنمية المستدامة، كل في نطاق ولايته، إلى أن تدعم البلدان النامية، بناء على طلبها، لتحقيق التنمية المستدامة، بطرق من بينها الأخذ بسياسات الاقتصاد الأخضر في سياق التنمية المستدامة والقضاء على الفقر، وبخاصة في أقل البلدان نمواً.

٦٩ - وندعو أيضاً دوائر الأعمال والصناعة إلى أن تساهم، حسب الاقتضاء، ووفقاً للتشريعات الوطنية، في تحقيق التنمية المستدامة وأن تضع استراتيجيات للاستدامة تشمل، في جملة أمور، سياسات الاقتصاد الأخضر.

٧٠ - ونسلم بدور التعاونيات والمشاريع البالغة الصغر في المساهمة في تحقيق الإدماج الاجتماعي والحد من الفقر، وبخاصة في البلدان النامية.

٧١ - ونشجع الشراكات القائمة والجديدة، بما فيها الشراكات بين القطاعين العام والخاص، على تعبئة تمويل من القطاع العام يكمله القطاع الخاص، مع مراعاة مصالح المجتمعات المحلية والشعوب الأصلية، عند الاقتضاء. وفي هذا الصدد، ينبغي أن تدعم الحكومات المبادرات المضطلع بها في مجال التنمية المستدامة، بما في ذلك تشجيع القطاع

الخاص على المساهمة في دعم سياسات الاقتصاد الأخضر في سياق التنمية المستدامة والقضاء على الفقر.

٧٢ - ونسلم بالدور البالغ الأهمية للتكنولوجيا وأهمية تشجيع الابتكار، وبخاصة في البلدان النامية. وندعو الحكومات إلى القيام، حسب الاقتضاء، بإيجاد أطر تشجع التكنولوجيا السليمة بيئياً والبحث والتطوير والابتكار، تحقيقاً لأغراض من بينها دعم الاقتصاد الأخضر في سياق التنمية المستدامة والقضاء على الفقر.

٧٣ - ونشدد على أهمية نقل التكنولوجيا إلى البلدان النامية، ونشير إلى الأحكام المتعلقة بنقل التكنولوجيا والتمويل والحصول على المعلومات وحقوق الملكية الفكرية على النحو المتفق عليه في خطة جوهانسبرغ للتنفيذ، وبخاصة دعوتها إلى تعزيز الحصول على التكنولوجيات السليمة بيئياً وما يقابلها من معارف وتيسيره وتمويله عند الاقتضاء وتطوير هذه التكنولوجيات ونقلها ونشرها، وبخاصة في البلدان النامية بشروط مؤاتية، تشمل الشروط التساهلية والتفضيلية، حسبما اتفق عليه. ونحيط علماً أيضاً باستمرار تطور المناقشات والاتفاقات المتعلقة بهذه المسائل منذ وضع خطة جوهانسبرغ للتنفيذ.

٧٤ - ونسلم بضرورة دعم الجهود التي تبذلها البلدان النامية التي تختار تنفيذ سياسات الاقتصاد الأخضر في سياق التنمية والقضاء على الفقر، عن طريق مدها بالمساعدة التقنية والتكنولوجية.

رابعا - الإطار المؤسسي للتنمية المستدامة

ألف - توطيد أبعاد التنمية المستدامة الثلاثة

٧٥ - نؤكد أهمية توفر إطار مؤسسي قوي للتنمية المستدامة يستجيب على نحو متسق وفعال للتحديات الراهنة والمقبلة ويسد بكفاءة الثغرات التي تعتور حالياً تنفيذ خطة التنمية المستدامة. وينبغي أن تدمج في الإطار المؤسسي أبعاد التنمية المستدامة الثلاثة بطريقة متوازنة بما يكفل تحقيق التنمية بوسائل من بينها زيادة اتساق الجهود وتنسيقها وتجنب ازدواجها واستعراض التقدم في تطبيق مفهوم التنمية المستدامة. ونعيد أيضاً تأكيد ضرورة أن يكون الإطار فعالاً شاملاً للجميع يتسم بالشفافية وأن توجد في ظله حلول مشتركة للتحديات العالمية التي تعترض تحقيق التنمية المستدامة.

٧٦ - ونسلم بأن الحوكمة الفعالة على الصعد المحلي ودون الوطني والوطني والإقليمي والعالمي التي تمثل آراء ومصالح الجميع تعد أمراً بالغ الأهمية للنهوض بالتنمية المستدامة. وينبغي ألا يكون توطيد الإطار المؤسسي وإصلاحه هدفاً في حد ذاته، بل وسيلة لتحقيق

التنمية المستدامة. ونسلم بضرورة أن تتسق عملية تحسين الإطار المؤسسي للتنمية المستدامة وزيادة فعاليته على الصعيد الدولي مع مبادئ ريو وأن تستند إلى جدول أعمال القرن ٢١ وخطة جوهانسبرغ للتنفيذ وأهدافها المتعلقة بالإطار المؤسسي للتنمية المستدامة وأن تسهم في الوفاء بالتزاماتنا المنصوص عليها في الوثائق الختامية لمؤتمرات الأمم المتحدة ومؤتمرات القمة التي عقدتها في الميادين الاقتصادية والاجتماعية والبيئية وما يتصل بها من ميادين، وأن تراعى فيها الأولويات الوطنية والاستراتيجيات الإنمائية وأولويات البلدان النامية. ومن ثم، نعقد العزم على أن نعزز الإطار المؤسسي للتنمية المستدامة، بما يؤدي إلى أمور منها:

- (أ) تحقيق التكامل بين أبعاد التنمية المستدامة الثلاثة بطريقة متوازنة؛
- (ب) اتباع نهج عملي المنحى يركز على تحقيق النتائج ويولي الاعتبار الواجب لجميع القضايا الشاملة ذات الصلة بالموضوع بهدف المساهمة في تطبيق مفهوم التنمية المستدامة؛
- (ج) تأكيد أهمية الربط بين القضايا والتحديات الرئيسية وضرورة اتباع نهج منظم إزاءها على جميع المستويات المتصلة بها؛
- (د) تعزيز الاتساق وتقليل التجزؤ والتداخل وزيادة الفعالية والكفاءة والشفافية، والعمل في الوقت نفسه على تدعيم التنسيق والتعاون؛
- (هـ) تشجيع مشاركة جميع البلدان في عمليات صنع القرار على نحو تام وفعال؛
- (و) إشراك القادة السياسيين الرفيعي المستوى وتقديم التوجيه في مجال السياسات وتحديد إجراءات نوعية لتطبيق مفهوم التنمية المستدامة على نحو فعال، بطرق منها تبادل الخبرات والدروس المستفادة طوعاً؛
- (ز) تعزيز الربط بين العلم والسياسات من خلال إجراء تقييمات علمية شاملة تستند إلى الدرايين وتتسم بالشفافية، وتعزيز إمكانيات الحصول على بيانات موثوق بها وحيية آنية في المجالات ذات الصلة بأبعاد التنمية المستدامة الثلاثة، بالاعتماد على الآليات القائمة، حسب الاقتضاء، والقيام، في هذا الصدد، بتعزيز مشاركة جميع البلدان في عمليات التنمية المستدامة وبناء القدرات على الصعيد الدولي، وبخاصة لصالح البلدان النامية، بما في ذلك المشاركة في عمليات الرصد والتقييم التي تضطلع بها؛
- (ح) تعزيز مشاركة هيئات المجتمع المدني والجهات المعنية الأخرى وانخراطها بهمة في المنتديات الدولية المعنية، والعمل، في هذا الصدد، على تشجيع توخي الشفافية والمشاركة الواسعة للجمهور وإقامة الشراكات للنهوض بالتنمية المستدامة؛

(ط) النهوض باستعراض التقدم المحرز في الوفاء بجميع الالتزامات المتعلقة بالتنمية المستدامة، بما فيها الالتزامات المتعلقة بوسائل التنفيذ، وتقييم ذلك التقدم.

باء - تعزيز الترتيبات الحكومية الدولية لأغراض التنمية المستدامة

٧٧ - نسلم بأن وجود نظام متعدد الأطراف فعال شامل للجميع يتسم بالشفافية ويخضع للإصلاح ويتم تعزيزه أمر له أهمية حيوية في التصدي على نحو أفضل للتحديات العالمية الملحة التي تطرحها التنمية المستدامة في الوقت الراهن، بما يجسد الاعتراف بعالمية الأمم المتحدة ودورها المحوري ويعيد تأكيد التزامنا بالنهوض بمنظومة الأمم المتحدة وزيادة فعاليتها وكفاءتها.

٧٨ - ونشدد على ضرورة تعزيز الاتساق والتنسيق على نطاق منظومة الأمم المتحدة، والعمل في الوقت ذاته على كفاءة المساءلة المناسبة أمام الدول الأعضاء، بطرق منها تحسين الاتساق في الإبلاغ وتدعيم جهود التعاون في إطار الآليات والاستراتيجيات القائمة المشتركة بين الوكالات، بهدف إحراز التقدم في تحقيق التكامل بين أبعاد التنمية المستدامة الثلاثة داخل منظومة الأمم المتحدة، بطرق منها تبادل المعلومات بين وكالاتها وصناديقها وبرامجها وأيضا مع المؤسسات المالية الدولية والمنظمات الأخرى المعنية مثل منظمة التجارة العالمية، كل في نطاق ولايته.

٧٩ - ونشدد على ضرورة وجود إطار مؤسسي أفضل وأكثر فعالية للتنمية المستدامة يسترشد بالمهام المحددة المطلوب أداؤها وبالتكليفات الصادرة في هذا الصدد ويعالج أوجه القصور في النظام الراهن ويأخذ جميع الآثار المترتبة على ذلك في الاعتبار ويحقق التآزر والاتساق ويسعى إلى تجنب الازدواجية وإزالة أوجه التداخل الذي لا داعي له في منظومة الأمم المتحدة ويقلل من الأعباء الإدارية ويستند إلى الترتيبات القائمة.

الجمعية العامة

٨٠ - نعيد تأكيد دور الجمعية العامة وسلطتها في التصدي للمسائل التي تهم المجتمع الدولي على الصعيد العالمي، على النحو المحدد في الميثاق.

٨١ - ونعيد كذلك تأكيد المكانة المركزية التي تتبوؤها الجمعية العامة باعتبارها الجهاز الرئيسي للتداول ورسم السياسات والتمثيل في الأمم المتحدة. وفي هذا الصدد، ندعو الجمعية العامة إلى أن تعزز دمج التنمية المستدامة باعتبارها عنصرا أساسيا في الإطار الشامل لأنشطة الأمم المتحدة، وأن تراعي على نحو ملائم التنمية المستدامة لدى وضع جدول أعمالها، بطرق منها إجراء حوارات على مستوى رفيع بشكل دوري.

المجلس الاقتصادي والاجتماعي

٨٢ - نعيد تأكيد أن المجلس الاقتصادي والاجتماعي هيئة رئيسية لاستعراض السياسات وإجراء الحوار بشأن السياسات وتقديم التوصيات فيما يتعلق بقضايا التنمية الاقتصادية والاجتماعية ومتابعة الأهداف الإنمائية للألفية، ويمثل آلية مركزية للتنسيق في منظومة الأمم المتحدة والإشراف على الهيئات الفرعية التابعة له، ولا سيما لجانه الفنية، ولتشجيع تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ بتعزيز الاتساق والتنسيق على نطاق المنظومة. ونعيد أيضا تأكيد الدور الرئيسي الذي يؤديه المجلس في التنسيق بين الصناديق والبرامج والوكالات المتخصصة عموما، بما يكفل الاتساق بينها وتجنب ازدواجية المهام والأنشطة.

٨٣ - وملتزم بتعزيز المجلس الاقتصادي والاجتماعي في إطار الولاية المنوطة به بموجب الميثاق، باعتباره هيئة رئيسية للمتابعة المتكاملة والمنسقة للوثائق الختامية لجميع مؤتمرات الأمم المتحدة الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدتها في الميادين الاقتصادية والاجتماعية والبيئية وما يتصل بها من ميادين، ونسلم بدوره دوره الرئيسي في تحقيق التكامل بين أبعاد التنمية المستدامة الثلاثة على نحو متوازن. ونتطلع إلى استعراض تنفيذ قرار الجمعية العامة ١٦/٦١ المؤرخ ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦ المتعلق بتعزيز المجلس الاقتصادي والاجتماعي.

منتدى سياسي رفيع المستوى

٨٤ - نقرر إنشاء منتدى سياسي حكومي دولي عالمي رفيع المستوى، بالاستفادة من مواطن القوة لدى لجنة التنمية المستدامة ومن تجاربها ومواردها وطرائق مشاركتها الشاملة، ليحل محل اللجنة في وقت لاحق. ويتولى المنتدى السياسي الرفيع المستوى متابعة تطبيق مفهوم التنمية المستدامة، وينبغي أن يتجنب التداخل مع الهياكل والهيئات والكيانات القائمة بطريقة فعالة من حيث التكلفة.

٨٥ - ويمكن للمنتدى الرفيع المستوى أن يقوم بما يلي:

- (أ) توفير القيادة السياسية وتقديم التوجيه وإصدار التوصيات في مجال التنمية المستدامة؛
- (ب) تعزيز التكامل بين أبعاد التنمية المستدامة الثلاثة بصورة كلية شاملة لعدة قطاعات على جميع المستويات؛
- (ج) توفير منبر نشط لإجراء الحوارات بشكل منتظم وتقييم الأوضاع ووضع الخطط للنهوض بالتنمية المستدامة؛
- (د) وضع خطة حيوية مركزة عملية المنحى تكفل أخذ التحديات الجديدة والمستجدة في مجال التنمية المستدامة في الاعتبار على النحو الملائم؛

(هـ) متابعة تنفيذ الالتزامات المتعلقة بتطبيق مفهوم التنمية المستدامة الواردة في جدول أعمال القرن ٢١ وخطة جوهانسبرغ للتنفيذ وبرنامج عمل بربادوس واستراتيجية موريشيوس والوثيقة الختامية لهذا المؤتمر والوثائق الختامية التي صدرت في هذا الصدد عن مؤتمرات القمة والمؤتمرات الأخرى التي عقدتها الأمم المتحدة، حسب الاقتضاء، بما فيها الوثيقة الختامية لمؤتمر الأمم المتحدة الرابع المعني بأقل البلدان نمواً⁽²⁹⁾، ومتابعة وسائل تنفيذ تلك الالتزامات كل على حدة واستعراض التقدم المحرز في هذا الصدد؛

(و) تشجيع مشاركة وكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها على مستوى رفيع وعلى نطاق المنظومة ودعوة المؤسسات المالية والتجارية المتعددة الأطراف المعنية الأخرى والهيئات المنشأة بموجب معاهدات إلى المشاركة، حسب الاقتضاء، في حدود ولاية كل منها، ووفقاً لقواعد الأمم المتحدة وأحكامها؛

(ز) زيادة التعاون والتنسيق داخل منظومة الأمم المتحدة بشأن برامج التنمية المستدامة والسياسات المتعلقة بها؛

(ح) التشجيع على توخي الشفافية والتنفيذ عن طريق مواصلة تعزيز الدور الاستشاري الذي تضطلع به المجموعات الرئيسية والجهات المعنية الأخرى وتعزيز مشاركتها على المستوى الدولي من أجل الاستفادة من خبراتها على نحو أفضل، مع الإبقاء على الطابع الحكومي الدولي للمناقشات؛

(ط) تشجيع تبادل أفضل الممارسات والخبرات المتصلة بتطبيق مفهوم التنمية المستدامة، وتيسير تبادل الخبرات، بما في ذلك التجارب الناجحة والتحديات والدروس المستفادة، طوعاً؛

(ي) تعزيز اتساق السياسات المتعلقة بالتنمية المستدامة وتنسيقها على نطاق المنظومة؛

(ك) تعزيز الربط بين العلم والسياسات عن طريق استعراض الوثائق لجمع المعلومات والتقييمات المتفرقة، بطرق منها إعداد تقرير عن التنمية المستدامة على الصعيد العالمي، استناداً إلى التقييمات الحالية؛

(ل) تعزيز عمليات صنع القرار القائمة على الأدلة على جميع المستويات، والإسهام في توطيد الجهود الجارية في البلدان النامية لبناء القدرات في مجال جمع البيانات وتحليلها.

(29) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة الرابع المعني بأقل البلدان نمواً، اسطنبول، تركيا، ٩-١٣ أيار/مايو ٢٠١١ (A/CONF.219/7)، الفصلان الأول والثاني.

٨٦ - ونقرر أن نستهل في إطار الجمعية العامة عملية تفاوض حكومية دولية مفتوحة تنسم بالشفافية تشمل الجميع لتحديد شكل المنتدى الرفيع المستوى وجوانبه التنظيمية، توخيا لعقد أول منتدى رفيع المستوى في بداية الدورة الثامنة والستين للجمعية العامة. وسننظر أيضا في ضرورة النهوض بالتضامن بين الأجيال تحقيقا للتنمية المستدامة، مع أخذ احتياجات الأجيال المقبلة في الاعتبار، بطرق منها دعوة الأمين العام إلى تقديم تقرير عن هذه المسألة.

جيم - الركيزة البيئية في سياق التنمية المستدامة

٨٧ - نعيد تأكيد ضرورة تعزيز الحوكمة البيئية على الصعيد الدولي في سياق الإطار المؤسسي للتنمية المستدامة بما يحقق التكامل بين الأبعاد الاقتصادية والاجتماعية والبيئية للتنمية المستدامة على نحو متوازن وضرورة تعزيز التنسيق داخل منظومة الأمم المتحدة.

٨٨ - ونلتزم بتعزيز دور برنامج الأمم المتحدة للبيئة بوصفه الهيئة العالمية الرئيسية المعنية بالبيئة التي تحدد خطة العمل العالمية في مجال البيئة وتشجع على تنفيذ البعد البيئي للتنمية المستدامة بصورة متسقة داخل منظومة الأمم المتحدة كجهة رسمية تدافع عن قضايا البيئة العالمية. ونعيد تأكيد قرار الجمعية العامة ٢٩٩٧ (د - ٢٧) المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٢ الذي أنشئ بموجبه برنامج الأمم المتحدة للبيئة والقرارات الأخرى المتخذة بهذا الشأن التي تعزز ولاية البرنامج وإعلان نيروبي المتعلق بدور برنامج الأمم المتحدة للبيئة المؤرخ ٧ شباط/فبراير ١٩٩٧⁽³⁰⁾ وولايته وإعلان مالمو الوزاري المؤرخ ٣١ أيار/مايو ٢٠٠٠⁽³¹⁾. وفي هذا الصدد، ندعو الجمعية العامة إلى أن تتخذ، في دورتها السابعة والستين، قرارا يعزز برنامج الأمم المتحدة للبيئة ويرفع مستواه عن طريق ما يلي:

(أ) فتح باب عضوية مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة بحيث تضم جميع بلدان العالم واتخاذ أي تدابير أخرى لتعزيز إدارته واستجابته وخضوعه للمساءلة أمام الدول الأعضاء؛

(ب) توفير موارد مالية مأمونة مستقرة كافية من الميزانية العادية للأمم المتحدة ومن التبرعات وزيادة حجمها لتمكينه من أداء ولايته؛

(ج) تعزيز كلمة برنامج الأمم المتحدة للبيئة وقدرته على الوفاء بالولاية المكلف بها في مجال التنسيق داخل منظومة الأمم المتحدة عن طريق تقوية مشاركته في هيئات التنسيق

(30) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثانية والخمسون، الملحق رقم ٢٥ (A/52/25)، المرفق، المقرر ١/١٩، المرفق.

(31) المرجع نفسه، الدورة الخامسة والخمسون، الملحق رقم ٢٥ (A/55/25)، المرفق الأول، المقرر د١ - ١/٦، المرفق.

الرئيسية للأمم المتحدة وتمكينه من قيادة الجهود المبذولة لصوغ الاستراتيجيات المتعلقة بالبيئة على نطاق منظومة الأمم المتحدة؛

(د) تعزيز الربط بين العلم والسياسات، بالاستعانة بالصكوك الدولية والتقييمات وأفرقة الخبراء وشبكات المعلومات القائمة، بما في ذلك تقرير التوقعات البيئية العالمية، باعتباره من الوسائل التي ينشد منها الجمع بين المعلومات والتقييمات دعماً لعملية اتخاذ قرارات مستنيرة؛

(هـ) نشر المعلومات المتعلقة بالبيئة القائمة على الأدلة والعمل على تبادلها وتوعية الرأي العام بالقضايا البيئية البالغة الأهمية والمستجدة؛

(و) تقديم خدمات بناء القدرات للبلدان ودعم الحصول على التكنولوجيا وتيسيره؛

(ز) توحيد وظائف المقر في نيروبي بالتدريب وتعزيز حضوره على الصعيد الإقليمي من أجل مساعدة البلدان، بناء على طلبها، في تنفيذ سياساتها الوطنية في مجال البيئة، والتعاون في الوقت ذاته بصورة وثيقة مع الكيانات المعنية الأخرى في منظومة الأمم المتحدة؛

(ح) كفالة مشاركة جميع الجهات المعنية على نحو فعال، بالاعتماد على أفضل الممارسات والنماذج المتوافرة لدى المؤسسات المعنية المتعددة الأطراف، وبحث إمكانية إنشاء آليات جديدة لتعزيز الشفافية وإشراك المجتمع المدني بصورة فعالة.

٨٩ - ونسلم بإسهام الاتفاقات المتعددة الأطراف المتعلقة بالبيئة إسهاماً كبيراً في التنمية المستدامة. وننوه بالعمل المضطلع به فعلاً لتعزيز أوجه التآزر بين الاتفاقيات الثلاث في مجموعة المواد الكيميائية والنفايات (اتفاقية بازل بشأن التحكم في نقل النفايات الخطرة والتخلص منها عبر الحدود⁽³²⁾) واتفاقية روتردام المتعلقة بتطبيق إجراء الموافقة المسبقة عن علم على مواد كيميائية ومبيدات آفات معينة خطيرة متداولة في التجارة الدولية⁽³³⁾) واتفاقية ستوكهولم المتعلقة بالملوثات العضوية الثابتة⁽³⁴⁾). ونشجع أطراف الاتفاقات المتعددة الأطراف المتعلقة بالبيئة على النظر في اتخاذ مزيد من التدابير، في إطار هذه المجموعة وغيرها من المجموعات، حسب الاقتضاء، لتعزيز اتساق السياسات على جميع المستويات في هذا المجال وزيادة الكفاءة والحد من التداخل والازدواجية غير الضرورين وزيادة التنسيق

(32) الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ١٦٧٣، الرقم ٢٨٩١١.

(33) المرجع نفسه، المجلد ٢٢٤٤، الرقم ٣٩٩٧٣.

(34) المرجع نفسه، المجلد ٢٢٥٦، الرقم ٤٠٢١٤.

والتعاون في إطار الاتفاقات المتعددة الأطراف المتعلقة بالبيئة، بما في ذلك اتفاقيات ريو الثلاث، والتنسيق والتعاون مع منظومة الأمم المتحدة في الميدان.

٩٠ - ونؤكد ضرورة مواصلة استعراض حالة بيئة الأرض المتغيرة وتأثيرها في رفاه الإنسان بشكل منتظم، ونرحب في هذا الصدد باتخاذ مبادرات من قبيل عملية إعداد التوقعات البيئية العالمية التي ينشد منها الجمع بين المعلومات والتقييمات المتعلقة بالبيئة وبناء القدرات على الصعيدين الوطني والإقليمي لدعم صنع قرارات مستنيرة.

دال - المؤسسات المالية الدولية والأنشطة التنفيذية للأمم المتحدة

٩١ - نسلم بضرورة أن تولي برامج منظومة الأمم المتحدة وصناديقها ووكالاتها المتخصصة والكيانات المعنية الأخرى من قبيل المؤسسات المالية الدولية ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، كل وفقا للولاية المسندة إليه، الاعتبار الواجب للتنمية المستدامة. وفي هذا الصدد، ندعوها إلى مواصلة تعزيز إدماج التنمية المستدامة في ولاياتها وبرامجها واستراتيجياتها وعملياتها المتصلة بصنع القرار، دعما للجهود التي تبذلها جميع البلدان، ولا سيما البلدان النامية، في سبيل تحقيق التنمية المستدامة.

٩٢ - ونعيد تأكيد أهمية توسيع نطاق مشاركة البلدان النامية في صنع القرار ووضع المعايير في مجال الاقتصاد الدولي وتعزيزها، ونحيط علما في هذا الصدد بالقرارات المهمة المتخذة في الآونة الأخيرة بشأن إصلاح هياكل الحوكمة والحصص وحقوق التصويت في مؤسسات بريتون وودز، بما يجسد بصورة أفضل الواقع الراهن ويعزز كلمة البلدان النامية في تلك المؤسسات ومشاركتها في أنشطتها، ونكرر تأكيد أهمية إصلاح هياكل حوكمة تلك المؤسسات بحيث تصبح أكثر فعالية ومصداقية وشرعية وخضوعا للمساءلة.

٩٣ - وندعو إلى مواصلة تعميم مراعاة أبعاد التنمية المستدامة الثلاثة في منظومة الأمم المتحدة بأسرها، ونطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة، عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي، تقريرا عن التقدم المحرز في هذا الصدد. وندعو أيضا إلى تعزيز تنسيق السياسات داخل الهياكل الأساسية للأمانة العامة للأمم المتحدة، ونسلم بأهميته لكفالة الاتساق على نطاق المنظومة دعما للتنمية المستدامة وضمان إخضاعها في الوقت ذاته للمساءلة أمام الدول الأعضاء.

٩٤ - وندعو مجالس إدارة الصناديق والبرامج والوكالات المتخصصة التابعة لجهاز الأمم المتحدة الإنمائي إلى النظر في اتخاذ التدابير المناسبة لإدماج الأبعاد الاجتماعية والاقتصادية والبيئية في جميع الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة. ونشدد أيضا على

أن زيادة المساهمات المالية في جهاز الأمم المتحدة الإنمائي أمر أساسي لتحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً، بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية، وفي هذا الصدد، نسلم بوجود صلة بين زيادة فعالية جهاز الأمم المتحدة الإنمائي وكفاءته واتساقه وبين تحقيق نتائج عملية في مجال مساعدة البلدان النامية على القضاء على الفقر وتحقيق النمو الاقتصادي المطرد والتنمية المستدامة.

٩٥ - ونشدد على ضرورة تعزيز الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة في الميدان من أجل التنمية والتي تتسق تماماً مع الأولويات الوطنية للبلدان النامية في مجال التنمية المستدامة. وفي هذا الصدد، نشدد على أن الخصائص والمبادئ الأساسية للأنشطة التنفيذية للأمم المتحدة الوارد بياها في قرارات الجمعية العامة المتخذة في هذا الصدد توفر الإطار الشامل لجميع المسائل المتصلة بعمليات المساعدة الإنمائية للأمم المتحدة في الميدان. ونسلم بأهمية تعزيز التنسيق في منظومة الأمم المتحدة. ونتطلع إلى تلقي نتائج التقييم المستقل لمبادرة "توحيد الأداء".

٩٦ - ونهيب بمنظومة الأمم المتحدة تحسين إدارة المرافق والعمليات، عن طريق أخذ ممارسات التنمية المستدامة في الحسبان والاستفادة من الجهود المبذولة حالياً وتعزيز فعالية التكلفة، وفقاً للأطر التشريعية، بما فيها القواعد والأنظمة المالية، وإخضاعها في الوقت ذاته للمساءلة أمام الدول الأعضاء.

هاء - العمل على كل من الصعيد الإقليمي والوطني ودون الوطني والمحلي

٩٧ - نقر بأهمية البعد الإقليمي للتنمية المستدامة. فالأطر الإقليمية يمكن أن تكمل سياسات التنمية المستدامة وتيسر تجسيدها بفعالية في إجراءات عملية على الصعيد الوطني.

٩٨ - ونشجع السلطات الإقليمية والوطنية ودون الوطنية والمحلية، حسب الاقتضاء، على إعداد استراتيجيات للتنمية المستدامة واستخدامها، باعتبارها أدوات أساسية لتوجيه عملية صنع القرار وتطبيق مفهوم التنمية المستدامة على جميع الصعد، وفي هذا الصدد، نقر بأن توفير بيانات ومعلومات اجتماعية واقتصادية وبيئية متكاملة وإعداد تحليل وتقييم فعالين لعملية التطبيق أمران مهمان في عمليات صنع القرار.

٩٩ - ونشجع العمل على كل من الصعيد الإقليمي والوطني ودون الوطني والمحلي لإتاحة إمكانية الاستفادة من المعلومات المتعلقة بالمسائل البيئية ومشاركة الجمهور والجمهور إلى العدالة في هذا الصدد، عند الاقتضاء.

١٠٠ - ونؤكد ضرورة أن تضطلع المنظمات الإقليمية ودون الإقليمية، بما فيها لجان الأمم المتحدة الإقليمية ومكاتبها دون الإقليمية، بدور هام في كفاءة تكامل الأبعاد الاقتصادية

والاجتماعية والبيئية للتنمية المستدامة بشكل متوازن في منطقة كل منها. ونشدد على ضرورة دعم هذه المؤسسات، عن طريق قنوات من بينها منظومة الأمم المتحدة، في إعمال مفهوم التنمية المستدامة وتطبيقه على نحو فعال، وضرورة تيسير اتساق السياسات والخطط والبرامج الإنمائية في هذا الصدد والمواءمة بينها على الصعيد المؤسسي. وفي هذا الصدد، نحث هذه المؤسسات على إيلاء الأولوية للتنمية المستدامة بطرق منها بناء القدرات ووضع الاتفاقات والترتيبات الإقليمية وتنفيذها، حسب الاقتضاء، وتبادل المعلومات وأفضل الممارسات والدروس المستفادة على نحو أكفأ وأكثر فعالية. ونرحب أيضا بالمبادرات الإقليمية والأقليمية في مجال التنمية المستدامة. ونسلم كذلك بضرورة كفاءة الربط بشكل فعلي بين العمليات العالمية والإقليمية ودون الإقليمية والوطنية التي تهدف إلى النهوض بالتنمية المستدامة. ونشجع على تعزيز قدرة كل من لجان الأمم المتحدة الإقليمية ومكاتبها دون الإقليمية على دعم الدول الأعضاء في تطبيق مفهوم التنمية المستدامة.

١٠١ - ونشدد على ضرورة التخطيط وصنع القرار على نحو أكثر اتساقاً وتكاملاً على الصعيد الوطني ودون الوطني والمحلي حسب الاقتضاء، وتحقيقاً لهذه الغاية ندعو البلدان إلى تعزيز المؤسسات الوطنية و/أو دون الوطنية و/أو المحلية أو عند الاقتضاء الهيئات والعمليات المتعددة الأطراف المعنية بشؤون التنمية المستدامة، لأغراض منها التنسيق بشأن مسائل التنمية المستدامة وكفاءة تكامل أبعاد التنمية المستدامة الثلاثة على نحو فعال.

١٠٢ - ونرحب بالمبادرات الإقليمية والأقليمية في مجال التنمية المستدامة، مثل برنامج شراكة الجسر الأخضر وهو برنامج تطوعي مفتوح باب المشاركة فيه لجميع الشركاء.

١٠٣ - ونؤكد ضرورة كفاءة الالتزام السياسي بالتنمية المستدامة لأجل طويل مع مراعاة الظروف والأولويات الوطنية، ونشجع في هذا الصدد جميع البلدان على اتخاذ الإجراءات والتدابير اللازمة لتحقيق التنمية المستدامة.

خامساً - إطار العمل والمتابعة

ألف - المجالات المواضيعية والقضايا الشاملة لعدة قطاعات

١٠٤ - نسلم بأن تحقيق هدف مؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة، وهو كفاءة تجدد الالتزام السياسي بالتنمية المستدامة ومعالجة مسألتَي الاقتصاد الأخضر في سياق التنمية المستدامة والقضاء على الفقر والإطار المؤسسي للتنمية المستدامة، يتطلب منا الالتزام بسد الثغرات المتبقية في تنفيذ ما جاء في الوثائق الختامية لمؤتمرات القمة الرئيسية المعنية بالتنمية المستدامة والتصدي للتحديات الجديدة والمستجدة واغتنام الفرص الجديدة باتخاذ الإجراءات

المذكورة أدناه في هذا الإطار وتوفير وسائل التنفيذ لدعمه، حسب الاقتضاء. ونسلم بأن الأهداف والغايات والمؤشرات، بما فيها حيثما كان لذلك محل المؤشرات المراعية للفروق بين الجنسين، أدوات قيمة في قياس التقدم المحرز والتعجيل به. ونلاحظ كذلك أنه يمكن تعزيز التقدم المحرز فيما يخص تنفيذ الإجراءات المنصوص عليها أدناه عن طريق تبادل المعلومات والمعارف والخبرات طوعا.

القضاء على الفقر

١٠٥ - نسلم بأنه على الرغم من اقتراب التاريخ المحدد لتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية وهو عام ٢٠١٥ حيث لم يعد يفصلنا عنه سوى ثلاث سنوات وعلى الرغم من إحراز تقدم في الحد من الفقر في بعض المناطق كان هذا التقدم متباينا وظل عدد من يعيشون في فقر، ومعظمهم من النساء والأطفال الذين يشكلون أكثر الفئات تضررا، يتزايد في بعض البلدان، وبخاصة في أقل البلدان نموا ولا سيما في أفريقيا.

١٠٦ - ونسلم بأن تحقيق النمو الاقتصادي المطرد الشامل المنصف في البلدان النامية شرط رئيسي من شروط القضاء على الفقر والجوع وتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية. وفي هذا الصدد، نشدد على ضرورة أن تكمل الجهود التي تبذلها البلدان النامية على الصعيد الوطني بيئة مؤاتية لتوسيع فرص تنمية البلدان النامية. ونشدد أيضا على ضرورة إيلاء الأولوية العليا للقضاء على الفقر في إطار خطة الأمم المتحدة للتنمية ومعالجة مشكلة الفقر من جذورها والتصدي للتحديات المتصلة بها باتباع استراتيجيات متكاملة منسقة متسقة على جميع الأصعدة.

١٠٧ - ونسلم بأن العمل على إتاحة الخدمات الاجتماعية للجميع يمكن أن يسهم بقدر كبير في تحقيق المكاسب في مجال التنمية وتوطينها. وللقضاء على الفقر والنهوض بتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية لا بد من إرساء نظم للحماية الاجتماعية تتصدى لعدم المساواة والاستبعاد الاجتماعي وتحد منهما. وفي هذا الصدد، نشجع بشدة المبادرات الرامية إلى تعزيز الحماية الاجتماعية للجميع.

الأمن الغذائي والتغذية والزراعة المستدامة

١٠٨ - نعيد تأكيد التزاماتنا فيما يتعلق بحق الجميع في الحصول على طعام مأمون كاف مغذ، بما يتفق مع الحق في الحصول على غذاء كاف والحق الأساسي للجميع في أن يكونوا في مأمن من الجوع. ونسلم بأن الأمن الغذائي والتغذية أصبحا تحديا عالميا ملحا، ونعيد كذلك تأكيد التزامنا في هذا الصدد بالعمل، وفقا لمبادئ روما الخمسة المتعلقة بالأمن الغذائي

العالمي المستدام التي اعتمدت في ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩⁽³⁵⁾، على تعزيز الأمن الغذائي وتوفير طعام كاف مأمون مغذ للأجيال الحالية والمقبلة، بما يشمل الأطفال دون الثانية، باتباع استراتيجيات وطنية وإقليمية وعالمية للأمن الغذائي والتغذية، حسب الاقتضاء.

١٠٩ - ونسلم بأن نسبة كبيرة من فقراء العالم تعيش في المناطق الريفية وبأن المجتمعات الريفية تؤدي دورا هاما في التنمية الاقتصادية لبلدان عديدة. ونشدد على ضرورة تنشيط قطاعي التنمية الزراعية والريفية، وبخاصة في البلدان النامية، على نحو مستدام من الناحية الاقتصادية والاجتماعية والبيئية. ونسلم بأهمية اتخاذ الإجراءات اللازمة لتلبية احتياجات المجتمعات الريفية على نحو أفضل، بطرق منها تعزيز إمكانية حصول المنتجين الزراعيين، وبخاصة صغار المنتجين، والنساء والشعوب الأصلية ومن يعيشون أوضاعا هشّة، على الخدمات الائتمانية وغيرها من الخدمات المالية وتعزيز فرص وصولهم إلى الأسواق وضمان حيازتهم للأراضي وتوفير الرعاية الصحية والخدمات الاجتماعية والتعليم والتدريب والمعارف لهم ووصولهم على التكنولوجيات الملائمة الميسورة التكلفة، لأغراض منها ضمان كفاءة الري وإعادة استخدام مياه الفضلات المعالجة وجمع المياه وتخزينها. ونكرر تأكيد أهمية تمكين المرأة الريفية بوصفها عنصرا حيويا في تعزيز التنمية الزراعية والريفية والأمن الغذائي والتغذية. ونسلم أيضا بأهمية الممارسات الزراعية المستدامة التقليدية، ومنها النظم التقليدية للإمداد بالبذور، بالنسبة للكثيرين ومن بينهم العديد من الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية.

١١٠ - وإزاء تنوع الظروف والنظم الزراعية، نعقد العزم على زيادة الإنتاج الزراعي المستدام والإنتاجية الزراعية المستدامة على الصعيد العالمي، بوسائل منها تحسين أداء الأسواق ونظم التبادل التجاري وتعزيز التعاون الدولي، وبخاصة بالنسبة للبلدان النامية، بزيادة الاستثمار العام والخاص في الزراعة المستدامة وإدارة الأراضي وتنمية الريف. ومن بين المجالات الرئيسية للاستثمار والدعم: الممارسات الزراعية المستدامة؛ والهياكل الأساسية وقدرات التخزين وما يتصل بذلك من تكنولوجيات في المناطق الريفية؛ والبحث والتطوير في مجال التكنولوجيات الزراعية المستدامة؛ وإقامة تعاونيات زراعية قوية وسلاسل الأنشطة المضافة للقيمة؛ وتعزيز الربط بين المناطق الحضرية والريفية. ونسلم أيضا بضرورة الحد بقدر كبير من الفاقد من الأغذية بعد الحصاد وغير ذلك من الفاقد الغذائي والهدر عبر جميع حلقات سلسلة الإمدادات الغذائية.

١١١ - ونعيد تأكيد ضرورة تشجيع الزراعة التي تتوافر فيها مقومات الاستدامة بقدر أكبر، بما يشمل المحاصيل والماشية والحراجه ومصائد الأسماك وتربية المائيات، والتي تسهم في زيادة

(35) انظر: منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة، الوثيقة 2/2009/WSFS.

الأمن الغذائي والقضاء على الجوع والتي يمكن المداومة عليها من الناحية الاقتصادية وتعزيزها ودعمها مع صون الأراضي والمياه والموارد الجينية النباتية والحيوانية والتنوع البيولوجي والنظم الإيكولوجية وتعزيز القدرة على مواجهة تغير المناخ والكوارث الطبيعية. ونسلم أيضا بضرورة الحفاظ على العمليات الإيكولوجية الطبيعية التي تدعم نظم الإنتاج الغذائي.

١١٢ - ونؤكد ضرورة تعزيز نظم تربية الماشية على نحو مستدام، بوسائل منها تحسين المراعي وخطط الري بما يتفق مع السياسات والتشريعات والقواعد والأنظمة الوطنية وتعزيز نظم إدارة المياه على نحو مستدام والجهود المبذولة للقضاء على أمراض الحيوان ومنع انتشارها، ونسلم بأن مصادر رزق المزارعين، بمن فيهم الرعاة، ترتبط بشكل وثيق بصحة الماشية.

١١٣ - ونؤكد أيضا الدور البالغ الأهمية للنظم الإيكولوجية البحرية السليمة ومصائد الأسماك المستدامة وتربية المائيات المستدامة في كفالة الأمن الغذائي والتغذية وفي توفير سبل الرزق لملايين الناس.

١١٤ - وقد عقدنا العزم على اتخاذ إجراءات لتعزيز البحوث الزراعية والخدمات الإرشادية والتدريب والتعليم لتحسين الإنتاجية والاستدامة في مجال الزراعة من خلال تبادل المعارف والممارسات السليمة طوعا. وقد عقدنا العزم كذلك على تعزيز إمكانية الحصول على المعلومات والمعارف والدراية التقنية، بوسائل منها التكنولوجيات الجديدة للمعلومات والاتصالات التي تتيح للمزارعين والصيادين والمشتغلين بالحراجه أساليب متنوعة يختارون من بينها ما يحقق الإنتاج الزراعي المستدام. وندعو إلى تعزيز التعاون الدولي فيما يتعلق بالبحوث الزراعية من أجل التنمية.

١١٥ - ونعيد تأكيد أهمية عمل لجنة الأمن الغذائي العالمي وطابعها الشامل، مما يتجسد في أمور عدة من بينها دورها في تيسير تقييمات الإنتاج الغذائي والأمن الغذائي المستدامين التي تبادر البلدان إلى إجرائها، ونشجع البلدان على إيلاء الاعتبار الواجب لتنفيذ المبادئ التوجيهية الطوعية التي وضعتها لجنة الأمن الغذائي العالمي بشأن الإدارة المسؤولة لحيازة الأراضي ومصائد الأسماك والغابات في سياق الأمن الغذائي الوطني. ونحيط علما بالمناقشات الجارية بشأن الاستثمار الزراعي المسؤول في إطار لجنة الأمن الغذائي العالمي ومبادئ الاستثمار الزراعي المسؤول.

١١٦ - ونؤكد ضرورة التصدي على جميع المستويات للأسباب الجذرية للتقلب المفرط في أسعار الأغذية، بما في ذلك أسبابه الهيكلية، وضرورة إدارة المخاطر المرتبطة بارتفاع أسعار السلع الأساسية الزراعية وتقلبها بشكل مفرط وعواقبهما على الأمن الغذائي والتغذية في العالم وعلى صغار المزارعين وسكان الحضر الفقراء.

١١٧ - ونشدد على أهمية توافر معلومات آنية دقيقة شفافة للمساعدة على التصدي للتقلب المفرط في أسعار الأغذية، ونحيط في هذا الصدد علما بنظام معلومات الأسواق الزراعية الذي تستضيفه منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة، ونحث المنظمات الدولية المشاركة والجهات الفاعلة من القطاع الخاص والحكومات على ضمان العمل على نشر مواد إعلامية آنية عالية الجودة عن أسواق الأغذية.

١١٨ - ونعيد تأكيد أن إقامة نظام تجاري عالمي متعدد الأطراف يستند إلى قواعد منفتح غير تمييزي منصف من شأنه أن ينهض بالتنمية الزراعية والريفية في البلدان النامية ويسهم في تحقيق الأمن الغذائي العالمي. ونحث على أن تشجع الاستراتيجيات الوطنية والإقليمية والدولية مشاركة المزارعين، ولا سيما صغار المزارعين، بمن فيهم النساء، في الأسواق المجتمعية والمحلية والإقليمية والدولية.

المياه والصرف الصحي

١١٩ - نسلم بأن المياه تعد عنصرا جوهريا من عناصر التنمية المستدامة، حيث إنها ترتبط ارتباطا وثيقا بعدد من التحديات العالمية الرئيسية. ومن ثم، نكرر تأكيد أهمية إدراج المسائل المتعلقة بالمياه في التنمية المستدامة، ونشدد على أن المياه والصرف الصحي لهما أهمية بالغة في سياق أبعاد التنمية المستدامة الثلاثة.

١٢٠ - ونعيد تأكيد ما ورد في خطة جوهانسبرغ للتنفيذ وإعلان الألفية من التزامات فيما يتعلق بخفض نسبة السكان الذين لا تتوافر لهم مياه الشرب المأمونة ومرافق الصرف الصحي الأساسية إلى النصف بحلول عام ٢٠١٥ ووضع خطة متكاملة لإدارة موارد المياه واستخدامها بكفاءة، بما يكفل استخدام المياه على نحو مستدام. وملتزم بتوفير مياه الشرب المأمونة الميسورة التكلفة ومرافق الصرف الصحي الأساسية بالتدريج للجميع، باعتبار ذلك أمرا لازما للقضاء على الفقر وتمكين المرأة وحماية صحة الإنسان، وتحسين إدارة موارد المياه على نحو متكامل بقدر كبير على جميع المستويات حيثما كان ذلك مناسباً. وفي هذا الصدد، نكرر تأكيد الالتزام بدعم تلك الجهود، لا سيما جهود البلدان النامية، عن طريق حشد الموارد من جميع المصادر وبناء القدرات ونقل التكنولوجيا.

١٢١ - ونعيد تأكيد التزاماتنا فيما يتعلق بحق الإنسان في الحصول على مياه الشرب المأمونة ومرافق الصرف الصحي، وهو حق سنسعى إلى إعماله تدريجيا لمصلحة شعوبنا في ظل الاحترام التام للسيادة الوطنية. ونؤكد أيضا التزامنا بالعقد الدولي للعمل، "الماء من أجل الحياة"، ٢٠٠٥-٢٠١٥.

١٢٢- ونسلم بأن للنظم الإيكولوجية دورا رئيسيا في الحفاظ على المياه كما ونوعا، ونؤيد الإجراءات المتخذة في إطار الحدود الوطنية بهدف حماية هذه النظم الإيكولوجية وإدارتها على نحو مستدام.

١٢٣- ونشدد على ضرورة اتخاذ التدابير اللازمة للتصدي للفيضانات وموجات الجفاف وندرة المياه بما يحقق التوازن بين العرض والطلب فيما يتصل بالمياه، بما في ذلك، عند الاقتضاء، استخدام موارد المياه غير التقليدية، وضرورة حشد الموارد المالية والاستثمار في الهياكل الأساسية اللازمة لتقديم الخدمات المتعلقة بالمياه والصرف الصحي، وفقا للأولويات الوطنية.

١٢٤- ونؤكد ضرورة اتخاذ التدابير اللازمة للحد من تلوث المياه وتحسين نوعية المياه بقدر كبير وتحسين عمليات معالجة المياه المستعملة وزيادة كفاءة استخدام المياه والحد من الفاقد من المياه. وتحقيقا لتلك الغاية، نؤكد ضرورة المساعدة والتعاون على الصعيد الدولي.

الطاقة

١٢٥- نسلم بأن للطاقة دورا بالغ الأهمية في عملية التنمية، حيث إن الحصول على خدمات الطاقة الحديثة المستدامة يسهم في القضاء على الفقر وإنقاذ الأرواح وتحسين الصحة ويساعد على تلبية الاحتياجات الإنسانية الأساسية. ونؤكد أن هذه الخدمات ضرورية للإدماج الاجتماعي والمساواة بين الجنسين وأن الطاقة هي أيضا أحد المدخلات الرئيسية اللازمة للإنتاج. ونلتزم بتيسير دعم الجهود الرامية إلى تمكين ١.٤ بليون شخص في جميع أنحاء العالم لا تتوافر لهم حاليا هذه الخدمات من الحصول عليها. ونذكر أن الحصول على هذه الخدمات أمر بالغ الأهمية لتحقيق التنمية المستدامة.

١٢٦- ونشدد على ضرورة التصدي للتصدي المتمثل في توفير خدمات الطاقة الحديثة المستدامة للجميع، ولا سيما الفقراء الذين ليس بمقدورهم تحمل تكاليف هذه الخدمات حتى ولو كانت متوافرة. ونشدد على ضرورة اتخاذ مزيد من الإجراءات لتحسين هذه الحالة، بطرق منها حشد ما يكفي من الموارد المالية، بهدف توفير تلك الخدمات في البلدان النامية بطرق يمكن التعويل عليها وتحمل نفقاتها تكون سليمة اقتصاديا ومقبولة اجتماعيا وبيئيا.

١٢٧- ونعيد تأكيد دعمنا لتنفيذ سياسات واستراتيجيات على الصعيدين الوطني ودون الوطني في ضوء الظروف الخاصة بكل بلد وتطلعاته في مجال التنمية، باستخدام مزيج مناسب من أشكال الطاقة لتلبية الاحتياجات الإنمائية، بطرق منها زيادة استخدام مصادر الطاقة المتجددة وغيرها من التكنولوجيات المنخفضة الانبعاثات واستخدام الطاقة على نحو أكفأ

والاعتماد بقدر أكبر على تكنولوجيات الطاقة المتطورة، بما في ذلك تكنولوجيات الوقود الأحفوري الأنظف، والاستخدام المستدام لموارد الطاقة التقليدية. وملتزم بتوفير خدمات الطاقة الحديثة المستدامة للجميع عن طريق بذل الجهود على الصعيدين الوطني ودون الوطني لتحقيق جملة أمور منها مد الجميع بالطاقة الكهربائية وتزويدهم بحلول مستدامة فيما يتصل بالطهي والتدفئة، بطرق منها اتخاذ إجراءات تعاونية لتبادل أفضل الممارسات واعتماد السياسات، حسب الاقتضاء. ونحث الحكومات على تهيئة بيئات مؤاتية تيسر الاستثمار في القطاعين العام والخاص في تكنولوجيات الطاقة الأنظف المفيدة والمطلوبة.

١٢٨ - ونسلم بأن زيادة كفاءة استخدام الطاقة وزيادة الحصة المستخدمة من تكنولوجيا الطاقة المتجددة والتكنولوجيات الأنظف والفعالة من حيث الطاقة أمران مهمان لتحقيق التنمية المستدامة، بما في ذلك التصدي لتغير المناخ. ونسلم أيضا بضرورة اتخاذ تدابير تضمن كفاءة استخدام الطاقة في تخطيط المناطق الحضرية والمباني والنقل وفي إنتاج السلع والخدمات وفي تصميم المنتجات. ونسلم أيضا بأهمية وضع حوافز تشجع على استخدام الطاقة بكفاءة وإزالة المثبطات التي تحول دون ذلك وتنويع مزيج الطاقة، بما في ذلك تشجيع البحث والتطوير في جميع البلدان، ولا سيما البلدان النامية.

١٢٩ - ونلاحظ أن الأمين العام استهل مبادرة "الطاقة المستدامة للجميع" التي تركز على الحصول على الطاقة وكفاءة استخدام الطاقة ومصادر الطاقة المتجددة. وقد عقدنا العزم جميعا على العمل من أجل أن يكون توفير الطاقة المستدامة للجميع واقعا ملموسا والمساعدة من خلال ذلك في القضاء على الفقر وتحقيق التنمية المستدامة والازدهار على الصعيد العالمي. ونسلم بأن أنشطة البلدان فيما يتعلق بالمسائل الأوسع نطاقا المتصلة بالطاقة مهمة للغاية ومرتبة من حيث أولويتها وفقا لما يواجهه كل بلد من تحديات وما هو متاح له من قدرات وما يعيشه من ظروف، بما في ذلك مزيج الطاقة المتوفر لديه.

السياحة المستدامة

١٣٠ - نشدد على أن السياحة يمكن متى صممت وأديرت على نحو جيد أن تسهم إسهاما كبيرا في التنمية المستدامة بأبعادها الثلاثة وأنها ترتبط بشكل وثيق بالقطاعات الأخرى ويمكن أن تخلق فرصا للعمل الكريم وللنشاط التجاري. ونسلم بضرورة دعم أنشطة السياحة المستدامة التي تكفل مراعاة البيئة وصونها وحمايتها ومراعاة الحياة البرية والنباتات والتنوع البيولوجي والنظم الإيكولوجية والتنوع الثقافي وتحسين ظروف المعيشة لسكان المجتمعات المحلية ومصادر رزقهم من خلال دعم الاقتصادات المحلية لتلك المجتمعات والبيئة البشرية والطبيعية ككل وبناء القدرات في هذا المجال. وندعو إلى تعزيز الدعم المقدم لأنشطة السياحة

المستدامة وبناء القدرات في هذا المجال في البلدان النامية من أجل المساهمة في تحقيق التنمية المستدامة.

١٣١ - ونشجع على النهوض بالاستثمار في السياحة المستدامة، بما في ذلك السياحة البيئية والسياحة الثقافية، بطرق قد تشمل إنشاء مشاريع صغيرة ومتوسطة الحجم وتيسير الحصول على التمويل، بوسائل منها مبادرات توفير الائتمانات المتناهية الصغر للفقراء والشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية في المناطق التي تزخر بإمكانات كبيرة للسياحة البيئية. وفي هذا الصدد، نؤكد أهمية وضع ما يناسب من مبادئ توجيهية ولوائح، حيثما كان ذلك ضرورياً، وفقاً للأولويات والتشريعات الوطنية بهدف تعزيز السياحة المستدامة ودعمها.

النقل المستدام

١٣٢ - نلاحظ أن النقل والتنقل أمران بالغ الأهمية في التنمية المستدامة. حيث إن توفر وسائل نقل مستدامة يمكن أن يعزز النمو الاقتصادي ويزيد من سهولة التنقل ويؤدي إلى تعزيز التكامل الاقتصادي ومراعاة البيئة في الوقت ذاته. ونسلم بأهمية كفالة حركة الأشخاص ونقل البضائع على نحو فعال وبأهمية إتاحة وسائل نقل مأمونة سليمة بيئياً بأسعار معقولة باعتبار ذلك وسيلة لتحسين العدالة الاجتماعية والصحة وقدرة المدن على الصمود والربط بين المناطق الحضرية والمناطق الريفية وإنتاجية المناطق الريفية. وفي هذا الصدد، نضع في الحسبان السلامة على الطرق باعتبارها جزءاً من الجهود التي نبذلها من أجل تحقيق التنمية المستدامة.

١٣٣ - ونؤيد استحداث شبكات نقل مستدامة، بما في ذلك شبكات نقل متعددة الوسائل تتسم بالكفاءة في استخدام الطاقة، ولا سيما شبكات النقل العام والسيارات النظيفة والوقود النظيف بأنواعه وتحسين شبكات النقل في المناطق الريفية. ونسلم بضرورة الترويج لاتباع نهج متكامل في رسم السياسات المتعلقة بخدمات وشبكات النقل على المستويات الوطنية والإقليمية والمحلية تحقيقاً للتنمية المستدامة. ونسلم أيضاً بأنه لا بد من وضع الاحتياجات الإنمائية الخاصة للبلدان النامية غير الساحلية وبلدان المرور العابر النامية في الحسبان لدى إنشاء شبكات مستدامة للنقل العابر. ونسلم بضرورة تقديم دعم دولي للبلدان النامية في هذا الصدد.

المدن والمستوطنات البشرية المستدامة

١٣٤ - نسلم بأن المدن يمكن، متى أحسن تخطيطها وتطويرها بطرق منها اتباع نهج متكاملة في التخطيط والإدارة، أن تنهض بمجتمعات مستدامة اقتصادياً واجتماعياً وبيئياً. وفي هذا

الصدد، نسلم بضرورة اتباع نهج كلي في مجال تنمية المناطق الحضرية والمستوطنات البشرية يقوم على توفير السكن والهياكل الأساسية بتكلفة معقولة ويعطي الأولوية لتحسين أحوال الأحياء الفقيرة وتحديد المناطق الحضرية. وملتزم بالعمل من أجل تحسين نوعية المستوطنات البشرية، بما في ذلك تحسين ظروف المعيشة والعمل لسكان المناطق الحضرية والمناطق الريفية في سياق السعي إلى القضاء على الفقر حتى يتسنى للجميع الحصول على الخدمات الأساسية وعلى السكن ووسائل التنقل. ونسلم أيضا بضرورة الحفاظ، على النحو المناسب، على التراث الطبيعي والثقافي للمستوطنات البشرية وتحديد المواقع التاريخية وتأهيل مراكز المدن.

١٣٥ - وملتزم باتباع نهج متكامل في تصميم المدن المستدامة والمستوطنات الحضرية وفي تشييدها، بطرق منها تقديم الدعم للسلطات المحلية وزيادة الوعي العام وتعزيز مشاركة سكان المناطق الحضرية، بمن فيهم الفقراء، في صنع القرار. وملتزم أيضا بالنهوض بسياسات التنمية المستدامة التي تدعم خدمات الإسكان والخدمات الاجتماعية الشاملة للجميع؛ وتوفير بيئة عيش مأمونة وصحية للجميع، ولا سيما للأطفال والشباب والنساء والمسنين والمعوقين؛ وتوفير وسائل النقل والطاقة المستدامة بتكلفة معقولة؛ وتعزيز المساحات الخضراء المأمونة في المناطق الحضرية وحمايتها وتجديدها؛ وتوفير مياه الشرب المأمونة والنقية ومرافق الصرف الصحي؛ وكفالة نوعية هواء صحية؛ وخلق فرص للعمل الكريم؛ وتحسين تخطيط المناطق الحضرية والنهوض بمستوى الأحياء الفقيرة. ونؤيد كذلك الإدارة المستدامة للنفايات من خلال تطبيق النهج الثلاثي (الحد من النفايات وإعادة استخدامها وإعادة تدويرها). ونشدد على أهمية إيلاء الاعتبار في تخطيط المناطق الحضرية للحد من خطر الكوارث والقدرة على الصمود والمخاطر المناخية. وننوه بالجهود التي تبذلها المدن لتحقيق التوازن مع المناطق الريفية في مجال التنمية.

١٣٦ - ونؤكد أهمية زيادة عدد المناطق الحضرية الكبرى والمدن والبلدات التي تنفذ سياسات في مجال تخطيط المناطق الحضرية وتصميمها بطرق مستدامة كي تستوعب بفعالية نمو سكان المناطق الحضرية المتوقع أن تشهده العقود القادمة. ونلاحظ أن مشاركة الجهات المعنية المتعددة والاستفادة على النحو الأكمل من المعلومات والبيانات المصنفة حسب نوع الجنس، بما في ذلك ما يتعلق منها بالاتجاهات الديمغرافية وتوزيع الدخل والمستوطنات العشوائية، يعودا بالنفع على تخطيط المناطق الحضرية على نحو مستدام. ونسلم بأن أجهزة الحكم المحلي لها دور مهم في وضع تصور للمدن المستدامة، بدءا من الشروع في تخطيط المدن ووصولاً إلى تحديد المدن والأحياء القديمة، بطرق منها اعتماد برامج تتسم بالكفاءة في استخدام الطاقة في إدارة المباني وإنشاء شبكات نقل مستدامة تلائم الظروف المحلية. ونسلم كذلك بأهمية استخدام المناطق في مزيج من الأغراض وبأهمية التشجيع على التنقل باستخدام

وسائل النقل غير المزودة بمحركات، بطرق منها تعزيز الهياكل الأساسية التي يستعملها المشاة وراكبو الدراجات.

١٣٧ - ونسلم بأن للشراكات بين المدن والتجمعات السكنية دورا هاما في النهوض بالتنمية المستدامة. وفي هذا الصدد، نؤكد ضرورة تعزيز ما هو قائم من آليات وبرامج التعاون وترتيبات الشراكة وغير ذلك من أدوات التنفيذ اللازمة للنهوض بتنفيذ جدول أعمال الموئل⁽³⁶⁾ بصورة منسقة وبمشاركة فعالة من جميع كيانات الأمم المتحدة المعنية، سعيا إلى تحقيق الهدف العام المتمثل في تنمية المناطق الحضرية على نحو مستدام. ونسلم كذلك بأن تقديم مساهمات مالية كافية مضمونة لموئل الأمم المتحدة ومؤسسة المستوطنات البشرية لا يزال أمرا ضروريا لضمان تنفيذ جدول أعمال الموئل بشكل عملي فعال في الوقت المقرر على الصعيد العالمي.

الصحة والسكان

١٣٨ - نسلم بأن الصحة شرط مسبق للتنمية المستدامة بأبعادها الثلاثة جميعا ونتيجة من نتائجها ومؤشر عليها. ونذكر أنه لن يتسنى تحقيق أهداف التنمية المستدامة إلا في ظل عدم انتشار الأمراض الموهنة المعدية وغير المعدية وبلوغ السكان حالة من السلامة البدنية والعقلية والرفاه الاجتماعي. ولقد رسخ في وجداننا أن للعمل المتعلق بالحددات الاجتماعية والبيئية للصحة، سواء بالنسبة للفقراء والفئات المستضعفة أو السكان كافة، أهمية في إقامة مجتمعات عادلة تسع الجميع منتجة اقتصاديا تنعم بالصحة. وندعو إلى الأعمال الكاملة للحق في التمتع بأعلى مستوى يمكن بلوغه من الصحة البدنية والعقلية.

١٣٩ - ونسلم أيضا بأهمية توفير التغطية الصحية للجميع في تعزيز الصحة والتماسك الاجتماعي والتنمية البشرية والاقتصادية المستدامة. ونتعهد بتعزيز النظم الصحية من أجل توفير تغطية شاملة عادلة. وندعو إلى إشراك جميع الجهات الفاعلة المعنية في العمل المنسق المتعدد القطاعات لتلبية الاحتياجات الصحية لسكان العالم على نحو عاجل.

١٤٠ - ونشدد على أن فيروس نقص المناعة البشرية ومتلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز) والملاريا والسل والأنفلونزا وشلل الأطفال والأمراض المعدية الأخرى لا تزال تشير قلق كبير على الصعيد العالمي، وندعو بمضاعفة الجهود لإتاحة إمكانية الوقاية من فيروس

(36) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني)، اسطنبول، ٣-١٤ حزيران/يونيه ١٩٩٦ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.97.IV.6)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق الثاني.

نقص المناعة البشرية للجميع وعلاج المصابين به وتقديم الرعاية والدعم لهم والقضاء على انتقال فيروس نقص المناعة البشرية من الأم إلى الطفل، وملتزم أيضا بتجديد جهود مكافحة الملاريا والسل وأمراض المناطق المدارية المهملة وتعزيزها.

١٤١ - ونسلم بأن عبء الأمراض غير المعدية وخطورها يشكلان أحد أكبر التحديات الماثلة أمام التنمية المستدامة على الصعيد العالمي في القرن الحادي والعشرين. وملتزم بتعزيز النظم الصحية من أجل توفير تغطية شاملة عادلة وتوفير نظم الوقاية من الأمراض غير المعدية، وبخاصة أمراض السرطان وأمراض القلب والأوعية الدموية والأمراض التنفسية المزمنة والسكري، وعلاج المصابين بها وتقديم الرعاية والدعم لهم بتكلفة معقولة. وملتزم أيضا بوضع سياسات وطنية متعددة القطاعات للوقاية من الأمراض غير المعدية ومكافحتها أو تعزيز ما هو قائم منها. ونسلم بأن الحد من التلوث، من قبيل تلوث الهواء والماء والتلوث الكيميائي يؤثر في الصحة بشكل إيجابي.

١٤٢ - ونعيد تأكيد الحق في الاستفادة على الوجه الأكمل من الأحكام الواردة في الاتفاق المتعلق بالجوانب المتصلة بالتجارة من حقوق الملكية الفكرية⁽³⁷⁾ وإعلان الدوحة بشأن الاتفاق المتعلق بالجوانب المتصلة بالتجارة من حقوق الملكية الفكرية والصحة العامة⁽³⁸⁾ ومقرر المجلس العام لمنظمة التجارة العالمية المؤرخ ٣٠ آب/أغسطس ٢٠٠٣ المتعلق بتنفيذ الفقرة ٦ من إعلان الدوحة⁽³⁹⁾ وتعديل المادة ٣١ من الاتفاق، بعد إتمام الإجراءات الرسمية لقبوله، التي توفر المرونة اللازمة لحماية الصحة العامة وبصفة خاصة لتعزيز إمكانية حصول الجميع على الأدوية والتشجيع على تقديم المساعدة للبلدان النامية في هذا الصدد.

١٤٣ - وندعو إلى مزيد من التعاون على الصعيدين الوطني والدولي من أجل تعزيز النظم الصحية من خلال زيادة التمويل في قطاع الصحة وتوظيف القوى العاملة في هذا القطاع وتطويرها وتدريبها واستبقائها وتحسين توزيع الأدوية واللقاحات والتكنولوجيات الطبية المأمونة الفعالة الميسورة التكلفة العالية الجودة وتعزيز إمكانية الحصول عليها وتحسين الهياكل الأساسية في قطاع الصحة. وندعم الدور القيادي لمنظمة الصحة العالمية بوصفها الهيئة الرسمية التي تتولى توجيه الأعمال المضطلع بها على الصعيد الدولي في مجال الصحة وتنسيقها.

(37) انظر: الصكوك القانونية المتضمنة لنتائج جولة أوروغواي للمفاوضات التجارية المتعددة الأطراف، الموقعة في مراكش في ١٥ نيسان/أبريل ١٩٩٤ (منشورات أمانة مجموعة الاتفاق العام بشأن التعريفات الجمركية والتجارة، رقم المبيع GATT/1994-7).

(38) منظمة التجارة العالمية، الوثيقة WT/MIN(01)/DEC/2.

(39) انظر: منظمة التجارة العالمية، الوثيقة WT/L/540 و Corr.1.

١٤٤ - ونلتزم بالمواظبة على إيلاء الاعتبار في استراتيجياتنا وسياساتنا الوطنية المتصلة بتنمية المناطق الريفية والحضرية للاتجاهات والتوقعات السكانية. ومن خلال التخطيط للمستقبل، يمكننا اغتنام الفرص والتصدي للتحديات المرتبطة بالتغير الديمغرافي، بما في ذلك الهجرة.

١٤٥ - وندعو إلى تنفيذ منهاج عمل بيجين وبرنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية وما جاء في الوثائق الختامية لمؤتمرات استعراضهما، بما في ذلك الالتزامات المتعلقة بالنهوض بالصحة الجنسية والإنجابية وتعزيز جميع حقوق الإنسان وحمايتها في هذا السياق، على نحو تام وفعال. ونؤكد على ضرورة أن تتاح للجميع خدمات الصحة الإنجابية، بما في ذلك خدمات تنظيم الأسرة والصحة الجنسية وإدماج الصحة الإنجابية في الاستراتيجيات والبرامج الوطنية.

١٤٦ - ونلتزم بخفض معدل وفيات الأمهات والأطفال وتحسين صحة النساء والشباب والأطفال. ونعيد تأكيد التزامنا بتحقيق المساواة بين الجنسين وحماية حقوق النساء والرجال والشباب في أن يتحكموا في المسائل المتصلة بحياتهم الجنسية وأن يتخذوا بشأنها قرارات حرة ومسؤولة، بما في ذلك قرار الاستفادة من خدمات الصحة الجنسية والإنجابية بمنأى عن أي قسر أو تمييز أو عنف. وسوف نعمل بهمة على ضمان أن توفر النظم الصحية المعلومات والخدمات الصحية اللازمة في مجال الصحة الجنسية والإنجابية للمرأة، بسبل منها العمل من أجل أن تتاح للجميع وسائل حديثة مأمونة فعالة مقبولة بتكلفة ميسورة لتنظيم الأسرة، باعتبار ذلك أمراً لا غنى عنه لصحة المرأة والنهوض بالمساواة بين الجنسين.

توفير العمالة الكاملة والمنتجة والعمل الكريم للجميع والحماية الاجتماعية

١٤٧ - نسلم بأن القضاء على الفقر وتوفير العمالة الكاملة والمنتجة والعمل الكريم للجميع وتحقيق التكامل الاجتماعي وتوفير الحماية الاجتماعية أمور مترابطة يعزز كل منها الآخر، وأنه لا بد من تهيئة بيئات ملائمة لتحقيقها على جميع المستويات.

١٤٨ - ويساورنا القلق إزاء ظروف سوق العمل والنقص الواسع النطاق في فرص العمل الكريم المتاحة، وبخاصة للشابات والشبان. ونحث جميع الحكومات على التصدي للتحدي العالمي المتمثل في عمالة الشباب بوضع استراتيجيات وسياسات توفر للشباب في كل مكان فرص العمل الكريم والمنتج وتنفيذها، ذلك أنه سيلزم على امتداد العقود المقبلة تهيئة فرص العمل الكريم بحيث يتسنى ضمان التنمية المستدامة والشاملة للجميع والحد من الفقر.

١٤٩ - ونسلم بأهمية تهيئة فرص العمل من خلال الاستثمار في الهياكل الأساسية الاقتصادية والاجتماعية السليمة الفعالة الكفوءة وفي القدرات المنتجة اللازمة لتحقيق التنمية المستدامة

والنمو الاقتصادي المطرد الشامل العادل وتطوير تلك الهياكل والقدرات. ونهيب بالبلدان تعزيز الاستثمار في الهياكل الأساسية اللازمة للتنمية المستدامة ونوافق على دعم صناديق الأمم المتحدة وبرامجها ووكالاتها لتسهم في مساعدة البلدان النامية، ولا سيما أقل البلدان نمواً، وتشجيعها في ما تبذله من جهود في هذا الصدد.

١٥٠ - ونسلم بأهمية تهيئة فرص العمل عن طريق اعتماد سياسات استشرافية في مجال الاقتصاد الكلي تنهض بالتنمية المستدامة وتفضي إلى تحقيق نمو اقتصادي مطرد شامل عادل وتزيد من فرص العمالة المنتجة وتنهض بالتنمية الزراعية والصناعية.

١٥١ - ونشدد على ضرورة تعزيز فرص الجميع، وبخاصة النساء والرجال الذين يعيشون في فقر، في الحصول على عمل وتوليد الدخل، وندعم في هذا الصدد الجهود التي تبذل على الصعيد الوطني من أجل توفير فرص عمل جديدة للفقراء في المناطق الريفية والحضرية على حد سواء، بما في ذلك تقديم الدعم للمشاريع الصغيرة والمتوسطة الحجم.

١٥٢ - ونسلم بضرورة أن تتاح للعاملين فرص التعليم واكتساب المهارات والحصول على الرعاية الصحية والضمان الاجتماعي والحقوق الأساسية في العمل والحماية الاجتماعية والقانونية، بما في ذلك السلامة والصحة في بيئة العمل، وفرص العمل الكريم. وللحكومات والنقابات والعاملين وأرباب العمل دور يناط بهم جميعاً أدأوه في تهيئة فرص العمل الكريم للجميع، وينبغي لهم أن يساعدوا الشباب على اكتساب المهارات اللازمة والحصول على فرص عمل، بما في ذلك فرص العمل في القطاعات الجديدة والناشئة. وينبغي أن تتكافأ فرص النساء والرجال في اكتساب المهارات المهنية والتمتع بمختلف أشكال الحماية المتوفرة للعاملين. ونسلم بأهمية كفالة العدالة في أي عملية تحول، بما في ذلك الاضطلاع ببرامج تساعد العاملين على التكيف مع الظروف المتغيرة في أسواق العمل.

١٥٣ - ونسلم أيضاً بأن العمل غير النظامي غير المدفوع الأجر الذي تؤديه النساء عموماً يسهم بشكل كبير في رفاه الإنسان وفي التنمية المستدامة. وفي هذا الصدد، نلتزم بالعمل من أجل تهيئة ظروف عمل آمنة ولاتقة وتوفير الحماية الاجتماعية والتعليم.

١٥٤ - ونسلم بأنه يمكن توفير فرص العمل الكريم للجميع وخلق فرص عمل بطرق منها الاستثمارات العامة والخاصة في مجال الابتكار العلمي والتكنولوجي والأشغال العامة في مجال استعادة الموارد الطبيعية والنظم البيئية وتجديدها وحفظها والخدمات الاجتماعية والاجتماعية. ومما يتلج صدورنا المبادرات الحكومية الرامية إلى تهيئة فرص العمل للفقراء في مجال استعادة الموارد الطبيعية والنظم البيئية وإدارتها، ونشجع القطاع الخاص على المساهمة في توفير العمل الكريم للجميع وتهيئة فرص العمل للنساء والرجال على حد سواء، ولا سيما للشباب، بطرق

منها إقامة الشراكات مع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الحجم والتعاونيات. وفي هذا الصدد، نقر بأهمية الجهود المبذولة لتعزيز تبادل المعلومات والمعارف المتعلقة بتوفير العمل الكريم للجميع وتهيئة فرص العمل، بما في ذلك مبادرات إيجاد فرص عمل مراعية للبيئة وما يتصل بها من مهارات، ولتيسير دمج البيانات المتصلة بذلك في السياسات الوطنية المتبعة في مجالي الاقتصاد والعمالة.

١٥٥ - ونشجع على تبادل الخبرات وأفضل الممارسات بشأن سبل معالجة ارتفاع مستويات البطالة والعمالة الناقصة، ولا سيما بين الشباب.

١٥٦ - ونؤكد ضرورة توفير الحماية الاجتماعية لجميع أفراد المجتمع وتعزيز النمو والقدرة على الصمود والعدالة والتماسك الاجتماعيين، بما يشمل الأفراد الذين لا يعملون في الاقتصاد النظامي. وفي هذا الصدد، نشجع بشدة المبادرات الوطنية والمحلية التي تهدف إلى توفير الحدود الدنيا للحماية الاجتماعية لجميع المواطنين. وندعم الحوار العالمي المتعلق بأفضل الممارسات في مجال برامج الحماية الاجتماعية التي تأخذ في الاعتبار أبعاد التنمية المستدامة الثلاثة، ونلاحظ في هذا الصدد توصية منظمة العمل الدولية رقم ٢٠٢ المتعلقة بالحدود الوطنية الدنيا للحماية الاجتماعية.

١٥٧ - ونهيب بالدول أن تعزز حقوق الإنسان والحريات الأساسية لجميع المهاجرين، أيا كان وضعهم كمهاجرين، ولا سيما الحقوق والحريات الأساسية للنساء والأطفال، وأن تحميها على نحو فعال وأن تعالج مسألة الهجرة الدولية عن طريق التعاون والحوار على الصعيد الدولي أو الإقليمي أو الثنائي واتباع نهج شامل متوازن، مع الإقرار بالأدوار والمسؤوليات التي تقع على عاتق البلدان الأصلية وبلدان العبور وبلدان المقصد في مجال تعزيز حقوق الإنسان لجميع المهاجرين وحمايتهم وتجنب النهج التي قد تؤدي إلى تفاقم وضعهم.

المحيطات والبحار

١٥٨ - نسلم بأن المحيطات والبحار والمناطق الساحلية تشكل عنصراً متكاملاً وأساسياً في النظام الإيكولوجي للأرض ولها أهمية بالغة في الحفاظ عليه، وأن القانون الدولي يوفر، على النحو المبين في اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار⁽⁴⁰⁾، الإطار القانوني لحفظ المحيطات ومواردها ولاستخدامها على نحو مستدام. ونؤكد أهمية حفظ المحيطات والبحار ومواردها واستخدامها على نحو مستدام تحقيقاً للتنمية المستدامة، بسبل منها الإسهام في القضاء على الفقر وكفالة النمو الاقتصادي المطرد والأمن الغذائي وتهيئة سبل مستدامة لكسب الرزق

(40) الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ١٨٣٣، الرقم ٣١٣٦٣.

والعمل الكريم والعمل في الوقت نفسه على حماية التنوع البيولوجي والبيئة البحرية ومعالجة آثار تغير المناخ. ومن ثم، نلتزم بحماية المحيطات والنظم الإيكولوجية البحرية وإعادةها إلى سابق عهدها من حيث السلامة والإنتاجية والقدرة على الصمود والحفاظ على تنوعها البيولوجي، بما يتيح حفظها للأجيال الحالية والمقبلة واستخدامها على نحو مستدام، وتطبيق نهج النظم الإيكولوجية والنهج التحوطي في إدارة الأنشطة التي تؤثر في البيئة البحرية على نحو فعال وفقا للقانون الدولي، من أجل تحقيق التنمية المستدامة بأبعادها الثلاثة.

١٥٩ - ونسلم بأهمية اتفاقية قانون البحار في دفع عجلة التنمية المستدامة، ونلاحظ أن معظم الدول قد اعتمدها، ونحث في هذا الصدد جميع أطرافها على الوفاء تماما بالالتزامات المنوطة بها بموجب الاتفاقية.

١٦٠ - ونسلم بأهمية بناء قدرات البلدان النامية بحيث يتسنى لها الاستفادة من حفظ المحيطات والبحار ومواردها واستخدامها على نحو مستدام، ونؤكد في هذا الصدد ضرورة التعاون في بحوث علوم البحار تنفيذاً لأحكام اتفاقية قانون البحار وما جاء في الوثائق الختامية لمؤتمرات القمة الرئيسية المعنية بالتنمية المستدامة وضرورة نقل التكنولوجيا مع مراعاة معايير اللجنة الأوقيانوغرافية الحكومية الدولية ومبادئها التوجيهية المتعلقة بنقل التكنولوجيا البحرية⁽⁴¹⁾.

١٦١ - وندعم العملية المنتظمة للإبلاغ عن حالة البيئة البحرية وتقييمها على الصعيد العالمي، بما يشمل الجوانب الاجتماعية والاقتصادية، وهي العملية المنشأة تحت رعاية الجمعية العامة، وتطلع إلى إنجاز أول تقييم عالمي متكامل لحالة البيئة البحرية في سياق تلك العملية بحلول عام ٢٠١٤ وإلى نظر الجمعية فيه بعد ذلك. ونشجع الدول على النظر في نتائج التقييم على المستويات الملائمة.

١٦٢ - ونسلم بأهمية حفظ التنوع البيولوجي البحري واستخدامه على نحو مستدام في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية. ونلاحظ العمل الذي يضطلع به تحت رعاية الجمعية العامة الفريق العامل المخصص غير الرسمي المفتوح باب العضوية لدراسة المسائل المتعلقة بحفظ التنوع البيولوجي البحري واستخدامه على نحو مستدام في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية. وملتزم بأن نعالج على وجه الاستعجال، بالاستناد إلى عمل الفريق العامل المخصص غير الرسمي المفتوح باب العضوية وقبل اختتام الدورة التاسعة والستين للجمعية العامة، مسألة حفظ التنوع البيولوجي البحري واستخدامه على نحو

(41) انظر: اللجنة الأوقيانوغرافية الحكومية الدولية، الوثيقة IOC/INF-1203.

مستدام في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية، بما يشمل اتخاذ قرار بشأن وضع صك دولي في إطار اتفاقية قانون البحار.

١٦٣ - ونلاحظ مع القلق أن صحة المحيطات والتنوع البيولوجي البحري يتأثران سلبا بالتلوث البحري، بما في ذلك الحطام البحري، ولا سيما اللدائن والملوثات العضوية الثابتة والمعادن الثقيلة والمركبات النيتروجينية، وهو تلوث ناجم عن عدد من المصادر البحرية والبرية تشمل النقل البحري ومياه الصرف السطحي. ونلتزم باتخاذ إجراءات للحد من حدوث هذا التلوث ومن آثاره في النظم الإيكولوجية البحرية، بسبل منها تنفيذ الاتفاقيات المعتمدة في هذا الصدد في إطار المنظمة البحرية الدولية على نحو فعال، ومتابعة المبادرات المضطلع بها في هذا المجال، من قبيل برنامج العمل العالمي لحماية البيئة البحرية من الأنشطة البرية⁽⁴²⁾، واعتماد استراتيجيات منسقة لتحقيق هذه الغاية. ونلتزم كذلك باتخاذ إجراءات على نحو يحقق، بحلول عام ٢٠٢٥ واستنادا إلى البيانات العلمية التي جرى جمعها، تخفيضات كبيرة في الحطام البحري منعا لإلحاق الضرر بالبيئة الساحلية والبحرية.

١٦٤ - ونلاحظ الخطر الشديد الذي يقيق بالنظم الإيكولوجية والموارد البحرية من الأنواع الدخيلة التوسعية، ونلتزم بتنفيذ تدابير لمنع دخول الأنواع الدخيلة التوسعية والسيطرة على تأثيرها البيئي الضار، بما في ذلك، حسب الاقتضاء، التدابير المتخذة في إطار المنظمة البحرية الدولية.

١٦٥ - ونلاحظ أن ارتفاع مستوى سطح البحر وتحات السواحل يشكلان خطرين يهددان بشدة كثيرا من المناطق الساحلية والجزر، وبخاصة في البلدان النامية، ونهيب بالمجتمع الدولي في هذا الصدد تعزيز جهوده لمواجهة هذين التحديين.

١٦٦ - وندعو إلى دعم المبادرات التي تعالج مسألة تحمض المحيطات وآثار تغير المناخ في النظم الإيكولوجية وفي الموارد البحرية والساحلية. ونكرر في هذا الصدد تأكيد ضرورة العمل بشكل جماعي لمنع استمرار تحمض المحيطات وتعزيز قدرة النظم الإيكولوجية البحرية والمجتمعات المحلية التي تعتمد عليها في كسب الرزق على الصمود ودعم بحوث علوم البحار ورصد تحمض المحيطات، ولا سيما النظم الإيكولوجية المشه، ومراقبته بسبل منها تعزيز التعاون الدولي في هذا الصدد.

١٦٧ - ونؤكد ما يساورنا من قلق إزاء الآثار التي يمكن أن تلحق بالبيئة من جراء تخصيب المحيطات. ونشير في هذا الصدد إلى القرارات المتعلقة بتخصيب المحيطات التي اتخذتها الهيئات

(42) انظر A/51/116، المرفق الثاني.

الحكومية الدولية المعنية، وقد عقدنا العزم على الاستمرار في معالجة مسألة تخصيص المحيطات بأقصى درجات الحذر، بما يتفق مع النهج التحوطي.

١٦٨ - وملتزم بتكثيف جهودنا لتحقيق الهدف المتمثل في الحفاظ على الأرصدة أو إعادتها إلى المستويات التي يمكن أن تنتج أقصى غلة مستدامة بصورة عاجلة بحلول عام ٢٠١٥ على النحو المتفق عليه في خطة جوهانسبرغ للتنفيذ. وفي هذا الصدد، نلتزم أيضا بأن نتخذ على وجه الاستعجال التدابير اللازمة للحفاظ على جميع الأرصدة أو إعادتها على الأقل إلى المستويات التي يمكن أن تنتج أقصى غلة مستدامة، بهدف تحقيق هذه الغاية في أقرب وقت ممكن وفقا لما تحدده خصائصها البيولوجية. وتحقيقا لذلك، نلتزم بالتعجيل بوضع خطط لإدارة قائمة على أساس علمي وتنفيذها، بسبل منها خفض الصيد من الأسماك وجهود الصيد أو تعليقها وفقا لحالة الأرصدة. وملتزم كذلك بتعزيز العمل على إدارة الصيد العرضي والمرتبج والآثار الأخرى الضارة التي تلحق بالنظم الإيكولوجية من جراء أنشطة مصائد الأسماك، بما في ذلك القضاء على ممارسات الصيد المدمرة. وملتزم أيضا بتعزيز إجراءات حماية النظم الإيكولوجية البحرية المهشة من الآثار الشديدة الضرر، بسبل منها استخدام تقييمات الأثر على نحو فعال. وينبغي الاضطلاع بهذه الإجراءات، بما فيها الإجراءات المتخذة عن طريق المنظمات المختصة، بشكل يتفق مع القانون الدولي والصكوك الدولية السارية وقرارات الجمعية العامة المتخذة في هذا الصدد والمبادئ التوجيهية لمنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة.

١٦٩ - ونحث الدول الأطراف في اتفاق عام ١٩٩٥ المتعلق بتنفيذ ما تتضمنه اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار المؤرخة ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ من أحكام بشأن حفظ وإدارة الأرصدة السمكية المتداخلة المناطق والأرصدة السمكية الكثيرة الارتحال⁽⁴³⁾ على أن تنفذ الاتفاق تنفيذًا كاملاً وأن تولي الاعتبار الكامل، وفقا للجزء السابع من الاتفاق، للاحتياجات الخاصة للدول النامية. وعلاوة على ذلك، نثيب بجميع الدول تنفيذ مدونة قواعد السلوك لصيد الأسماك المتسم بالمسؤولية⁽⁴⁴⁾ وخطط العمل والمبادئ التوجيهية التقنية الدولية لمنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة.

١٧٠ - ونسلم بأن الصيد غير المشروع وغير المبلغ عنه وغير المنظم يحرم بلدانا كثيرة من مورد طبيعي أساسي وما زال يشكل خطرا يهدد باستمرار تنميتها المستدامة. ونجدد التزامنا

(43) الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ٢١٦٧، الرقم ٣٧٩٢٤.

(44) الصكوك الدولية لمصائد الأسماك مع فهرس (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.98.V.11)، الفرع الثالث.

بالقضاء على الصيد غير المشروع وغير المبلغ عنه وغير المنظم على النحو الوارد في خطة جوهانسبرغ للتنفيذ وبمنع هذه الممارسات ومكافحتها بوسائل منها ما يلي: وضع خطط عمل وطنية وإقليمية وتنفيذها وفقا لخطة العمل الدولية لمنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة لمنع الصيد غير المشروع وغير المبلغ عنه وغير المنظم وردعه والقضاء عليه؛ وقيام الدول الساحلية ودول العلم ودول الميناء والدول المؤجرة والمستأجرة لسفن الصيد ودول جنسية المالكين المستفيدين والدول الأخرى المؤيدة لمكافحة الصيد غير المشروع وغير المبلغ عنه وغير المنظم، أو الملتزمة بمكافحته، بتنفيذ تدابير فعالة منسقة وفقا للقانون الدولي، عن طريق تحديد السفن التي تمارس الصيد غير المشروع وغير المبلغ عنه وغير المنظم وحرمان الجناة من الفوائد الناجمة عنه؛ والتعاون مع البلدان النامية بهدف تحديد الاحتياجات وبناء القدرات باستمرار، بما في ذلك دعم نظم الرصد والمراقبة والاستطلاع والامتثال والإنفاذ.

١٧١ - ونهيب بالدول التي وقعت على اتفاق منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة بشأن التدابير التي تتخذها دولة الميناء لمنع الصيد غير المشروع وغير المبلغ عنه وغير المنظم وردعه والقضاء عليه⁽⁴⁵⁾ التعجيل بإجراءات التصديق عليه لبدء نفاذه على وجه السرعة.

١٧٢ - ونسلم بضرورة أن تكفل المنظمات الإقليمية المعنية بإدارة مصائد الأسماك الشفافية والمساءلة في إدارة مصائد الأسماك. ونقدر الجهود التي بذلتها تلك المنظمات بالفعل من خلال اضطلاعها باستعراضات مستقلة للأداء، ونهيب بجميع المنظمات الإقليمية المعنية بإدارة مصائد الأسماك إجراء هذه الاستعراضات على نحو منظم وإتاحة نتائجها للجمهور. ونشجع تنفيذ التوصيات التي تصدر عن هذه الاستعراضات ونوصي بأن يجري تعزيز الطابع الشامل لتلك الاستعراضات مع مرور الوقت، حسب الاقتضاء.

١٧٣ - ونعيد تأكيد التزامنا بخطة جوهانسبرغ للتنفيذ لإلغاء الإعانات التي تسهم في الصيد غير المشروع وغير المبلغ عنه وغير المنظم وفي الإفراط في قدرات الصيد، مع مراعاة أهمية هذا القطاع بالنسبة للبلدان النامية، ونكرر تأكيد التزامنا بإبرام اتفاقات متعددة الأطراف بشأن الإعانات المقدمة إلى مصائد الأسماك تكفل تنفيذ الولايات المنصوص عليها في خطة الدوحة للتنمية التي وضعتها منظمة التجارة العالمية⁽⁴⁶⁾ وفي إعلان هونغ كونغ الوزاري⁽⁴⁷⁾ بما يعزز

(45) منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة، تقرير مؤتمر منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة، الدورة السادسة والثلاثون، روما، ١٨-٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩ (C/2009/REP و Corr.3)، المرفق هاء.

(46) انظر A/C.2/56/7، المرفق.

(47) منظمة التجارة العالمية، الوثيقة WT/MIN(05)/DEC.

الضوابط المفروضة على الإعانات في قطاع مصائد الأسماك، بسبل منها حظر أشكال معينة من الإعانات المقدمة إلى مصائد الأسماك التي تسهم في الإفراط في قدرات الصيد وفي صيد الأسماك، ومع الاعتراف بوجوب أن تكون مسألة منح البلدان النامية وأقل البلدان نمواً معاملة خاصة وتفضيلية مناسبة وفعالة جزءاً لا يتجزأ من مفاوضات منظمة التجارة العالمية المتعلقة بتقديم الإعانات إلى مصائد الأسماك، ومع الأخذ في الاعتبار أهمية هذا القطاع في أولويات التنمية والحد من الفقر والشواغل المتعلقة بسبل الرزق والأمن الغذائي. ونشجع الدول على مواصلة تحسين الشفافية والإبلاغ عن الموجود من برامج دعم مصائد الأسماك عن طريق منظمة التجارة العالمية. وفي ضوء حالة موارد مصائد الأسماك ودون المساس بالولايات المتعلقة بالإعانات المقدمة إلى مصائد الأسماك المنصوص عليها في خطة الدوحة وفي إعلان هونغ كونغ الوزاري ولضرورة اختتام هذه المفاوضات، نشجع الدول على إلغاء الإعانات التي تسهم في الإفراط في قدرات الصيد وفي صيد الأسماك وعلى الإحجام عن تقديم إعانات جديدة من هذا النوع أو توسيع نطاق تلك الإعانات أو تعزيزها.

١٧٤ - ونحث على أن يتم، بحلول عام ٢٠١٤، تحديد استراتيجيات تعزز مساعدة البلدان النامية، ولا سيما أقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية، على تطوير قدراتها الوطنية للحفاظ على مصائد الأسماك المستدامة وإدارتها على نحو مستدام، وتحقيق فوائد منها، بسبل منها تحسين وصول المنتجات السمكية الواردة من البلدان النامية إلى الأسواق، وتعميم مراعاة تلك الاستراتيجيات.

١٧٥ - وملتزم بمراعاة ضرورة كفاءة إتاحة إمكانية الوصول إلى مصائد الأسماك لكل من صيادي الكفاف وصغار الصيادين والصيادين الحرفيين والنساء العاملات في مجال صيد الأسماك والشعوب الأصلية ومجتمعاتها، وبخاصة في البلدان النامية، وعلى وجه الخصوص في الدول الجزرية الصغيرة النامية ومراعاة أهمية إتاحة إمكانية الوصول إلى الأسواق.

١٧٦ - ونسلم أيضاً بأن الشعاب المرجانية تعود بفوائد اقتصادية واجتماعية وبيئية كبيرة، وبخاصة بالنسبة للدول الجزرية وغيرها من الدول الساحلية، وبأن الشعاب المرجانية وغابات المانغروف تتأثر بشدة بعوامل من بينها آثار تغير المناخ وتحمض المحيطات والإفراط في الصيد والممارسات الضارة في مجال صيد الأسماك والتلوث. وندعم التعاون الدولي من أجل الحفاظ على الشعاب المرجانية والنظم البيئية لغابات المانغروف والاستفادة منها في المجالات الاجتماعية والاقتصادية والبيئية وتيسير التعاون التقني وتبادل المعلومات طوعاً.

١٧٧ - ونعيد تأكيد أهمية تدابير الحفظ المتخذة حسب المناطق، بما في ذلك إقامة مناطق بحرية محمية اتساقاً مع القانون الدولي واستناداً إلى أفضل المعلومات العلمية المتاحة، باعتبار

ذلك أداة لحفظ التنوع البيولوجي واستخدام مكوناته بطريقة مستدامة. ونشير إلى القرار ٢/١٠ المتخذ في الاجتماع العاشر لمؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي الذي عقد في ناغويا، اليابان في الفترة من ١٨ إلى ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠ الذي ينص على ضرورة أن يحفظ بحلول عام ٢٠٢٠ ما نسبته ١٠ في المائة من المناطق الساحلية والبحرية، ولا سيما المناطق التي لها أهمية خاصة بالنسبة للتنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية، من خلال منظومات من المناطق المحمية المدارة بطريقة فعالة وعادلة المثلثة للنظم الإيكولوجية المترابطة على نحو جيد، ومن خلال تدابير حفظ فعالة أخرى متخذة حسب المناطق⁽⁴⁸⁾.

الدول الجزرية الصغيرة النامية

١٧٨ - نعيد تأكيد أن الدول الجزرية الصغيرة النامية ما زالت تشكل حالة خاصة من حالات التنمية المستدامة بالنظر إلى مواطن الضعف التي تنفرد بها، ومن بينها صغر حجمها وبعدها وضيق قاعدة مواردها وصادراتها وتعرضها للتحديات البيئية العالمية والصدمات الاقتصادية الخارجية، بما في ذلك مجموعة كبيرة من العوامل من بينها آثار تغير المناخ والكوارث الطبيعية المحتملة أن يزداد عددها وشدها. ونلاحظ مع القلق أن الاستعراض الذي يجري كل خمس سنوات لاستراتيجية موريشيوس⁽⁴⁹⁾ خلص إلى أن الدول الجزرية الصغيرة النامية أحرزت تقدما أقل مما أحرزته غالبية المجموعات الأخرى، بل وتراجعت من الناحية الاقتصادية، لا سيما فيما يخص الحد من الفقر والقدرة على تحمل الديون. وما زال ارتفاع مستوى سطح البحر وغيره من الآثار المناوئة المترتبة على تغير المناخ يشكل خطرا كبيرا على الدول الجزرية الصغيرة النامية وجهودها الرامية إلى تحقيق التنمية المستدامة، ويمثل للعديد منها أشد الأخطار التي تهدد بقاءها وقدرتها على الصمود، بما في ذلك احتمال فقدان بعضها لإقليمها. وما زال يساورنا القلق أيضا من أنه في حين أحرزت الدول الجزرية الصغيرة النامية تقدما في مجالات المساواة بين الجنسين والصحة والتعليم والبيئة، كان التقدم الذي أحرزته عموما صوب تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية متباينا.

١٧٩ - وندعو إلى مواصلة جهود مساعدة الدول الجزرية الصغيرة النامية على تنفيذ برنامج عمل بربادوس واستراتيجية موريشيوس وتعزيز تلك الجهود. وندعو أيضا إلى تعزيز الدعم الذي تقدمه منظومة الأمم المتحدة إلى الدول الجزرية الصغيرة النامية للتصدي للتحديات

(48) انظر: برنامج الأمم المتحدة للبيئة، الوثيقة UNEP/CBD/COP/10/27، المرفق.

(49) انظر القرار ٢/٦٥.

المتعددة، القائمة منها والمستجدة التي تواجهها هذه الدول في سعيها إلى تحقيق التنمية المستدامة.

١٨٠ - وندعو، بالاستناد إلى برنامج عمل بربادوس واستراتيجية موريشيوس، إلى عقد مؤتمر دولي ثالث معني بالدول الجزرية الصغيرة النامية في عام ٢٠١٤، تسليمًا بأهمية اتخاذ إجراءات منسقة متوازنة متكاملة للتصدي للتحديات التي تواجهها الدول الجزرية الصغيرة النامية في تحقيق التنمية المستدامة، وندعو الجمعية العامة إلى أن تحدد في دورتها السابعة والسنتين طرائق عقد المؤتمر.

أقل البلدان نموًا

١٨١ - نتفق على أن ننفذ برنامج عمل اسطنبول على نحو فعال وأن ندمج مجالاته ذات الأولوية بالكامل في إطار العمل الحالي، بحيث يسهم تنفيذه على نطاق أوسع في تحقيق الهدف العام لبرنامج عمل اسطنبول ألا وهو تمكين نصف أقل البلدان نموًا من استيفاء معايير الخروج من هذه الفئة بحلول عام ٢٠٢٠.

البلدان النامية غير الساحلية

١٨٢ - ندعو الدول الأعضاء، بما في ذلك الشركاء في التنمية ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة وغيرها من المنظمات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية المعنية، إلى التعجيل بتنفيذ الإجراءات المحددة في إطار الأولويات الخمس المتفق عليها في برنامج عمل ألماتي والإجراءات الوارد بيانها في الإعلان المتعلق باستعراض منتصف المدة لبرنامج عمل ألماتي على نحو أفضل تنسيقًا، وخصوصًا لأغراض تشييد مرافق النقل والتخزين وغيرها من المرافق المتصلة بالمرور العابر وصيانتها وتحسينها، بما في ذلك إنشاء طرق بديلة وإكمال الوصلات الناقصة وتحسين وسائل الاتصال والهياكل الأساسية للطاقة، بما يدعم التنمية المستدامة للبلدان النامية غير الساحلية.

أفريقيا

١٨٣ - نسلم بأنه قد تم إحراز بعض التقدم صوب الوفاء بالالتزامات الدولية المتصلة بالاحتياجات الإنمائية لأفريقيا، إلا أننا نؤكد في الوقت نفسه أنه ما زالت هناك تحديات كبيرة تعوق تحقيق التنمية المستدامة في القارة.

١٨٤ - ونهيب بالمجتمع الدولي أن يعزز دعمه للعمل في المجالات البالغة الأهمية بالنسبة للتنمية المستدامة في أفريقيا وأن يفي بالتزاماته في هذا الصدد، ونرحب بالجهود التي يبذلها

الشركاء في التنمية لتعزيز التعاون مع الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا. ونرحب أيضا بالتقدم الذي أحرزته البلدان الأفريقية في ترسيخ أسس الديمقراطية وحقوق الإنسان والحكم الرشيد والإدارة الاقتصادية السليمة، ونشجع البلدان الأفريقية على مواصلة جهودها في هذا الصدد. وندعو جميع شركاء أفريقيا في التنمية، وبخاصة البلدان المتقدمة النمو، إلى دعم البلدان الأفريقية في تعزيز القدرات البشرية والمؤسسات الديمقراطية، وفقا لأولوياتها وأهدافها من أجل تعزيز التنمية في أفريقيا على جميع المستويات، بسبل منها تيسير نقل التكنولوجيا التي تحتاجها البلدان الأفريقية على النحو المتفق عليه بين الأطراف المعنية. ونقر بأن البلدان الأفريقية تبذل جهودا متواصلة لتهيئة بيئات مؤاتية لتحقيق نمو شامل دعما للتنمية المستدامة، ونسلم بضرورة أن يبذل المجتمع الدولي جهودا مستمرة لزيادة تدفق موارد جديدة وإضافة لتمويل التنمية من جميع المصادر، العامة والخاصة والمحلية والأجنبية، لدعم هذه الجهود الإنمائية التي تبذلها البلدان الأفريقية، ونرحب في هذا الصدد بمختلف المبادرات المهمة القائمة بين البلدان الأفريقية وشركائها في التنمية.

الجهود الإقليمية

١٨٥ - نشجع على اتخاذ إجراءات إقليمية منسقة لتحقيق التنمية المستدامة. ونقر، في هذا الصدد، بأن خطوات مهمة قد اتخذت لتحقيق التنمية المستدامة، وبخاصة في المنطقة العربية وأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي ومنطقة آسيا والمحيط الهادئ، من خلال المنتديات المعنية وفي أطر منها لجان الأمم المتحدة الإقليمية. ولئن كان المجتمع الدولي يلاحظ أن التحديات ما زالت قائمة في مجالات عدة، فهو يرحب في الوقت نفسه بهذه الجهود وبالنتائج التي تحققت حتى الآن، ويدعو إلى اتخاذ إجراءات على جميع المستويات لزيادة تطويرها وتنفيذها.

الحد من أخطار الكوارث

١٨٦ - نعيد تأكيد التزامنا بإطار عمل هيوغو للفترة ٢٠٠٥-٢٠١٥: بناء قدرة الأمم والمجتمعات على مواجهة الكوارث⁽⁵⁰⁾، وندعو الدول ومنظومة الأمم المتحدة والمؤسسات المالية الدولية والمنظمات دون الإقليمية والإقليمية والدولية والمجتمع المدني إلى التعجيل بتنفيذ إطار عمل هيوغو وتحقيق أهدافه. وندعو إلى تناول مسألة الحد من أخطار الكوارث وبناء القدرة على مواجهة الكوارث مع تحديد الوعي بإلحاح هذا الأمر في سياق التنمية المستدامة والقضاء على الفقر، والقيام، حسب الاقتضاء، بإدماجها في السياسات والخطط والبرامج

(50) A/CONF.206/6، الفصل الأول، القرار ٢.

والميزانيات على جميع المستويات ومراعاتها في أطر العمل التي توضع في المستقبل في هذا الصدد. وندعو الحكومات على جميع المستويات والمنظمات دون الإقليمية والإقليمية والدولية المعنية إلى الالتزام بتوفير موارد كافية آنية يمكن التنبؤ بها للحد من أخطار الكوارث من أجل تعزيز قدرة المدن والمجتمعات على مواجهة الكوارث، وفقا لما تسمح به ظروفها وقدراتها.

١٨٧ - ونسلم بأهمية نظم الإنذار المبكر باعتبارها جزءا من تدابير الحد من أخطار الكوارث بشكل فعال على جميع المستويات بهدف تقليص الأضرار الاقتصادية والاجتماعية، ومن بينها الخسائر في الأرواح، ونشجع في هذا الصدد الدول على إدماج تلك النظم في استراتيجياتها وخططها الوطنية للحد من أخطار الكوارث. ونشجع الجهات المانحة والمجتمع الدولي على تعزيز التعاون الدولي لدعم جهود الحد من أخطار الكوارث في البلدان النامية، حسب الاقتضاء، من خلال المساعدة التقنية ونقل التكنولوجيا على النحو المتفق عليه بين الأطراف المعنية وبرامج التدريب وبناء القدرات. ونقر كذلك بأهمية إجراء تقييمات شاملة للمخاطر والأخطار وتبادل المعارف والمعلومات، بما في ذلك تبادل معلومات جغرافية مكانية موثوق بها. وملتزم باستخدام أدوات لتقييم المخاطر والحد من أخطار الكوارث في الوقت المناسب وتعزيز تلك الأدوات.

١٨٨ - ونؤكد أهمية الربط بقدر أكبر بين خطط الحد من أخطار الكوارث وتحقيق الانتعاش وخطط التنمية الطويلة الأجل، وندعو إلى وضع استراتيجيات أكثر تنسيقا وشمولا تدمج الاعتبارات المتعلقة بالحد من أخطار الكوارث والتكيف مع تغير المناخ في الاستثمارات العامة والخاصة وفي صنع القرار والتخطيط للعمل في مجالي المساعدة الإنسانية والتنمية من أجل الحد من المخاطر وزيادة القدرة على الصمود وكفالة انتقال سلس من مرحلة الإغاثة إلى التعافي والتنمية. ونسلم، في هذا الصدد، بضرورة إدماج منظور مراعاة للفروق بين الجنسين في تصميم جميع مراحل إدارة أخطار الكوارث وتنفيذها.

١٨٩ - وندعو جميع الجهات المعنية، بما في ذلك الحكومات والمنظمات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية والقطاع الخاص والمجتمع المدني، إلى اتخاذ تدابير مناسبة وفعالة تراعى فيها أبعاد التنمية المستدامة الثلاثة، بسبل منها تعزيز التنسيق والتعاون للحد من درجة التعرض لخطر الكوارث من أجل حماية الأشخاص والهياكل الأساسية وغيرها من الأصول الوطنية من أثر الكوارث اتساقا مع إطار عمل هيوغو وأي إطار من أطر الحد من أخطار الكوارث يعتمد بعد عام ٢٠١٥.

تغير المناخ

١٩٠ - نعيد تأكيد أن تغير المناخ هو واحد من أكبر التحديات في عصرنا، ونعرب عن جزعنا الشديد إزاء استمرار ارتفاع مستوى انبعاثات غازات الاحتباس الحراري على الصعيد العالمي. ويساورنا قلق بالغ لأن جميع البلدان، ولا سيما البلدان النامية، قليلة المنعة في مواجهة الآثار المناوئة المترتبة على تغير المناخ ولأنها تعاني بالفعل من ازدياد تلك الآثار، ومن بينها الجفاف المستمر والظواهر الجوية المتطرفة وارتفاع مستوى سطح البحر والتحات الساحلي وتحمض المحيطات، مما يشكل خطراً أكبر يهدد الأمن الغذائي والجهود المبذولة للقضاء على الفقر وتحقيق التنمية المستدامة. ونشدد في هذا الصدد على أن التكيف مع تغير المناخ يشكل أولوية عالمية آنية ملحة.

١٩١ - ونؤكد أن الطابع العالمي لتغير المناخ يتطلب من جميع البلدان التعاون على أوسع نطاق ممكن والمشاركة في إجراءات دولية فعالة وملائمة تصدياً لانبعاثات غازات الاحتباس الحراري والتعجيل بالحد منها على الصعيد العالمي. ونشير إلى أن اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ تنص على ضرورة أن تحمي الأطراف نظام المناخ لمنفعة أجيال البشرية الحاضرة والمقبلة على أساس الإنصاف ووفقاً لمسؤولياتها المشتركة والمتباينة في الوقت ذاته وقدرات كل منها. ونلاحظ مع بالغ القلق الفجوة الكبيرة بين الأثر الإجمالي لتعهد الأطراف بخفض مستوى انبعاث غازات الاحتباس الحراري سنوياً على الصعيد العالمي بحلول عام ٢٠٢٠ والمسارات الإجمالية للانبعاثات التي من شأنها أن تمكن من إبقاء متوسط الزيادة في درجات الحرارة العالمية دون درجتين مئويتين أو فوق ١.٥ درجة مئوية من مستويات درجات الحرارة في مرحلة ما قبل عصر الصناعة. ونسلم بأهمية تعبئة الأموال من مصادر مختلفة، العامة والخاصة منها والثنائية والمتعددة الأطراف، بما في ذلك مصادر التمويل المبتكرة، لدعم إجراءات التخفيف وتدابير التكيف المناسبة على الصعيد الوطني وتطوير التكنولوجيا ونقلها وبناء القدرات في البلدان النامية. ونرحب في هذا الصدد بالإعلان عن إنشاء صندوق المناخ الأخضر، وندعو إلى التعجيل بتشغيله ليتسنى تحديد موارده بقدر كاف دون إبطاء.

١٩٢ - ونحث أطراف اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ وأطراف بروتوكول كيوتو الملحق بها⁽⁵¹⁾ على الوفاء تماماً بالتزاماتها وتنفيذ القرارات المتخذة بموجب هذين الاتفاقين. وسنستند في هذا الصدد إلى التقدم المحرز في مناسبات من بينها الدورة السابعة عشرة لمؤتمر الأطراف في الاتفاقية والدورة السابعة لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو اللتان عقدتا في ديربان، جنوب أفريقيا في الفترة من ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر إلى ٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١.

(51) الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ٢٣٠٣، الرقم ٣٠٨٢٢.

الغابات

١٩٣ - نشدد على الفوائد الاقتصادية والاجتماعية والبيئية التي تعود بها الغابات على الناس وأن الإدارة المستدامة للغابات لها دخل كبير في المواضيع التي يعالجها مؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة وهدفه. ونؤيد وضع سياسات شاملة لعدة قطاعات ولعدة مؤسسات تعزز الإدارة المستدامة للغابات. ونعيد تأكيد أن الطائفة الواسعة من المنتجات والخدمات التي توفرها الغابات تتيح فرصا للتصدي للكثير من أشد التحديات إلحاحا في مجال التنمية المستدامة. وندعو إلى تعزيز الجهود من أجل تحقيق الإدارة المستدامة للغابات وإعادة زراعة الغابات وإصلاح الغابات وغرس الغابات الجديدة، وندعم جميع الجهود المبذولة لإبطاء معدل إزالة الغابات وتدهورها ووقف ذلك الاتجاه وعكس مساره بفعالية، بما في ذلك تعزيز التجارة في منتجات الغابات التي يجري الحصول عليها بصورة مشروعة. ونلاحظ أهمية المبادرات المضطلع بها، مثل خفض الانبعاثات الناجمة عن إزالة الغابات وتدهورها في البلدان النامية، ودور حفظ الغابات وإدارتها على نحو مستدام، وزيادة مخزونات كربون الغابات في البلدان النامية. وندعو إلى بذل مزيد من الجهود من أجل تعزيز أطر حوكمة الغابات ووسائل تطبيقها، وفقا للصك غير الملزم قانونا بشأن جميع أنواع الغابات⁽⁵²⁾، من أجل تحقيق الإدارة المستدامة للغابات. وتحقيقا لهذه الغاية، نلتزم بتحسين سبل كسب الرزق المتاحة للشعوب والمجتمعات المحلية بتهيئة الظروف التي من شأنها أن تمكنها من إدارة الغابات على نحو مستدام، بسبل منها تعزيز ترتيبات التعاون في ميادين المالية والتجارة ونقل التكنولوجيا السليمة بيئيا وبناء القدرات والحوكمة وتعزيز الحياة المضمونة للأراضي، وبخاصة فيما يتعلق بصنع القرار وتقاسم المنافع، وفقا للتشريعات والأولويات الوطنية.

١٩٤ - وندعو إلى التعجيل بتنفيذ الصك غير الملزم قانونا بشأن جميع أنواع الغابات والإعلان الوزاري الصادر عن الجزء الرفيع المستوى من الدورة التاسعة لمنتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات بمناسبة استهلال السنة الدولية للغابات⁽⁵³⁾.

١٩٥ - ونسلم بأن منتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات يؤدي، بفضل عضويته العالمية وولايته الشاملة، دورا حيويا في معالجة القضايا المتصلة بالغابات بصورة كلية متكاملة وفي تعزيز التنسيق والتعاون على الصعيد الدولي في مجال السياسات من أجل تحقيق التنمية المستدامة للغابات. وندعو الشراكة التعاونية في مجال الغابات إلى مواصلة دعمها للمنتدى، ونشجع الجهات المعنية على مواصلة المشاركة بهمة في عمل المنتدى.

(52) القرار ٩٨/٦٢، المرفق.

(53) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ٢٠١١، الملحق رقم ٢٢ (E/2011/42)، الفصل الأول، الفرع ألف، مشروع المقرر الأول؛ انظر أيضا المقرر ٥٤٣/٦٦.

١٩٦ - ونؤكد أهمية إدماج أهداف الإدارة المستدامة للغابات والممارسات المتبعة فيها في صلب عملية رسم السياسات وصنع القرارات الاقتصادية، وتحقيقاً لتلك الغاية، نلتزم بالعمل مع مجالس إدارة المنظمات الأعضاء في الشراكة التعاونية في مجال الغابات من أجل إدماج الإدارة المستدامة لجميع أنواع الغابات حسب الاقتضاء في استراتيجياتها وبرامجها.

التنوع البيولوجي

١٩٧ - نعيد تأكيد أن التنوع البيولوجي هو في حد ذاته قيمة وينطوي على قيم إيكولوجية وجينية واجتماعية واقتصادية وعلمية وتربوية وثقافية وترفيهية وجمالية وأن له دوراً بالغ الأهمية في حفظ النظم الإيكولوجية التي توفر خدمات أساسية تشكل ركائز حيوية لتحقيق التنمية المستدامة ورفاه البشر. ونذكر مدى حسامة فقدان التنوع البيولوجي وتدهور النظم الإيكولوجية على الصعيد العالمي، ونؤكد أن هذه العوامل تقوض التنمية على الصعيد العالمي بما يمس الأمن الغذائي والتغذية وتوفير مياه الشرب وإمكانية الحصول عليها وصحة الفقراء في الريف والسكان في جميع أنحاء العالم، بمن فيهم الأجيال الحالية والمقبلة. وهذا يؤكد أهمية حفظ التنوع البيولوجي وتعزيز الربط بين الموائل وبناء قدرة النظم الإيكولوجية على الصمود. ونسلم بأن المعارف والابتكارات والممارسات التقليدية للشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية تسهم إسهاماً هاماً في حفظ التنوع البيولوجي واستخدامه بصورة مستدامة، ويمكن لتطبيقها على نطاق أوسع أن يدعم الرفاه الاجتماعي وسبل كسب الرزق المستدامة. ونقر كذلك بأن الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية هي غالباً الأكثر اعتماداً بصورة مباشرة على التنوع البيولوجي والنظم الإيكولوجية، ومن ثم فإنها غالباً ما تكون الأكثر تضرراً بصورة مباشرة من فقدان ذلك التنوع وتلك النظم وتدهورها.

١٩٨ - ونكرر تأكيد التزامنا بتحقيق الأهداف الثلاثة لاتفاقية التنوع البيولوجي، وندعو إلى اتخاذ إجراءات عاجلة للحد بفعالية من معدل فقدان التنوع البيولوجي ووقفه وعكس اتجاهه. وفي هذا السياق، نعيد تأكيد أهمية تنفيذ الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي للفترة ٢٠٢٠-٢٠١١ وتحقيق أهداف آيتشي المتعلقة بالتنوع البيولوجي التي اعتمدها مؤتمر أطراف الاتفاقية في اجتماعه العاشر⁽⁴⁸⁾.

١٩٩ - ونلاحظ اعتماد بروتوكول ناغويا المتعلق بالحصول على الموارد الجينية والتقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدامها الملحق باتفاقية التنوع البيولوجي⁽⁴⁸⁾، وندعو أطراف اتفاقية التنوع البيولوجي إلى التصديق على البروتوكول أو الانضمام إليه، بما يكفل بدء نفاذه في أقرب فرصة ممكنة. ونقر بما يمكن أن يسهم به الحصول على الموارد الجينية

وتقاسم المنافع الناشئة عن استخدامها في حفظ التنوع البيولوجي واستخدامه بصورة مستدامة وفي القضاء على الفقر واستدامة البيئة.

٢٠٠ - ونرحب باستراتيجية تعبئة الموارد لدعم تحقيق الأهداف الثلاثة لاتفاقية التنوع البيولوجي، بما في ذلك الالتزام بزيادة الموارد من جميع المصادر إلى حد كبير دعماً للتنوع البيولوجي، وفقاً للقرارات المتخذة في مؤتمر الأطراف في اجتماعه العاشر.

٢٠١ - ونؤيد تعميم مراعاة الآثار والمنافع الاجتماعية والاقتصادية المتصلة بحفظ التنوع البيولوجي ومكوناته واستخدامهما بصورة مستدامة وبالنظم الإيكولوجية التي توفر خدمات أساسية في صلب البرامج والسياسات ذات الصلة بالموضوع على جميع المستويات، وفقاً للتشريعات والظروف والأولويات الوطنية. ونشجع الاستثمارات، عن طريق وضع حوافز وسياسات ملائمة تدعم حفظ التنوع البيولوجي واستخدامه بصورة مستدامة وإصلاح النظم الإيكولوجية المتدهورة، بما يتسق ويتواءم مع اتفاقية التنوع البيولوجي والالتزامات الدولية الأخرى في هذا المجال.

٢٠٢ - ونتفق على تعزيز التعاون وإقامة الشراكات، حسب الاقتضاء، وتبادل المعلومات على الصعيد الدولي، ونرحب في هذا السياق بعقد الأمم المتحدة للتنوع البيولوجي، ٢٠١١-٢٠٢٠، من أجل تشجيع جميع الجهات المعنية على المشاركة بهمة في حفظ التنوع البيولوجي واستخدامه بصورة مستدامة والحصول على الموارد الجينية والتقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدامها، توخياً للعيش في وئام مع الطبيعة.

٢٠٣ - ونسلم بأهمية دور اتفاقية التجارة الدولية بأنواع الحيوانات والنباتات البرية المهددة بالانقراض⁽⁵⁴⁾، وهي اتفاق دولي يمثل نقطة التقاء بين التجارة والبيئة والتنمية ويعزز حفظ التنوع البيولوجي واستخدامه بصورة مستدامة ومن المفروض أن يساهم في تحقيق منافع ملموسة للسكان المحليين ويكفل عدم تداول أي أنواع مهددة بالانقراض في التجارة الدولية. ونسلم بالآثار الاقتصادية والاجتماعية والبيئية المترتبة على الاتجار غير المشروع بالأحياء البرية، حيث يلزم اتخاذ إجراءات حازمة معززة في مجالي العرض والطلب على السواء. وفي هذا الصدد، نؤكد أهمية التعاون على نحو فعال على الصعيد الدولي بين هيئات الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف والمنظمات الدولية المعنية. ونؤكد كذلك أهمية وضع قوائم أنواع الأحياء استناداً إلى معايير متفق عليها.

٢٠٤ - ونحيط علماً بإنشاء المنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية، وندعو إلى التعجيل ببدء أعماله لتوفير أفضل ما هو

(54) الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ١٧٦٠، الرقم ٣٠٦١٩.

متاح من معلومات وثيقة الصلة بالسياسات العامة في مجال التنوع البيولوجي من أجل مساعدة صانعي القرار.

التصحّر وتدهور الأراضي والجفاف

٢٠٥ - نسلم بأهمية الإدارة السليمة للأراضي، بما في ذلك التربة، من الناحيتين الاقتصادية والاجتماعية، وبخاصة من حيث إسهامها في النمو الاقتصادي والتنوع البيولوجي والزراعة المستدامة والأمن الغذائي والقضاء على الفقر وتمكين المرأة والتصدي لتغير المناخ وتحسين توافر المياه. ونؤكد أن التصحر وتدهور الأراضي والجفاف ظواهر تشكل تحديات ذات بعد عالمي وما زالت تعوق على نحو خطير التنمية المستدامة لجميع البلدان، ولا سيما البلدان النامية. ونؤكد أيضا ما يشكله هذا بوجه خاص من تحديات لأفريقيا وأقل البلدان نمواً والبلدان النامية غير الساحلية. وفي هذا الصدد، نعرب عن بالغ القلق إزاء العواقب المدمرة لحالات الجفاف والمجاعة الدورية في أفريقيا، وبخاصة في القرن الأفريقي ومنطقة الساحل، وتدعو إلى التحرك بصورة عاجلة من خلال اتخاذ تدابير قصيرة ومتوسطة وطويلة الأجل على جميع المستويات.

٢٠٦ - ونقر بضرورة اتخاذ إجراءات عاجلة لعكس اتجاه تدهور الأراضي. ومن هذا المنطلق سنعمل على إيجاد عالم خال من ظاهرة تدهور الأراضي في سياق التنمية المستدامة. وهذا أمر من المفروض أن يحفز على حشد الموارد المالية من مجموعة من المصادر العامة والخاصة.

٢٠٧ - ونعيد تأكيد تصميمنا على القيام، وفقا لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر، باتخاذ إجراءات منسقة على الصعيد الوطني والإقليمي والدولي لرصد تدهور الأراضي على الصعيد العالمي وإصلاح الأراضي المتدهورة في المناطق القاحلة وشبه القاحلة والجافة شبه الرطبة. وقد عقدنا العزم على دعم الاتفاقية والخطة وإطار العمل الاستراتيجيين للسنوات العشر من أجل تعزيز تنفيذها (٢٠٠٨-٢٠١٨)⁽⁵⁵⁾ وتعزيز تنفيذها، بطرق من بينها تعبئة الموارد المالية الكافية التي يمكن التنبؤ وتوفيرها في حينها. ونلاحظ أهمية التخفيف من الآثار الناجمة عن التصحر وتدهور الأراضي والجفاف، بطرق من بينها الحفاظ على الواحات وتنميتها وإصلاح الأراضي المتدهورة وتحسين نوعية التربة وتحسين إدارة المياه، إسهاما في تحقيق التنمية المستدامة والقضاء على الفقر. وفي هذا الصدد، نشجع على إقامة شراكات والاضطلاع بمبادرات لحماية الموارد الأرضية، ونسلم بأهمية تلك الشراكات والمبادرات. ونشجع أيضا بناء القدرات وبرامج التدريب الإرشادية والدراسات العلمية والمبادرات التي

(55) A/C.2/62/7، المرفق.

تهدف إلى زيادة فهم المنافع الاقتصادية والاجتماعية والبيئية لسياسات وممارسات الإدارة المستدامة للأراضي والتنوعية بها.

٢٠٨ - ونؤكد أهمية مواصلة وضع أساليب ومؤشرات سليمة قائمة على أسس علمية شاملة لجميع الفئات الاجتماعية وتطبيقها لأغراض رصد التصحر وتدهور الأراضي والجفاف وتقييمها، وأهمية الجهود الجارية لتعزيز البحوث العلمية وترسيخ القاعدة العلمية للأنشطة المضطلع بها للتصدي للتصحر والجفاف وفقا لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر. وفي هذا الصدد، نحيط علما بقرار مؤتمر أطراف الاتفاقية في دورته العاشرة التي عقدت في مدينة شانغوي، جمهورية كوريا في الفترة من ١٠ إلى ٢١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١ إنشاء فريق عامل مخصص لمناقشة خيارات محددة تتعلق بإسداء المشورة العلمية لأطراف الاتفاقية، يراعى فيه التوازن الإقليمي⁽⁵⁶⁾.

٢٠٩ - ونكرر تأكيد ضرورة التعاون عن طريق تبادل المعلومات المتصلة بالمناخ والطقس ونظم التنبؤ والإنذار المبكر المتعلقة بالتصحر وتدهور الأراضي والجفاف وبالعواصف الترابية والرملية على الصعيد العالمي والإقليمي ودون الإقليمي. وفي هذا الصدد، ندعو الدول والمنظمات المعنية إلى التعاون في مجال تبادل المعلومات ونظم التنبؤ والإنذار المبكر في هذا المجال.

الجبال

٢١٠ - نسلم بأن الفوائد المستمدة من المناطق الجبلية ضرورية للتنمية المستدامة. فالنظم الإيكولوجية الجبلية تؤدي دورا بالغ الأهمية في توفير موارد المياه لشريحة كبيرة من سكان العالم وأن النظم الإيكولوجية الجبلية الهشة قليلة المنفعة بشكل خاص في مواجهة الآثار المناوئة المترتبة على تغير المناخ وإزالة الغابات وتدهورها وتغير استخدام الأراضي وتدهور الأراضي والكوارث الطبيعية وأن طبقات الجليد التي تكسو قمم الجبال في جميع أنحاء العالم بدأت تنكمش وتذوب، مما يؤثر بشكل متزايد في البيئة ورفاه البشر.

٢١١ - ونسلم كذلك بأن الجبال كثيرا ما تكون موطنًا لتجمعات بشرية، منها الشعوب الأصلية والتجمعات المحلية، استحدثت استخدامات مستدامة لموارد الجبال. غير أن هذه التجمعات كثيرا ما تكون مهمشة، ومن ثم، نؤكد أنه سيلزم بذل جهود متواصلة للتصدي للفقر والأمن الغذائي والتغذية والاستبعاد الاجتماعي والتدهور البيئي في هذه المناطق. وندعو الدول إلى تعزيز العمل التعاوني بحيث تشارك فيه بممة جميع الجهات المعنية وتبادل الخبرات

(56) انظر ICCD/COP(10)/31/Add.1، المقرر ٢٠/م - ١٠.

فيما بينها، عن طريق تعزيز ما هو قائم من ترتيبات واتفاقات ومراكز امتياز معنية بالتنمية المستدامة للمناطق الجبلية وبحث إمكانية إبرام ترتيبات واتفاقات جديدة، حسب الاقتضاء.

٢١٢ - وندعو إلى بذل مزيد من الجهود من أجل حفظ النظم الإيكولوجية الجبلية، بما في ذلك تنوعها البيولوجي. ونشجع الدول على اعتماد رؤية بعيدة المدى ونهج كلية، بوسائل منها دمج سياسات خاصة بالجبال في الاستراتيجيات الوطنية للتنمية المستدامة التي يمكن أن تشمل، في جملة أمور، خططاً وبرامج للحد من الفقر في المناطق الجبلية، ولا سيما في البلدان النامية. وندعو، في هذا الصدد، إلى تقديم الدعم الدولي من أجل التنمية المستدامة للجبال في البلدان النامية.

المواد الكيميائية والنفايات

٢١٣ - نسلم بأن الإدارة السليمة للمواد الكيميائية أمر بالغ الأهمية لحماية صحة البشر والبيئة. ونسلم كذلك بأن تزايد إنتاج المواد الكيميائية واستخدامها على الصعيد العالمي وانتشارها في البيئة تتطلب تعزيز التعاون الدولي. ونعيد تأكيد هدفنا الرامي إلى تحقيق الإدارة السليمة للمواد الكيميائية طوال دورة حياتها وللنفايات الخطرة بسبل تؤدي إلى التقليل إلى أدنى حد ممكن بحلول عام ٢٠٢٠ من الآثار البالغة الضرر بصحة البشر والبيئة، على النحو المبين في خطة جوهانسبرغ للتنفيذ. ونعيد أيضاً تأكيد التزامنا باتباع نهج للإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفايات على جميع المستويات يتصدى للقضايا والتحديات الجديدة والمستجدة بطريقة فعالة ناجحة متسقة منسقة ويشجع على إحراز مزيد من التقدم في جميع البلدان والمناطق من أجل سد الثغرات في الوفاء بالالتزامات.

٢١٤ - وندعو إلى تنفيذ النهج الاستراتيجي للإدارة الدولية للمواد الكيميائية⁽⁵⁷⁾ على نحو فعال وتعزيزه في إطار نظام قوي فعال متسق يتسم بالكفاءة للإدارة السليمة للمواد الكيميائية طوال دورة حياتها، بما يشمل التصدي للتحديات المستجدة.

٢١٥ - ويساورنا قلق بالغ لأن العديد من البلدان، ولا سيما أقل البلدان نمواً، تنقصها القدرة اللازمة للإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفايات طوال دورة حياتها. ويلزم بذل مزيد من الجهود لتعزيز العمل من أجل بناء القدرات، بوسائل منها إقامة الشراكات وتقديم المساعدة التقنية وتحسين هياكل الحوكمة. ونشجع البلدان والمنظمات التي أحرزت تقدماً صوب تحقيق الهدف المتمثل في الإدارة السليمة للمواد الكيميائية بحلول عام ٢٠٢٠ على مساعدة البلدان الأخرى عن طريق تبادل المعارف والخبرات وأفضل الممارسات.

(57) انظر: تقرير المؤتمر الدولي المعني بإدارة المواد الكيميائية عن أعمال دورته الأولى (SAICM/ICCM.1/7)، المرفقات الأولى إلى الثالث.

٢١٦ - ونشيد بزيادة التنسيق والتعاون بين هيئات اتفاقيات المواد الكيميائية والنفايات، وهي اتفاقية بازل واتفاقية روتردام واتفاقية ستوكهولم، ونشجع على مواصلة تعزيز التنسيق والتعاون فيما بينها ومع هيئة النهج الاستراتيجي للإدارة الدولية للمواد الكيميائية. ونُحيط علماً بأهمية دور المراكز الإقليمية ومراكز التنسيق التابعة لاتفاقية بازل والمراكز التابعة لاتفاقية ستوكهولم.

٢١٧ - ونشيد بالشراكات القائمة بين القطاعين العام والخاص، وندعو إلى مواصلة إقامة شراكات جديدة ومبتكرة بين القطاعين العام والخاص في أوساط الصناعة والحكومات والأوساط الأكاديمية وغيرها من الجهات المعنية غير الحكومية، بهدف تعزيز القدرات والتكنولوجيا المتعلقة بالإدارة السليمة بيئياً للمواد الكيميائية والنفايات، بما في ذلك منع توليد النفايات.

٢١٨ - ونسلم بأهمية اتباع نهج دورة الحياة وأهمية وضع سياسات تكفل كفاءة استخدام الموارد والإدارة السليمة بيئياً للنفايات وتنفيذ تلك السياسات. ومن ثم، نلتزم بمواصلة الحد من النفايات وإعادة استخدامها وإعادة تدويرها وبزيادة استعادة الطاقة من النفايات من أجل إدارة غالبية النفايات على الصعيد العالمي بطريقة سليمة بيئياً وجعلها مورداً حيثما تسنى ذلك. وتمثل النفايات الصلبة، كالنفايات الإلكترونية واللدائن، تحديات خاصة ينبغي التصدي لها. وندعو إلى وضع سياسات واستراتيجيات وقوانين ونظم وطنية ومحلية شاملة لإدارة النفايات وإلى إنفاذها.

٢١٩ - ونحث البلدان والجهات المعنية الأخرى على اتخاذ جميع التدابير الممكنة لمنع الإدارة غير السليمة للنفايات الخطرة وإلقاء النفايات على نحو غير مشروع، وبخاصة في البلدان التي تكون فيها القدرة على معالجة هذه النفايات محدودة، وفقاً لالتزامات البلدان بموجب الصكوك الدولية المتعلقة بهذه المسألة. ونرحب، في هذا السياق، بالقرارات التي اتخذت بهذا الشأن في الاجتماع العاشر لمؤتمر أطراف اتفاقية بازل الذي عقد في كارتاخينا، كولومبيا في الفترة من ١٧ إلى ٢١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١⁽⁵⁸⁾.

٢٢٠ - ونسلم بأهمية التقييمات المستندة إلى العلم التي تتناول ما تنطوي عليه المواد الكيميائية من أخطار على البشر والبيئة، وأهمية الحد من تعرض البشر والبيئة لتلك المواد الخطرة. ونشجع على تطوير بدائل سليمة بيئياً وأكثر أماناً للمواد الكيميائية الخطرة في المنتجات وعمليات الإنتاج. وتحقيقاً لهذه الغاية، نشجع على جملة أمور تشمل، حسب

(58) انظر: برنامج الأمم المتحدة للبيئة، الوثيقة UNEP/CHW.10/28، المرفق الأول.

الاقتضاء، تقييم دورة الحياة والإعلام وتوسيع نطاق مسؤولية المنتجين والبحث والتطوير والتصميم المستدام وتبادل المعارف.

٢٢١ - ونرحب بالمفاوضات الجارية بشأن وضع صك عالمي ملزم قانوناً بشأن الزئبق للتصدي لخطره على صحة البشر والبيئة، وندعو إلى توصل المفاوضات إلى نتيجة ناجحة.

٢٢٢ - ونسلم بأن التخلص بالتدريج من المواد المستنفدة للأوزون تترتب عليه زيادة سريعة في استعمال مركبات الهيدروفلوروكربون التي يمكن أن تؤدي إلى زيادة الاحترار العالمي وإطلاق تلك المركبات في البيئة. وندعم التقليل التدريجي لاستهلاك مركبات الهيدروفلوروكربون وإنتاجها.

٢٢٣ - ونقر بأن التمويل المستدام الكافي الطويل الأجل عنصر أساسي لازم للإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفايات، وبخاصة في البلدان النامية. ونرحب، في هذا الصدد، بعملية التشاور بشأن خيارات التمويل الخاصة بالمواد الكيميائية والنفايات التي استهلت من أجل النظر في ضرورة مضاعفة الجهود لزيادة الأولوية السياسية الممنوحة للإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفايات وازدياد الحاجة إلى تمويل مستدام كاف يمكن التنبؤ به والحصول عليه لتنفيذ الخطة المتعلقة بالمواد الكيميائية والنفايات. ونتطلع إلى المقترحات التي سيقدمها المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة التي سينظر فيها المؤتمر الدولي المعني بإدارة المواد الكيميائية في الدورة السابعة والعشرين لمجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة الذي سيعقد في نيروبي في الفترة من ١٨ إلى ٢٢ شباط/فبراير ٢٠١٣.

الاستهلاك والإنتاج المستدامان

٢٢٤ - نشير إلى الالتزامات الواردة في إعلان ريو وجدول أعمال القرن ٢١ وخطة جوهانسبرغ للتنفيذ بشأن الاستهلاك والإنتاج المستدامين، وبوجه خاص ما طلب في الفصل الثالث من خطة جوهانسبرغ للتنفيذ من تشجيع وضع إطار عشري للبرامج وتعزيزه. ونسلم بأن إجراء تغييرات أساسية في الطرق التي تتبعها المجتمعات في الاستهلاك والإنتاج أمر لا غنى عنه لتحقيق التنمية المستدامة على الصعيد العالمي.

٢٢٥ - وتعيد البلدان تأكيد الالتزامات التي أخذتها على عاتقها بالتخلص بالتدريج من إعانات الوقود الأحفوري الضارة غير المجدية التي تشجع على الإسراف في الاستهلاك وتقوض التنمية المستدامة. وندعو آخرين إلى النظر في ترشيد إعانات الوقود الأحفوري غير المجدية عن طريق القضاء على تشوهات الأسواق، بما في ذلك إعادة هيكلة الضرائب والتخلص بالتدريج من الإعانات الضارة، حيثما وجدت، لإظهار آثارها البيئية، على أن

تراعى في تلك السياسات على نحو كامل الاحتياجات والظروف الخاصة للبلدان النامية، بهدف التقليل إلى أدنى حد من الآثار الضارة التي قد تنال من تنميتها، وعلى نحو يكفل حماية الفقراء والمجتمعات المحلية المتضررة.

٢٢٦ - ونعتمد الإطار العشري للبرامج المتعلقة بأنماط الاستهلاك والإنتاج المستدامة⁽⁵⁹⁾ ونؤكد أن البرامج المدرجة في الإطار العشري تتسم بطابع طوعي، وندعو الجمعية العامة إلى أن تسمي في دورتها السابعة والستين هيئة مؤلفة من الدول الأعضاء لاتخاذ ما يلزم من خطوات لتفعيل الإطار على نحو تام.

التعدين

٢٢٧ - نسلم بأن المعادن والفلزات لها أهمية كبيرة في الاقتصاد العالمي والمجتمعات الحديثة. ونلاحظ أن الصناعات التعدينية هامة لجميع البلدان التي توجد فيها موارد معدنية، وبخاصة البلدان النامية. ونلاحظ أيضا أن التعدين يتيح، متى أدير على نحو فعال وسليم، الفرصة لتحفيز التنمية الاقتصادية على نطاق واسع والحد من الفقر ومساعدة البلدان في تحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، بما في ذلك الأهداف الإنمائية للألفية. ونسلم بأن البلدان لها الحق السيادي في تنمية مواردها المعدنية وفقا لأولوياتها الوطنية وعليها مسؤولية فيما يتعلق باستغلال الموارد على النحو الوارد في مبادئ ريو. ونسلم كذلك بأن من المفروض أن تسهم أنشطة التعدين في تعظيم المكاسب الاجتماعية والاقتصادية وفي التصدي بفعالية للآثار البيئية والاجتماعية السلبية. ونقر، في هذا الصدد، بأن الحكومات تحتاج إلى قدرات قوية لتطوير صناعاتها التعدينية وإدارتها وتنظيمها من أجل تحقيق التنمية المستدامة.

٢٢٨ - ونسلم بأهمية وجود أطر وسياسات وممارسات قانونية قوية فعالة لتنظيم قطاع التعدين تحقق مكاسب اقتصادية واجتماعية وتشمل ضمانات فعالة تحد من الآثار الاجتماعية والبيئية وتحفظ التنوع البيولوجي والنظم الإيكولوجية في جميع المراحل، بما في ذلك مرحلة ما بعد اختتام النشاط التعديني. ونهيب بالحكومات ودوائر الأعمال العمل على تحسين المساءلة والشفافية باستمرار وضمن فعالية الآليات القائمة في هذا المجال منعا للتدفقات المالية غير المشروعة من أنشطة التعدين.

التعليم

٢٢٩ - نعيد تأكيد التزامنا بالحق في التعليم، ونلتزم، في هذا الصدد، بتعزيز التعاون الدولي لكفالة حصول الجميع على التعليم الابتدائي، وبخاصة في البلدان النامية. ونعيد كذلك تأكيد

(59) A/CONF.216/5، المرفق.

أن حصول الجميع على تعليم جيد على جميع المستويات شرط أساسي لتحقيق التنمية المستدامة والقضاء على الفقر والمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة والتنمية البشرية، من أجل تحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً، بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية، ومن أجل مشاركة النساء والرجال، ولا سيما الشباب، على نحو تام. ونؤكد، في هذا الصدد، ضرورة ضمان المساواة في فرص التعليم للأشخاص ذوي الإعاقة والشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية والأقليات العرقية وسكان المناطق الريفية.

٢٣٠ - ونسلم بأن الأجيال الشابة هي حامية المستقبل وبضرورة تحسين نوعية التعليم فيما بعد المرحلة الابتدائية وتعزيز سبل الحصول عليه. ومن ثم، فقد عقدنا العزم على النهوض بقدرة نظم التعليم لدينا على إعداد الناس للسعي إلى تحقيق التنمية المستدامة، بوسائل منها تعزيز تدريب المعلمين ووضع مناهج دراسية تتناول مفهوم الاستدامة ووضع برامج تدريب تعد الطلاب لشغل وظائف في مجالات تتصل بالاستدامة وزيادة استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات بشكل فعال لتعزيز نتائج التعلم. وندعو إلى تعزيز التعاون بين المدارس والمجتمعات المحلية والسلطات في الجهود المبذولة لزيادة سبل الحصول على التعليم الجيد على جميع المستويات.

٢٣١ - ونشجع الدول الأعضاء على توعية الشباب بأهمية التنمية المستدامة بوسائل منها النهوض ببرامج التعليم غير النظامي، وفقاً لأهداف عقد الأمم المتحدة للتعليم من أجل التنمية المستدامة (٢٠٠٥-٢٠١٤).

٢٣٢ - ونشدد على أهمية زيادة التعاون الدولي من أجل تحسين فرص الحصول على التعليم بوسائل منها بناء الهياكل الأساسية للتعليم وتدعيم ما هو قائم منها وزيادة الاستثمار في التعليم، ولا سيما الاستثمار لتحسين نوعية التعليم للجميع في البلدان النامية. ونشجع التبادلات والشراكات الدولية في مجال التعليم، بما في ذلك إيجاد زمالات ومنح دراسية تساعد على تحقيق أهداف التعليم العالمية.

٢٣٣ - وقد عقدنا العزم على النهوض بالتعليم من أجل التنمية المستدامة وعلى دمج التنمية المستدامة بفعالية أكبر في مجال التعليم في فترة ما بعد عقد التعليم من أجل التنمية المستدامة.

٢٣٤ - ونشجع بشدة المؤسسات التعليمية على النظر في اتباع ممارسات سليمة في مجال إدارة عملية الاستدامة في جامعاتها وفي مجتمعاتها المحلية تشارك فيها بهمة جهات مختلفة تشمل الطلاب والمعلمين والشركاء المحليين وتدرّس التنمية المستدامة بوصفها عنصراً مدججاً في مختلف التخصصات الدراسية.

٢٣٥ - ونشدد على أهمية دعم المؤسسات التعليمية، ولا سيما مؤسسات التعليم العالي في البلدان النامية، كي تضطلع بإجراء البحوث والتوصل إلى ابتكارات من أجل التنمية المستدامة، في مجالات منها التعليم، ووضع برامج جيدة ومبتكرة تشمل التدريب على مهارات مباشرة الأعمال الحرة والأعمال التجارية والتدريب الفني والتقني والمهني والتعلم مدى الحياة تكون موجهة نحو سد الثغرات في المهارات المطلوبة من أجل المضي قدماً في تحقيق الأهداف الوطنية للتنمية المستدامة.

المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة

٢٣٦ - نعيد تأكيد دور المرأة الحيوي في جميع مجالات التنمية المستدامة وضرورة مشاركتها بالكامل والاضطلاع بدور قيادي على قدم المساواة في تلك المجالات، ونقرر التعجيل بالوفاء بالتزامات كل منا في هذا الصدد على النحو الوارد في اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة⁽⁶⁰⁾ وفي جدول أعمال القرن ٢١ وإعلان ومنهاج عمل بيجين وإعلان الأمم المتحدة للألفية.

٢٣٧ - ونسلم بأنه على الرغم من إحراز تقدم فيما يتصل بالمساواة بين الجنسين في بعض المجالات، فإن المرأة لم تحقق كامل إمكاناتها فيما يخص المشاركة في التنمية المستدامة والإسهام فيها والاستفادة منها، بصفتها قائدة ومشاركة وعنصر التغيير، لأسباب من بينها أوجه عدم المساواة الاجتماعية والاقتصادية والسياسية التي لا تزال قائمة. ونؤيد منح الأولوية لتدابير تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة في جميع المجالات في مجتمعاتنا، بما في ذلك إزالة الحواجز التي تعيق مشاركتها بصورة كاملة على قدم المساواة في صنع القرار والإدارة على جميع المستويات، ونؤكد الأثر المترتب على وضع أهداف محددة وتنفيذ تدابير مؤقتة، حسب الاقتضاء، لتحقيق زيادة كبيرة في عدد النساء في المناصب القيادية، بهدف تحقيق التكافؤ بين الجنسين.

٢٣٨ - وقد عقدنا العزم على إطلاق طاقات المرأة بوصفها قوة دافعة للتنمية المستدامة، بوسائل منها إلغاء القوانين التمييزية وإزالة العوائق الرسمية وضمان المساواة في إمكانية اللجوء إلى العدالة والحصول على الدعم القانوني وإصلاح المؤسسات لكفالة الكفاءة اللازمة لتعميم مراعاة المنظور المراعي للفروق بين الجنسين والقدرة على ذلك وتطوير نهج مبتكرة وخاصة واعتمادها، من أجل التصدي للممارسات غير الرسمية الضارة التي تشكل حواجز تعيق تحقيق المساواة بين الجنسين. وفي هذا الصدد، نلتزم بتهيئة بيئة تمكن من تحسين وضع النساء

(60) الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ١٢٤٩، الرقم ٢٠٣٧٨.

والفتيات في كل مكان، خصوصا في المناطق الريفية والمجتمعات المحلية وبين الشعوب الأصلية والأقليات العرقية.

٢٣٩ - وملتزم بالعمل بنشاط للتشجيع على جمع مؤشرات تراعي الفوارق بين الجنسين وبيانات مفصلة حسب نوع الجنس وتحليلها واستخدامها في وضع السياسات وإعداد البرامج وأطر الرصد، وفقا للظروف والقدرات الوطنية، من أجل الوفاء بالوعد بتحقيق التنمية المستدامة للجميع.

٢٤٠ - وملتزم بكفالة المساواة للمرأة في الحقوق وفي فرص المشاركة في صنع القرار وتخصيص الموارد على الصعيدين السياسي والاقتصادي وإزالة أي حواجز تحول دون مشاركة المرأة بالكامل في الاقتصاد. وقد عقدنا العزم على إجراء إصلاحات تشريعية وإدارية لمنح المرأة حقوقا مساوية لحقوق الرجل في الموارد الاقتصادية، بما في ذلك الحق في ملكية الأراضي وغيرها من الممتلكات والتحكم بها والائتمان والإرث والموارد الطبيعية والتكنولوجيا الجديدة الملائمة.

٢٤١ - وملتزم بتعزيز كفالة حصول النساء والفتيات على قدم المساواة على التعليم والخدمات الأساسية والفرص الاقتصادية وخدمات الرعاية الصحية، بما في ذلك معالجة المسائل المتعلقة بالصحة الجنسية والإنجابية للمرأة وكفالة استفادة الجميع من الوسائل الحديثة المأمونة الفعالة المقبولة بتكلفة معقولة لتنظيم الأسرة. وفي هذا الصدد، نعيد تأكيد التزامنا بتنفيذ برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية والإجراءات الأساسية لمواصلة تنفيذ برنامج العمل.

٢٤٢ - ونسلم بأن المساواة بين الجنسين ومشاركة المرأة بفعالية أمران مهمان للعمل بفعالية على تحقيق التنمية المستدامة بجميع جوانبها.

٢٤٣ - وندعم العمل الذي تؤديه منظومة الأمم المتحدة، بما في ذلك هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة)، في سبيل النهوض بالمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة في جميع جوانب الحياة وتحقيقهما، بما في ذلك العمل الذي تؤديه فيما يتعلق بالربط بين المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة والنهوض بالتنمية المستدامة. وندعم العمل الذي تضطلع به هيئة الأمم المتحدة للمرأة في قيادة المساءلة في منظومة الأمم المتحدة في هذا الصدد وتنسيقها وتعزيزها.

٢٤٤ - وندعو الجهات المانحة والمنظمات الدولية، بما فيها مؤسسات منظومة الأمم المتحدة، والمؤسسات المالية الدولية والمصارف الإقليمية والمجموعات الرئيسية، بما في ذلك القطاع الخاص، إلى أن تدمج بشكل كامل في عملية صنع القرار وكامل دورة البرمجة لديها

الالتزامات والاعتبارات المتعلقة بالمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة وأن تكفل مشاركة المرأة وتعميم مراعاة المنظور المراعي للفروق بين الجنسين على نحو فعال فيهما. وندعو تلك الجهات إلى الاضطلاع بدور داعم في الجهود التي تبذلها البلدان النامية لإدماج الالتزامات والاعتبارات المتعلقة بالمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة وكفالة مشاركة المرأة وتعميم مراعاة المنظور المراعي للفروق بين الجنسين على نحو فعال وتام في عمليات صنع القرار وتخطيط البرامج ووضع الميزانية وتنفيذها، وفقا للتشريعات والأولويات والقدرات الوطنية.

باء - أهداف التنمية المستدامة

٢٤٥ - نؤكد أن الأهداف الإنمائية للألفية أداة مفيدة للتركيز على تحقيق مكاسب محددة في مجال التنمية بوصفها جزءا من رؤية إنمائية واسعة النطاق وإطارا للأنشطة التي تضطلع بها الأمم المتحدة من أجل التنمية ولتحديد الأولويات الوطنية وتعبئة الجهات المعنية والموارد من أجل تحقيق الأهداف المشتركة. ومن ثم، فإننا لا نزال ملتزمين التزاما راسخا بتحقيق تلك الأهداف على أكمل وجه وفي الوقت المناسب.

٢٤٦ - ونسلم بأن وضع أهداف يمكن أن يفيد أيضا في متابعة العمل بصورة مركزة ومتسقة من أجل تحقيق التنمية المستدامة. ونسلم كذلك بأهمية وجدوى وجود مجموعة من أهداف التنمية المستدامة تستند إلى جدول أعمال القرن ٢١ وخطة جوهانسبرغ للتنفيذ وتتفق مع القانون الدولي وتبني على الالتزامات التي أعلن عنها فعلا وتساهم في تنفيذ نتائج جميع مؤتمرات القمة الرئيسية التي عقدت في الميادين الاقتصادية والاجتماعية والبيئية، بما في ذلك هذه الوثيقة الختامية، على نحو تام بما يجسد الاحترام التام لجميع مبادئ ريو ويراعي الظروف والقدرات والأولويات الوطنية المختلفة. ولا بد أن تعالج هذه الأهداف وتدمج بطريقة متوازنة أبعاد التنمية المستدامة الثلاثة جميعها والصلات التي تربط بينها. وينبغي أن تتسق الأهداف المذكورة مع خطة الأمم المتحدة للتنمية لما بعد عام ٢٠١٥ وأن تدمج فيها، بحيث تسهم في تحقيق التنمية المستدامة وتكون قوة دافعة لتطبيق مفهوم التنمية المستدامة وتعميم مراعاتها في منظومة الأمم المتحدة ككل. وينبغي ألا يؤدي وضع هذه الأهداف إلى صرف الانتباه أو الجهود عن تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية.

٢٤٧ - ونؤكد أيضا ضرورة أن تكون أهداف التنمية المستدامة عملية المنحى موجزة يسهل التعريف بها محدودة العدد طموحة ذات طابع عالمي وقابلة للتطبيق على نحو شامل في جميع البلدان مع مراعاة الظروف والقدرات ومستويات التنمية الوطنية المختلفة واحترام السياسات والأولويات الوطنية. ونسلم أيضا بضرورة أن تعالج الأهداف المجالات ذات الأولوية لتحقيق التنمية المستدامة وأن تركز عليها، مع الاسترشاد بهذه الوثيقة الختامية. وينبغي أن تتولى

الحكومات زمام عملية التنفيذ على أن تشارك فيها بهمة جميع الجهات المعنية، حسب الاقتضاء.

٢٤٨ - وقد عقدنا العزم على إرساء عملية حكومية دولية شفافة شاملة للجميع بشأن أهداف التنمية المستدامة تشارك فيها جميع الجهات المعنية من أجل وضع أهداف عالمية للتنمية المستدامة يتم الاتفاق عليها في الجمعية العامة. وسوف يشكل، في موعد لا يتجاوز تاريخ افتتاح الدورة السابعة والستين للجمعية العامة، فريق عامل مفتوح يتألف من ثلاثين ممثلاً ترشحهم الدول الأعضاء من المجموعات الإقليمية الخمس في الأمم المتحدة، بهدف تحقيق التمثيل الجغرافي العادل المنصف المتوازن. وسيت هذا الفريق العامل المفتوح منذ البداية في طريقة عمله، بما يشمل وضع الطرائق اللازمة لكفالة أن تشارك الجهات المعنية وذوو الخبرة في المجتمع المدني والأوساط العلمية ومنظومة الأمم المتحدة على نحو تام في عمله من أجل توفير مجموعة متنوعة من وجهات النظر والخبرات. وسيوافي الفريق العامل الجمعية العامة في دورتها الثامنة والستين بتقرير يتضمن مقترحا بشأن أهداف التنمية المستدامة لكي تنظر فيه وتتخذ الإجراءات المناسبة بشأنه.

٢٤٩ - ويلزم تنسيق هذه العملية وكفالة اتساقها مع العمليات المتعلقة بالنظر في خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥. وسيوفر الأمين العام، بالتشاور مع الحكومات الوطنية، المدخلات الأولية في أعمال الفريق العامل. ولتوفير الدعم التقني لهذه العملية ولأعمال الفريق العامل، نطلب إلى الأمين العام كفالة أن تقدم منظومة الأمم المتحدة جميع المدخلات الضرورية والدعم اللازم لهذا العمل بوسائل منها إنشاء فريق دعم تقني مشترك بين الوكالات وأفرقة خبراء حسب الاقتضاء، بالاستعانة بكل ما يقدمه الخبراء من مشورة في هذا الصدد. وستقدم إلى الجمعية العامة بصفة منتظمة تقارير عن سير العمل.

٢٥٠ - ونسلم بضرورة تقييم التقدم المحرز صوب تحقيق الأهداف وبضرورة أن يقترن ذلك بغايات ومؤشرات تراعى فيها الظروف والقدرات ومستويات التنمية الوطنية المختلفة.

٢٥١ - ونسلم بضرورة توفير معلومات عالمية متكاملة قائمة على أساس علمي في مجال التنمية المستدامة. وفي هذا الصدد، نطلب إلى الهيئات المعنية في منظومة الأمم المتحدة أن تدعم، كل في إطار ولايتها، اللجان الاقتصادية الإقليمية في جمع المدخلات الوطنية وتصنيفها لكي يسترشد بها في هذا الجهد العالمي. ونلتزم كذلك بتعبئة الموارد المالية وبناء القدرات، وبخاصة لصالح البلدان النامية، تحقيقاً للغاية المنشودة من هذا المسعى.

سادسا - وسائل التنفيذ

٢٥٢ - نعيد تأكيد أن وسائل التنفيذ المحددة في جدول أعمال القرن ٢١ وبرنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ وخطة جوهانسبرغ للتنفيذ وتوافق آراء مونتريري وإعلان

الدوحة بشأن تمويل التنمية أمور لا غنى عنها من أجل تحسيد الالتزامات التي تم التعهد بها في مجال التنمية المستدامة في إجراءات عملية في ذلك المجال على نحو تام وفعال. ونكرر تأكيد أن كل بلد مسؤول في المقام الأول عن تنميته الاقتصادية والاجتماعية، وأنه لا يسعنا في هذا الصدد إلا أن نعاود التشديد على أهمية دور السياسات الوطنية والموارد المحلية والاستراتيجيات الإنمائية. ونعيد تأكيد أن البلدان النامية بحاجة إلى موارد إضافية من أجل التنمية المستدامة. ونسلم بضرورة تعبئة قدر كبير من الموارد من مصادر متنوعة واستخدام التمويل على نحو فعال من أجل تحقيق التنمية المستدامة. ونسلم بأن الحكم الرشيد وسيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي أمران أساسيان لتحقيق النمو الاقتصادي المطرد المنصف الشامل للجميع والتنمية المستدامة والقضاء على الفقر والجوع.

ألف - الشؤون المالية

٢٥٣ - نهب بجميع البلدان منح الأولوية للتنمية المستدامة لدى تخصيص الموارد وفقا للأولويات والاحتياجات الوطنية، ونسلم بأن تعزيز الدعم المالي من جميع المصادر من أجل التنمية المستدامة لجميع البلدان، ولا سيما البلدان النامية، له أهمية بالغة. ونسلم بأهمية الآليات المالية الدولية والإقليمية والوطنية، بما فيها الآليات التي يمكن للسلطات دون الوطنية والمحلية الاستعانة بها، في تنفيذ برامج التنمية المستدامة، وندعو إلى تعزيز تلك الآليات والاستعانة بها. ويمكن للشراكات الجديدة ومصادر التمويل المبتكرة أن تؤدي دورا في تكميل مصادر تمويل التنمية المستدامة. ونشجع على مواصلة بحث إمكانية إقامة هذه الشراكات وإيجاد هذه المصادر والاستعانة بها، جنبا إلى جنب مع وسائل التنفيذ التقليدية.

٢٥٤ - ونسلم بضرورة تعبئة قدر كبير من الموارد من مصادر متنوعة واستخدام التمويل على نحو فعال من أجل دعم البلدان النامية بشدة في ما تبذله من جهود لتحقيق التنمية المستدامة، بوسائل منها الإجراءات المتخذة. بما يتفق مع الوثيقة الختامية لمؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة، وتحقيق أهداف التنمية المستدامة.

٢٥٥ - ونتفق على إرساء عملية حكومية دولية تحت رعاية الجمعية العامة، بدعم تقني من منظومة الأمم المتحدة وبالتشاور على نطاق واسع وبشكل منفتح مع المنظمات الدولية والمؤسسات المالية الدولية والإقليمية المعنية وغيرها من الجهات المعنية. وسيجري في إطار تلك العملية تقييم الاحتياجات من التمويل والنظر في مدى فعالية الصكوك والأطر القائمة واتساقها وتأزرها وتقييم المبادرات الإضافية، بهدف إعداد تقرير تقترح فيه خيارات لوضع استراتيجية فعالة لتمويل التنمية المستدامة تيسر تعبئة الموارد واستخدامها على نحو فعال في تحقيق أهداف التنمية المستدامة.

٢٥٦ - وستتولى تنفيذ هذه العملية لجنة حكومية دولية تضم ثلاثين خبيراً ترشحهم المجموعات الإقليمية، مع مراعاة التمثيل الجغرافي العادل، على أن تختتم أعمالها بحلول عام ٢٠١٤.

٢٥٧ - ونطلب إلى الجمعية العامة أن تنظر في تقرير اللجنة الحكومية الدولية وأن تتخذ الإجراءات المناسبة.

٢٥٨ - ونسلم بالأهمية البالغة للوفاء بجميع الالتزامات المتصلة بالمساعدة الإنمائية الرسمية، بما في ذلك الالتزامات التي تعهد بها الكثير من البلدان المتقدمة النمو فيما يتعلق بتحقيق هدف تخصيص ٠.٧ في المائة من الناتج القومي الإجمالي للمساعدة الإنمائية الرسمية المقدمة إلى البلدان النامية بحلول عام ٢٠١٥ وهدف تخصيص ما يتراوح بين ٠.١٥ و ٠.٢٠ في المائة من الناتج القومي الإجمالي للمساعدة الإنمائية الرسمية المقدمة إلى أقل البلدان نمواً. وفي سبيل تحقيق هذين الهدفين في الموعد المتفق عليه، ينبغي أن تتخذ البلدان المانحة كل التدابير اللازمة والمناسبة لرفع معدل صرف المعونة من أجل الوفاء بالتزاماتها الحالية. ونحث البلدان المتقدمة النمو التي لم تبذل جهوداً إضافية عملية لتحقيق هدف تخصيص ٠.٧ في المائة من الناتج القومي الإجمالي للمساعدة الإنمائية الرسمية المقدمة إلى البلدان النامية، بما يشمل الهدف المحدد المتمثل في تخصيص ما يتراوح بين ٠.١٥ و ٠.٢٠ في المائة من الناتج القومي الإجمالي للمساعدة الإنمائية الرسمية المقدمة إلى أقل البلدان نمواً، على أن تفعل ذلك وفقاً لالتزاماتها. وانطلاقاً من التقدم المحرز في العمل على ضمان استخدام المساعدة الإنمائية الرسمية على نحو فعال، نؤكد أهمية الحكم الديمقراطي وتحسين الشفافية والمساءلة والأخذ بأسلوب الإدارة من أجل تحقيق النتائج. ونشجع بشدة جميع الجهات المانحة على أن تضع، في أقرب وقت ممكن، جداول زمنية إرشادية متجددة تبين الكيفية التي تتوخى بها تحقيق أهدافها، كل حسب عملية تخصيص اعتمادات ميزانيتها. ونؤكد أهمية تعبئة مزيد من الدعم المحلي في البلدان المتقدمة النمو للوفاء بالتزاماتها، بوسائل منها توعية الجمهور وتوفير البيانات عن التأثير الذي تحدثه المعونة المقدمة في التنمية وبيان النتائج الملموسة.

٢٥٩ - ونرحب بتزايد الجهود المبذولة لتحسين نوعية المساعدة الإنمائية الرسمية وزيادة أثرها في التنمية. ونسلم أيضاً بضرورة تحسين فعالية التنمية وزيادة النهج القائمة على البرامج واستخدام النظم القطرية في الأنشطة التي يديرها القطاع العام وخفض تكاليف المعاملات وتحسين المساءلة المتبادلة والشفافية، وندعو، في هذا الصدد، جميع الجهات المانحة إلى عدم ربط المعونة بأي شروط بأقصى قدر ممكن. وسنعمل على زيادة فعالية التنمية وإمكانية التنبؤ بها عن طريق تزويد البلدان النامية بانتظام وفي الوقت المناسب بمعلومات إرشادية تتعلق

بالدعم المقرر تقديمه في الأجل المتوسط. ونسلم بأهمية الجهود التي تبذلها البلدان النامية لتعزيز قيادة عمليات التنمية الخاصة بها وتعزيز مؤسساتها ونظمها وقدراتها الوطنية ضمانا لتحقيق أفضل النتائج فيما يخص فعالية التنمية، عن طريق إشراك البرلمان والمواطنين في رسم تلك السياسات وتعميق المشاركة مع منظمات المجتمع المدني. وينبغي أن نضع في الاعتبار أيضا أنه لا توجد صيغة واحدة تناسب الجميع لضمان فعالية التنمية، وإنما يلزم النظر بشكل كامل في حالة كل بلد على حدة.

٢٦٠ - ونلاحظ أن هيكل المعونة قد تغير تغيرا كبيرا في العقد الحالي. وقد أسهمت الجهات الجديدة المقدمة للمعونة ونهج الشراكة الحديثة التي تستخدم طرائق جديدة للتعاون في زيادة تدفق الموارد. ويتيح التفاعل بين الجهات المقدمة للمساعدة الإنمائية والجهات الفاعلة في مجالي الاستثمار الخاص والتجارة والجهات الفاعلة الجديدة في مجال التنمية فرصا جديدة يمكن أن تستفيد المعونة من خلالها من تدفقات الموارد الخاصة. ونكرر تأكيد دعمنا للتعاون فيما بين بلدان الجنوب وللتعاون الثلاثي اللذين يوفران موارد إضافية تشتد الحاجة إليها لتنفيذ برامج التنمية. ونسلم بأهمية التعاون بين بلدان الجنوب وبتنوع تاريخه وخصوصياته، ونؤكد أنه ينبغي النظر إلى التعاون بين بلدان الجنوب باعتباره تعبيرا عن التضامن والتعاون بين البلدان على أساس من تجارها وأهدافها المشتركة. ويدعم ذلك التعاون بشكليه خطة التنمية التي تلي احتياجات البلدان النامية وتطلعها الخاصة. ونسلم أيضا بأن التعاون بين بلدان الجنوب يكمل التعاون بين الشمال والجنوب ولا يحل محله. وننوه بالدور الذي تضطلع به البلدان النامية المتوسطة الدخل بوصفها مقدمة لخدمات التعاون من أجل التنمية ومستفيدة منها.

٢٦١ - وندعو المؤسسات المالية الدولية، كل في إطار ولايتها، إلى أن تواصل توفير الموارد المالية، بطرق منها إيجاد آليات محددة للنهوض بالتنمية المستدامة والقضاء على الفقر في البلدان النامية.

٢٦٢ - ونسلم بأن زيادة الاتساق والتنسيق بين مختلف آليات التمويل والمبادرات المتصلة بالتنمية المستدامة أمر بالغ الأهمية. ونكرر تأكيد أهمية ضمان حصول البلدان النامية على تمويل كاف لتحقيق التنمية المستدامة من جميع المصادر بشكل ثابت يمكن التنبؤ به.

٢٦٣ - ونسلم بأن التحديات المالية والاقتصادية العالمية الخطيرة التي لا تزال قائمة يمكن أن تقوض العمل المضني والمكاسب التي تحققت على مدى سنوات فيما يتعلق بديون البلدان النامية. ونسلم كذلك بضرورة مساعدة البلدان النامية على تحمل الديون في الأجل الطويل، من خلال سياسات منسقة تهدف إلى تعزيز تمويل الديون وتخفيف عبء الديون وإعادة هيكلتها، حسب الاقتضاء.

٢٦٤ - ونؤكد ضرورة توفير تمويل كاف للأنشطة التنفيذية لجهاز الأمم المتحدة الإنمائي وزيادة إمكانية التنبؤ بالتمويل وتعزيز فعاليته وكفاءته في إطار الجهود الأعم التي تبذل لتعبئة موارد جديدة وإضافية يمكن التنبؤ بها من أجل تحقيق الأهداف التي حددناها في هذه الوثيقة الختامية.

٢٦٥ - وننوه بالإنجازات الهامة التي حققها مرفق البيئة العالمية على مدى السنوات العشرين الماضية في تمويل المشاريع البيئية، ونرحب بعمليات الإصلاح الهامة التي اضطلع بها المرفق خلال السنوات الأخيرة، وندعو إلى مواصلة تحسينه، ونشجع المرفق على اتخاذ خطوات إضافية في إطار ولايته لتيسير الحصول على الموارد اللازمة لتلبية احتياجات البلدان من أجل الوفاء بالتزاماتها الدولية في مجال البيئة على الصعيد الوطني. ونؤيد زيادة تبسيط الإجراءات وتقديم المساعدة للبلدان النامية، وبخاصة في مجال مساعدة أقل البلدان نمواً وأفريقيا والدول الجزرية الصغيرة النامية على الحصول على الموارد من المرفق، وتعزيز التنسيق مع هيئات الصكوك ومع البرامج الأخرى التي تركز على التنمية المستدامة بيئياً.

٢٦٦ - ونؤكد أن مكافحة الفساد والتدفقات المالية غير المشروعة على الصعيدين الوطني والدولي مسألة ذات أولوية، وأن الفساد يمثل عائقاً خطيراً أمام تعبئة الموارد وتخصيصها بصورة فعالة وبحول الموارد عن الأنشطة التي تعد حيوية في القضاء على الفقر ومكافحة الجوع وتحقيق التنمية المستدامة. وقد عقدنا العزم على اتخاذ خطوات عاجلة حازمة لمواصلة مكافحة الفساد بجميع مظاهره، وهو ما يستلزم إيجاد مؤسسات قوية على جميع المستويات، ونحث كل الدول التي لم تصدق على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد⁽⁶¹⁾ أو تنضم إليها بعد على أن تنظر في القيام بذلك وأن تبدأ في تنفيذها.

٢٦٧ - ونرى أن آليات التمويل المبتكرة يمكن أن تسهم إسهاماً إيجابياً في مساعدة البلدان النامية على تعبئة موارد إضافية لتمويل التنمية على أساس طوعي. وينبغي أن يكمل هذا التمويل المصادر التقليدية للتمويل وألا يكون بديلاً عنها. وندعو، في الوقت الذي نقر فيه بالتقدم الكبير المحرز في توفير مصادر مبتكرة لتمويل التنمية، إلى رفع مستوى المبادرات الحالية حيثما كان ذلك مناسباً.

٢٦٨ - ونسلم بأن القطاع الخاص الحيوي المتسم بالكفاءة الذي يسع الجميع ويتحمل مسؤولياته الاجتماعية والبيئية يعد أداة ذات شأن يمكن أن تسهم إسهاماً بالغ الأهمية في تحقيق النمو الاقتصادي والحد من الفقر والنهوض بالتنمية المستدامة. وسنواصل، من أجل

(61) المرجع نفسه، المجلد ٢٣٤٩، الرقم ٤٢١٤٦.

تشجيع تنمية القطاع الخاص، اعتماد ما هو مناسب من السياسات والأطر الوطنية التنظيمية بطريقة تتسق مع القوانين الوطنية، من أجل تشجيع المبادرات العامة والخاصة، على صعد منها الصعيد المحلي، لتعزيز قيام قطاع أعمال حيوي جيد الأداء، وتيسير مباشرة فئات عدة تشمل النساء والفقراء والمستضعفين للأعمال الحرة والابتكار. وسنعمل على تحسين نمو الدخل وتوزيعه، بسبل منها زيادة الإنتاجية وتمكين المرأة وحماية حقوق العمال وتحسين النظم الضريبية. ونسلم بأن الدور الذي يتعين على الحكومات الاضطلاع به فيما يتعلق بتعزيز القطاع الخاص وتنظيمه يختلف من بلد لآخر حسب الظروف الوطنية.

باء - التكنولوجيا

٢٦٩ - نشدد على أهمية نقل التكنولوجيا إلى البلدان النامية ونشير إلى الأحكام المتعلقة بنقل التكنولوجيا والتمويل وإتاحة المعلومات وحقوق الملكية الفكرية بصيغتها المتفق عليها في خطة جوهانسبرغ للتنفيذ، وبخاصة دعوتها إلى إتاحة إمكانية الحصول على التكنولوجيات السليمة بيئياً وما يقابلها من معارف وتطوير هذه التكنولوجيات ونقلها ونشرها، وبوجه خاص في البلدان النامية، وإلى تيسير ذلك وتمويله، عند الاقتضاء، بشروط مؤاتية تشمل الشروط التسهيلية والتفضيلية، على النحو المتفق عليه. ونخطط علماً أيضاً بما طرأ منذ اعتماد خطة التنفيذ من تطورات على المناقشات والاتفاقات بشأن هذه المسائل.

٢٧٠ - ونؤكد أهمية تمكين جميع البلدان من الحصول على التكنولوجيات السليمة بيئياً وما يستجد من معارف عامة ومتخصصة ومن خبرات. ونؤكد كذلك أهمية العمل التعاوني فيما يتصل بالابتكار التكنولوجي وبإجراء البحوث والتطوير. ونتفق على أن ندرس في المحافل المختصة طرائق تحسين إمكانية حصول البلدان النامية على التكنولوجيات السليمة بيئياً.

٢٧١ - ونؤكد ضرورة إيجاد بيئات مؤاتية لتطوير التكنولوجيات السليمة بيئياً وتكييفها ونشرها ونقلها. ونلاحظ، في هذا السياق، دور الاستثمار المباشر الأجنبي والتجارة الدولية والتعاون الدولي في نقل التكنولوجيات السليمة بيئياً. ونشارك، سواء في بلداننا أو من خلال قنوات التعاون الدولي، في تشجيع الاستثمار في العلوم والابتكار والتكنولوجيا تحقيقاً لأهداف التنمية المستدامة.

٢٧٢ - ونسلم بأهمية تعزيز القدرات الوطنية والعلمية والتكنولوجية لتحقيق التنمية المستدامة. فذلك يمكن أن يساعد البلدان، ولا سيما البلدان النامية، على أن تضع لنفسها حلولاً مبتكرة وتطور البحوث العلمية والتكنولوجيات الجديدة السليمة بيئياً بدعم من المجتمع الدولي. وتحقيقاً لهذه الغاية، ندعم بناء القدرات في مجالي العلوم والتكنولوجيا وتمكين النساء

والرجال على حد سواء من المساهمة في تلك القدرات والاستفادة منها، بطرق منها التعاون بين مؤسسات البحوث والجامعات والقطاع الخاص والحكومات والمنظمات غير الحكومية والعلماء.

٢٧٣ - ونطلب إلى وكالات الأمم المتحدة المعنية بتحديد خيارات لإنشاء آلية تيسير تساعد على تطوير التكنولوجيات النظيفة والسليمة بيئياً ونقلها ونشرها، بسبل منها تقييم احتياجات البلدان النامية من التكنولوجيا، وعلى توفير الخيارات وبناء القدرات لتلبية تلك الاحتياجات. ونطلب إلى الأمين العام أن يعد، بناء على الخيارات المحددة وآخذاً في الاعتبار النماذج القائمة، توصيات بشأن آلية التيسير لتقديمها إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والستين.

٢٧٤ - ونقر بأهمية البيانات القائمة على تكنولوجيا الفضاء والرصد في الموقع والمعلومات الجغرافية المكانية الموثوق بها بالنسبة لرسم السياسات العامة ووضع البرامج وعمليات المشاريع في مجال التنمية المستدامة. وفي هذا السياق، نلاحظ أن لرسم الخرائط العالمية وجهته في هذا الصدد، وننوه بالجهود المبذولة من أجل تطوير نظم الرصد البيئي العالمية، بما في ذلك الجهود المبذولة بالاستعانة بشبكة "عين على الأرض" "Eye on Earth" ومن خلال المنظومة العالمية لنظم رصد الأرض. ونسلم بضرورة دعم البلدان النامية في ما تبذله من جهود من أجل جمع البيانات البيئية.

٢٧٥ - ونقر بأهمية تعزيز القدرات الدولية والإقليمية والوطنية في مجال تقييم البحوث والتكنولوجيا، وبخاصة في ضوء التطور السريع الخطى وإمكانية نشر تكنولوجيات جديدة قد تترتب عليها أيضاً آثار سلبية غير مقصودة تمس التنوع البيولوجي والصحة بوجه خاص أو عواقب أخرى غير متوقعة.

٢٧٦ - ونقر بضرورة تيسير اتخاذ قرارات مستنيرة بشأن السياسات العامة المتعلقة بمسائل التنمية المستدامة وبضرورة تعزيز الربط بين العلم والسياسات العامة في هذا الصدد.

جيم - بناء القدرات

٢٧٧ - نشدد على ضرورة تعزيز بناء القدرات لتحقيق التنمية المستدامة، وندعو في هذا الصدد إلى توطيد التعاون التقني والعلمي، بما في ذلك التعاون بين الشمال والجنوب وفيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي. ونكرر تأكيد أهمية تنمية الموارد البشرية بطرق منها التدريب وتبادل التجارب والخبرات ونقل المعارف وتقديم المساعدة التقنية لبناء القدرات، وهو ما يستتبع تقوية القدرة المؤسسية ويشمل تخطيط القدرات وإدارتها ورصدها.

٢٧٨ - وندعو إلى مواصلة تنفيذ خطة بالي الاستراتيجية لدعم التكنولوجيا وبناء القدرات التي اعتمدها برنامج الأمم المتحدة للبيئة⁽⁶²⁾ مع إيلاء الاهتمام لمجالات التركيز في هذا الصدد.

٢٧٩ - ونشجع على مشاركة العلماء والباحثين من الرجال والنساء من البلدان النامية والبلدان المتقدمة النمو وتمثيلهم في العمليات المتصلة بتقييم البيئة والتنمية المستدامة ورصدهما على الصعيد العالمي، بغرض تعزيز القدرات الوطنية وتحسين نوعية البحوث المتوافرة لعمليات رسم السياسات وصنع القرار.

٢٨٠ - وندعو جميع الوكالات المعنية التابعة لمنظومة الأمم المتحدة وغيرها من المنظمات الدولية المعنية إلى دعم البلدان النامية، ولا سيما أقل البلدان نمواً، في مجال بناء القدرات من أجل تطوير اقتصادات تستخدم فيها الموارد بكفاءة وتشمل الجميع، بسبل منها:

(أ) تبادل الممارسات المستدامة في مختلف القطاعات الاقتصادية؛

(ب) تعزيز المعارف والقدرات لإدماج الحد من أخطار الكوارث والقدرة على مواجهتها في خطط التنمية؛

(ج) دعم التعاون بين الشمال والجنوب وفيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي من أجل الانتقال إلى اقتصاد تستخدم فيه الموارد بكفاءة؛

(د) تشجيع الشراكات بين القطاعين العام والخاص.

دال - التجارة

٢٨١ - نعيد تأكيد أن التجارة الدولية محرك للتنمية والنمو الاقتصادي المطرد، ونعيد أيضاً تأكيد الدور الذي يمكن أن يؤديه إقامة نظام تجاري عالمي قائم على قواعد منفتح غير تمييزي منصف متعدد الأطراف وتحرير التجارة على نحو فعال في حفز النمو والتنمية في الميدان الاقتصادي في جميع أنحاء العالم بما يعود بالنفع على جميع البلدان التي تمر بأي من مراحل التنمية في طريقها نحو تحقيق التنمية المستدامة. وفي هذا السياق، ما زلنا نركز على إحراز تقدم في معالجة مجموعة من القضايا الهامة منها الإعانات المشوهة للتجارة وتجارة السلع والخدمات البيئية.

٢٨٢ - ونحث أعضاء منظمة التجارة العالمية على مضاعفة جهودهم من أجل التوصل إلى حاتمة طموحة متوازنة موجهة نحو التنمية لخطة الدوحة للتنمية، في ظل احترام مبادئ

(62) UNEP/GC.23/6/Add.1 و Corr.1، المرفق.

الشفافية والشمول وصنع القرار بتوافق الآراء، بقصد تعزيز النظام التجاري المتعدد الأطراف. وللمشاركة بفعالية في برنامج عمل منظمة التجارة العالمية والاستفادة من الفرص التجارية استفادة تامة، لا بد من تقديم المساعدة إلى البلدان النامية وتعزيز التعاون بين جميع الجهات المعنية في هذا المجال.

هاء - سجل الالتزامات

٢٨٣ - نرحب بالالتزامات التي دخلت فيها طوعا جميع الجهات المعنية وشبكاتها خلال مؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة وطوال عام ٢٠١٢ من أجل تنفيذ سياسات وخطط وبرامج ومشاريع وإجراءات عملية المنحى تهدف إلى تحقيق التنمية المستدامة والقضاء على الفقر. وندعو الأمين العام إلى تجميع هذه الالتزامات وتيسير الاطلاع على سائر السجلات الجامعة للالتزامات في سجل متاح على شبكة الإنترنت. ومن المفروض أن يتيح السجل الذي يتعين تحديثه دوريا المعلومات المتعلقة بالالتزامات للجمهور بمنتهى الشفافية والسهولة.